

الشَّهَادَةُ الْكَافِرُ

مُحَمَّدُ عَسْرَ الْجَاجِي

خَلَعَ عَوْهَابِ قَوْهَبِ !!
شُبَّهَاتٌ وَرُدُودٌ حَوْلَ الْمَرْأَةِ)

دار المكتبة

81.12
81.12

خَلَّ عَوْهَا بِقُوَّتِهِ !!
د. شبّهات ورُؤود حَوْلَ الْمَرْأَةِ ،

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

خَلَّ عَوْهَا بِقُوَّتِهِ
شُبُّهَاتٍ وَرُدُودَ حَوْلَ الْمَرَأَةِ

الْأَسْنَادُ الْمَكْتُورُ
مُحَمَّدُ عُمَرُ الْحَاجِي

دَارُ الْمَهْبِبِيَّ

الطبعة الأولى
1431هـ - 2010م

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع أو إخراج هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي
شكل من أشكال الطباعة أو النسخ أو التصوير أو
الترجمة أو التسجيل المرئي والسمعي أو الاحتران
بالآلات الحاسوبية والآلات الأخرى وغيرها من الحقوق إلا بإذن
مكتوب من دار المكتبي بدمشق.

سورية - دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا
ص.ب 31426 هاتف 2248433 فاكس 2248432
e-mail: almaktabi@mail.sy


المكتبة العامة والنشر والتوزيع
www.almaktabi.com

بَسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَمْهِيد

الحمد لله الذي علم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم ، والصلة والسلام على البشير النذير ، والسراج المنير ، سيدنا محمد ﷺ ، الذي محا الله به ظلمات الجهل والكفر ، وأزال معالم الوثنية والضلالة ، وأعلى به منار التوحيد والإيمان ، وعلى آله وأصحابه شموس العلم والعرفان ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد :

في إحدى الملتقيات الفكرية الإسلامية وقف السفير الألماني وقال للحاضرين: يجب أن تصححوا أوضاع المرأة عندكم! فإن صورة المرأة الإسلامية تُنفر الأوروبيين من الدخول في الإسلام! .

والتفت أحد المستمعين وسأل الشيخ محمد الغزالي رحمه الله: ماذا نفعل؟ فأجاب الشيخ: عندما يعرض التاجر سلعه فيضفي عليها صفاتٍ ليست لها فإنه يكون غشاشاً ، وعندما يعرضها وهو خبير في خواصها ، فتبدو للناس دون مستواها فإنه يكون مغفلًا ، وسيظلم بضاعته ويجرّ عليها الكساد! ^(١) .

وهذه نظرة موضوعية دقيقةٌ لما عليه المسلمون تجاه المرأة ، ومما يؤسف له أن كثيراً من المتصدرين للدعوة يعرضون الدين عرضاً مبتوراً ، أو مزوراً ، أو غير مواكب للتطور والحضارة ، مثل ذلك: يأتي أحدهم ويتصدر المجالس ويقول: (إن الحاكم روى حديثاً يمنع المرأة من تعلم الكتابة!) (ويأتي آخر

(١) قضايا المرأة بين التقاليد الراكرة والوافدة: ١٥ .

ويخرج على الناس عبر إحدى القنوات الفضائية ، ويقول: إن الإمام الهشمي استنبط أن المرأة لا ترى رجلاً ولا يراها الرجل !!).

ثم يقول أحدهم وهو يفسر قول الله تعالى: ﴿وَقَرَنَ فِي مُؤْتَكِنٍ﴾^(١) إن على المرأة أن لا تخرج إلا إلى ثلات: من بطن أمها إلى بيت زوجها إلى قبرها ! . وهكذا أشييعت بين المسلمين أفكارٌ مغلوطةٌ صورت المرأة شرّاً كلها ، أو شيطاناً يحب الحذر منه . . . و . . . !! .

ثم جاء المستعمرون! فاحتلوا البلاد! وتحكموا فوقها بالعباد! درسوا هذه المغلوطات التي تعتمد على أحاديث موضوعة أو مكذوبة أو ضعيفة! أو على أقوال بعض الذين عاشوا في عصور الانحطاط! ثم قال المستعمرون: لقد وقنا على كنز ثمين . . .

وعن عدم خبث ودهاء أهيل التراب على الآيات القرآنية التي تتحدث عن مكانة المرأة ، وغيّبت الأحاديث الحسنة والصحيحة ، وطوي ملفّ أحداث السيرة النبوية التي تتحدث عن هذه القضايا الحساسة! .

وفجأة ظهر من أبناء جلدتنا ، ومنمن يتكلمون بأسنتنا من يحمل تلك الإشاعات والمغلوطات ، وراحوا يزاودون بها على الناس ، ويقومون من مكان إلى آخر ، ليتبيّحوا بين الناس قائلين: ها هي الشريعة الإسلامية قد ظلمت المرأة ظلماً لا مثيل له ! .

ولما سئلوا: ما هي الحلول للخروج من ذلك كله؟ أجابوا: أن ن فعل كما فعل الغربيون ، فتنقض الغبار من على الرؤوس! وتحرر من كل موروث قديم ، ونطلق في ثورة عنيفة ضد ما يُسمى مقدسات !! .
أجل ! .

لقد استطاعوا خداع قسم كبير من المسلمات بذلك ، ولি�تهم أظهروا ما قاله علماء الغرب عن المرأة ! .

(١) الأحزاب: ٣٣.

مثلاً: قال (شوينهاور): المرأة خمرُ الشيطان! وقال الكاتب الفرنسي (أونوبيه دي بلزاك): إذا كنت مُستريحاً في حياتك راحةً تبعث فيك الملل فترُوج ، وبذلك تُعيد قصة آدم حينما أخرجته حواء من الجنة ليشقى ! وقال (نابليون بونابرت): إذا وقعت أية كارثة أو فضيحة أو مشكلة وأردت أن تعرف سببها فابحث عن المرأة!! .

وبالتالي ، ففكرة هذا الكتاب تدور حول محور الشبهات التي خدعوا بها المرأة ، والردد علىها ، وذلك من خلال العودة إلى القرآن الكريم ، والسنة النبوية الصحيحة ، والسيرة النبوية ، وما كان عليه حال الرعيل الأول.

إإن وُقّنا للوصول إلى الهدف فذاك من فضل الله وكرمه ومتنه ، وإنما من النفس الأمارة بالسوء ، سائلًا العلي القدير أن يلهمنا السداد في القول والعمل ، وأن يجعل عملنا هذَا في ظلال الدفاع عن الحق ، وصلى الله على القدوة والأسوة محمد ، وعلى الله وأصحابه أجمعين ، قال تعالى على لسان خطيب الأنبياء شعيب عليه السلام: ﴿إِنَّ أَرِيدُ إِلَّا أَلْأَصْلَحُ مَا أَسْتَطَعُ وَمَا تَوَفَّقُ إِلَّا بِاللهِ عَلَيْهِ تَوَكِّلُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾^(١).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

(١) هود: ٨٨

Λ

الاصطفاء محصور بالرجال؟!..

قالوا: إن الإسلام ظلم المرأة ووقف مع الرجل ، بحيث اعتبر الاصطفاء من الرجال فقط !!.

هذا كلام ظاهره فيه الرحمة وباطنه من قبله العذاب .

صحيح أن الاصطفاء ورد في القرآن الكريم ، لكنه لم يختص بالرجال ، مثال ذلك قوله تعالى وهو يتحدث عن نماذج من الذين اصطفاهم الله سبحانه :

﴿ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَنَّ مَادَمَ وَوُحَا وَمَالَ إِبْرَاهِيمَ وَمَالَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَيِّعُ عَلَيْهِمْ ﴾⁽¹⁾.

وقوله سبحانه في سياق الحديث عن مناجاة نبيه موسى عليه السلام : « وَلَمَّا جَاءَهُ مُوسَى لِمَيِّقَنَتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِّي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ أَسْتَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَنِي فَلَمَّا جَاءَهُنَّ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكَّةً وَحَرَّ مُوسَى صَعْدَةً فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ شُبَّحْتَنَاكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ يَنْمُوسَى إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلْمَي فَخَذْدِمَّا مَا أَتَيْتَكَ وَلَنْ تَرَكَنَّ أَشْكِرِينَ »⁽²⁾.

وبعد أن سرد البيان الإلهي طائفةً من قصص الأنبياء ، ساداتنا: نوح ، وداود ، وسليمان ، وأيوب ، وإبراهيم ، وإسحاق ، ويعقوب عليهم الصلاة والسلام ، ذكر بعدها مسألة الاصطفاء ، قال تعالى : « إِنَّا أَخْصَنَّاهُمْ بِخَالِصَةٍ »

(1) آل عمران: ٣٣ - ٣٤.

(2) الأعراف: ١٤٤ - ١٤٣.

ذَكَرَ الدَّارِ ﴿١﴾ وَإِنَّهُمْ عِنْدَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَينَ الْأَخْيَارِ ﴿٢﴾ .^(١)

وفي حكاية الملك طالوت وردت مسألة الاصطفاء ، قال تعالى في سياق الحديث عن القصة : « وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحْقُ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعْكَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ أَضْطَفَنَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُمْ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ »^(٢) .

وفي سياق الحديث عن الخليل إبراهيم عليه السلام وردت مسألة الاصطفاء ، قال الله تعالى : « رَبَّنَا وَأَبَعَثْتَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ وَيُعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَإِنَّكَ هُمْ بِرَبِّكُمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٣﴾ وَمَنْ يَرْعَبْ عَنْ تَلَهُ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ أَضْطَفَنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّابِرِينَ »^(٣) .

أجل !

هذا كلام جميل ورائع ، وبالفعل اعتبر القرآن الاصطفاء في الآيات التي سبقت منحصرًا في الرجال ، فهل ذكر القرآن الاصطفاء متعلقًا بالنساء ؟ .

نعم ، فكما أن هناك اصطفاء لبعض الرجال ، هناك اصطفاء لبعض النساء ، مصدق ذلك ما ورد في حكاية السيدة مريم ، وكيف أن الله اختارها لخدم بيته ، ثم كيف أن نبي الله زكريا عليه السلام كفلها ورعاها ، ثم كيف أن الله سبحانه جعلها تحمل بعيسى عليه السلام ، من دون أب ، قال تعالى في سياق القصة الرائعة :

« قَالَ رَبِّي أَجْعَلْتَيْ إِيمَانَكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا دَمَرْأً وَأَذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَتَحْمِلُ بِالْعَيْنِ وَالْأَبْكَرِ ﴿٤﴾ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلِئَكَةُ يَمْرِيمُ إِنَّ اللَّهَ أَضْطَفَنِكَ

(١) ص: ٤٦ - ٤٧.

(٢) البقرة: ٢٤٧.

(٣) البقرة: ١٢٩ - ١٣٠.

وَطَهَرَكِ وَأَصْطَفَكِ عَلَى نِسَاءِ الْمُكَلَّمِينَ ﴿١١﴾ يَتَمَرَّدُ أَقْتَنِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدُهُ وَأَرْكُعُهُ مَعَ أَرْكَعِيهِنَّ ﴿١٢﴾ .

وهذا يدلّ بوضوح أن أولئك المتهاجمين على الإسلام لا يقدّمون الحقيقة كاملة ، إنما يقتطعون جزءاً منها ، ليقولوا للناس ، وليخدعوا النساء بقولهم :
هذا هو الإسلام قد ظلم المرأة !! .

* * *

(١) آل عمران: ٤١ - ٤٣ .

لا مُساواةَ بينَ الرَّجُلِ وبينَ المرأة!!

يحاول أعداء الإسلام خداع المرأة بقولهم: إن الإسلام وقف مع الرجل ، ولم يقدم منهاجاً متكاملاً لمساواتها معه !! .

ما أكثر الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تدل على عكس هذا الافتراض والدجل والخداع ، ومن الأمثلة على ذلك :

١ - المرأة متساوية للرجل في الوجود والتکاليف: أي أن الإسلام اعتبرها تحمل شعوراً وإحساساً وعقلاً وما إلى هنالك كالرجل ، ولذلك جاء الخطاب الإلهي للناس جميعاً - رجالاً ونساءً - بهذه الصيغة ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا أَنْتَمْ أَنْقُوا رِبَّكُمُ الَّذِي خَلَقْتُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَوَّهُ وَخَلَقْتُمْ مِنْهَا زَوْجَهَا وَيَتَّمِّمُهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَنْقُوا اللَّهُ الَّذِي نَسَأَ لَوْنَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَّقِيبًا﴾^(١) .

فهمما من نفس واحدة ، ومن أصل واحد ، ومتتشابهان في أغليبية الأمور، مصدق ذلك ما ورد في «سنن الترمذى» و«مسند الإمام أحمد» من قول الرسول ﷺ: «النساء شقائق الرجال». وبالتالي ، فكلامهما قد يكون الواحد منهما مستقيماً ، وقد يكون منحرفاً ، أي: قد يكون الرجل عاصياً وقد تكون هي عاصية ، وقد يكون صالحاً وقد تكون هي صالحة ، مصدق ذلك قوله تعالى: ﴿وَنَقَصْنَا وَمَا سَوَّنَا هَا ﴿١﴾ فَأَلْمَهَا جُوْرَهَا وَفَقَوْنَهَا ﴿٢﴾ فَدَأْلَحَ مَنْ زَكَّنَا هَا ﴿٣﴾ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّنَا هَا﴾^(٢) .

(١) النساء: ١.

(٢) الشمس: ٧ - ١٠.

٤ - المرأة مساوية للرجل في الحدود والقصاص : فإذا سرق الرجل قُطعت يده ، وكذلك المرأة ، وكذلك فالرجل يُقتل إذا قتل المرأة ، قال تعالى : ﴿ وَلَكُمْ فِي الْفَحْشَاءِ حَيَاةٌ يَتَأْوِلُ إِلَّا بَنِي أَمْلَكُمْ تَقْعُونَ ﴾^(١) .

وهكذا في مسألة رمي المحسنات ، وفي الزنى ، والحرابة ونحو ذلك . في الوقت الذي يعتبر (حمورابي) في قانون مملكته : أن من قتل بنتاً لرجل ، كان عليه أن يُسلِّم بنته لذلك الرجل ليقتلها !! .

لماذا لا يقتل هو بها؟ وما ذنب ابنة القاتل حتى تُقتل مكان المقتولة؟ .

لقد صدق الله سبحانه عندما قال : ﴿ وَإِذَا أَمْوَادَ شِيلَتْ بِأَيِّ ذَبْ فُتِلتَ ﴾^(٢) .

٣ - المرأة مساوية للرجل في التكاليف الشرعية : مثل أركان الإيمان والإسلام والإحسان ، هي مطالبة بها كما هو مطالب بها ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُسِلِمِينَ وَالْمُسِلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالصَّدِيقَاتِ وَالصَّدِيقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَدِيشِينَ وَالْخَدِيشَاتِ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْمُقْتَدِيَاتِ فُرُوجُهُمْ وَالْحَفْظَاتِ وَالذَّكِيرَاتِ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّكَرَاتِ أَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾^(٣) .

٤ - المرأة مساوية للرجل أمام الجزاء : فنتيجة العمل الصالح السعادة والتوفيق في الدنيا ، والجنة ورضوان الله في الآخرة ، سواء أقام به الرجال أم قامت به النساء ، مصدق ذلك قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَنِّي مِنْكُمْ مَنْ ذَكَرَ أَوْ أَنْتَ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾^(٤) .

وقوله عز وجل : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيهِنَّ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ يَأْخُذُنَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٥) .

(١) البقرة: ١٧٩ .

(٢) التكوير: ٩-٨ .

(٣) الأحزاب: ٣٥ .

(٤) آل عمران: ١٩٥ .

(٥) النحل: ٩٧ .

لذلك فالمرأة مستقلة استقلالاً تاماً ، بحيث أن عليها أن تقوم بالتكاليف الشرعية عسى أن تنال الجزاء الأحسن ، وليس في هذا أي محبابة أو جور ، دليل ذلك أن فرعون الجبار عندما تنكب طريق الهدایة كان ماله في الدنيا خاتمة سیئة وسیلقی مصیراً أسوأ يوم القيمة ﴿وَحَاقَ بِعَالٍ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ﴾ ^(١) **أَتَأْرَيْتَ** يعرضونك **عَلَيْهَا غُدُواً وَعَشِيّاً** وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَذْخُلُوا إِلَى فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ ^(٢) بينما آسية زوجته ، لما دخل الإيمان قلبها ، تمردت على دجل فرعون وخداعه ، فعدبها وأهانها ، وحاول ثنيها عن الإيمان ، لكن دون جدوی ؛ لأنها كانت تعيش في الأنوار ، داعية ربها ، قائلة : ﴿رَبِّ أَتْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَيَخْرُجُ مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَّلَهُ وَيَخْرُجُ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ ^(٣) .

٥ - والمرأة مساوية للرجل في أمور التربية والتعليم : مصدق ذلك قول الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَا أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا أَنْثَاثُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلِئَكَهُ غَلَاطِ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَقْعُلُونَ مَا يَوْمَ زُرُونَ﴾ ^(٤) .

وقد ورد في «سنن ابن ماجه» أن الرسول ﷺ قال : «ما من مسلم له بتان فأحسن إليهما ما صحتاه أو صحبهما إلا أدخلته الجنة». .

وورد في «سنن الترمذى» قوله ﷺ : «ما نَحَلَّ وَالدُّولَهُ مِنْ نِحْلَهُ أَفْضَلُ مِنْ أَدْبِ حَسَنٍ». .

والمقصود من كلمة «ولد» الذكر أو الأنثى .

وهكذا في مجال العلم والتعلم ، فالرجل والمرأة مطالبان بالتعلم والتعليم ، مصدق ذلك قول الله تعالى : ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْ فِي عِلْمًا﴾ ^(٤) .

٦ - والمرأة مساوية للرجل في وجوب تحقيق الضرورات الست : والتي هي (الدين ، والنفس ، والعقل ، والعرض ، والمال ، والأمن) ، مثلاً: شارب

(١) غافر: ٤٥ - ٤٦.

(٢) التحرير: ١١.

(٣) التحرير: ٦.

(٤) طه: ١١٤.

الخمر يُجلد بثمانين جلدة ، دون تمييز بين ذكر أو أنثى .

٧ - المرأة متساوية للرجل في مجالات الدعوة إلى الله : ﴿وَالْعَصْرِ إِنَّ
الْإِنْسَنَ لَهُ حُسْنٌ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا
بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّيْرِ﴾^(١) .

* * *

(١) العصر : ٣ - ١.

لماذا جعل الإسلام الطلاق بيد الرجل؟

قال أعداء الإسلام: إن الإسلام ظلم المرأة ، وذلك بأن أباح للرجل أن يطلق امرأته متى شاء ، وهكذا يكون قد استهان بقدسية رباط الزوجية !! ثم كيف يكون ذلك الأمر بكلمة واحدة؟ .

إن أعداء الإسلام - ومنذ القديم - يحاولون الاصطياد في الماء العكر ، وللأسف فإنهم يتمسكون بأي كلمة لينادوا أمام الناس: هاهو الإسلام قد ظلم المرأة! هاهو الإسلام لا يصلح لهذا الزمان ، وما إلى هنالك !! .

١ - كثير من القضايا تتوقف على كلمة واحدة: مثل الزواج ، بينما في الطلاق عدة كلمات وعدة فرص ، مصدق ذلك قوله تعالى:

﴿الطلاق مررتان﴾^(١).

لم يقل سبحانه: الطلاق كلمتان ، إنما قال: ﴿مررتان﴾.

والمرة: هي الحديث في الزمن ، أي: مرة أولى لسبب ما ، ثم يعيد الزوجة إلى بيتها ، ويعطى له فرصة ثانية فقط ، فإن طلق مرة ثانية فإن الأبواب تغلق تماماً ، ولذلك قال تعالى يفصل في المسألة ويحذر من تعدى الحدود التي رسمها الله سبحانه: ﴿الطلاق مررتان فامساكاً يُعْرُوفُ أو تَشْرِيفٌ بِإِخْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا أَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَا يُقْسِمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ حَفِظْتُمْ أَلَا يُقْسِمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُناحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَفْدَتُ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَمْتَدُوهَا وَمَن يَعْدَ حُدُودَ اللَّهِ

(١) البقرة: ٢٢٩.

فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١﴾ فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحُلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَقِّيْتَ تَنْكِحَ رَوْجًا عِيْرَمٌ فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرَاجِعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢﴾ .^(١)

٢ - كما قال العلماء: الذين إما أن يُؤخذ كله ، أو يُترك كله ، وبالتالي إذا أردنا أن نتحدث عن الطلاق ، فلا بد من العودة إلى المقدمات ، وهي اختيار الزوج والزوجة على أساس الدين والأخلاق ، ذلك لأن الطلاق هو نتيجة لتلك المقدمات المهمة ، فإذا خططنا لرحلة الزواج حسب الهندسة الإسلامية كانت النتائج المنضبطة ، وأما أن نهمل تلك المقدمات ، فلا يكون اختيار الزوج إلا على أساس ما يملك من مال ونحوه ، ولا يكون اختيار الفتاة إلا على أساس الجمال والزينة وأخر صرارات الموضة ، فعند ذلك لا بد وأن يحدث الطلاق !.

ذلك لأن جمال المرأة بعد سنوات من الزواج يختفي ، خاصةً بعد الحمل والولادة ، مصدق ذلك قول المعصوم ﷺ: «تُنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك»^(٢).

٣ - تعتبر الشريعة الإسلامية عقد الزواج دائمًا ومؤبدًا ، ولذلك حضرت على العلاقة الزوجية ، مصدق ذلك قوله تعالى: «وَمَنْ يَأْتِيهِمْ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَنْكِنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً»^(٣).

وقال سبحانه: «مَنْ يَأْمَسْ لَكُمْ وَأَتْسُمْ لِيَمَسْ لَهُنَّ»^(٤).

وقال عز وجل: «وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْذَتْ مِنْكُمْ مِيَثَاقًا غَلِيظًا»^(٥).

لكن واقعية الشريعة تجعلها لا تتحقق في الهواء الطلق ، إنما تتحول إلى أرض الواقع ، لتجد بعض الرجال لهم أمزجة خاصة ، وبعض النساء لهن أمزجة

(١) البقرة: ٢٢٩ - ٢٣٠ .

(٢) صحيح البخاري: ١١٥/٩ ، صحيح مسلم: ١٤٦٦ .

(٣) الروم: ٢١ .

(٤) البقرة: ١٨٧ .

(٥) النساء: ٢١ .

خاصة ، بحيث قد لا يتوافق مزاج الرجل مع مزاج امرأته ، ولا عقله مع عقلها ، ولا طموحه مع طموحاتها . . ، عندئذٍ ما هو الحل أمام ذلك؟ .

أيُقْنِى معها وهو يشعر أنه يقضى أحكاماً مؤبدة؟ أبقي معه وهي تشعر أنها تعيش معه في قبرٍ ضيق؟! .

أبداً، هناك استثناء للعقد المؤيد وهو الطلاق ، علماً أن الشريعة تعتبر الطلاق أمراً مكرهـاً ومذمومـاً ، مصدقـاً ذلك قول المـعـصـوم ﷺ: «أبغضـ الحـالـ إـلـىـ اللهـ الطـلاقـ»^(١) .

والأفضل من ذلك أن يصبرـ الرجلـ علىـ أـخـلـاقـ زـوـجـتـهـ ، وـتـصـبـرـ هـيـ عـلـىـ أـخـلـاقـ ، قـالـ الرـسـولـ ﷺ: «لـاـ يـفـرـكـ(٢)ـ مـؤـمـنـةـ؛ إـنـ كـرـهـ مـنـهـاـ خـلـقـاـ رـضـيـ مـنـهـاـ آـخـرـ»^(٣) .

ولأجلـ أنـ تـضـيقـ الشـرـيـعـةـ عـلـىـ الرـجـلـ مـسـالـكـ الطـلاقـ ، دـعـتـهـ إـلـىـ الصـبـرـ عـلـىـ أـخـلـاقـ زـوـجـتـهـ ، وـوـعـدـتـهـ بـالـأـجـرـ وـالـعـوـضـ ، قـالـ تـعـالـىـ: «فـإـنـ كـرـهـ مـوـهـنـ فـعـسـيـ أـنـ تـكـرـهـ هـوـ أـشـيـعـاـ وـيـجـعـلـ اللـهـ فـيـهـ خـيـرـاـ كـثـيرـاـ»^(٤) .

لكـنـ وـمـعـ كـلـ تـلـكـ الـحـلـوـلـ الـوـقـائـيـةـ ، قـدـ يـصـلـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ إـلـىـ طـرـيـقـ مـسـدـودـ لـاـ يـنـفـعـ فـيـهـ إـصـلـاحـ وـلـاـ نـحـوـ ذـلـكـ ، وـعـنـدـئـذـ: «وـإـنـ يـنـفـرـقـاـ يـغـيـنـ اللـهـ كـلـاـمـ سـعـتـهـ»^(٥) .

٤ - وـمـعـ الـأـخـذـ بـعـيـنـ الـاعـتـباـرـ أـنـ الشـرـيـعـةـ إـلـاسـلـامـيـةـ قـدـ وـضـعـتـ أـسـالـيـبـ تـحـمـلـ سـمـةـ التـدـرـجـ مـنـ أـجـلـ مـعـالـجـةـ الشـقـاقـ بـيـنـ الزـوـجـيـنـ ، هـادـفـةـ مـنـ ذـلـكـ عـدـمـ الـوـصـولـ إـلـىـ الـحـلـ الـقـاسـيـ وـالـأـخـيـرـ وـالـذـيـ هـوـ الطـلاقـ .

مـثـلاـ: فـيـ حـالـةـ كـوـنـ الـمـرـأـةـ هـيـ النـاـزـرـ ، فـالـمـرـحـلـةـ الـأـوـلـىـ أـنـ يـعـظـمـهاـ الـزـوـجـ

(١) سنن أبي داود: ١٢٧٨.

(٢) أي: لا يُغضّن.

(٣) صحيح مسلم: ١٧٨/٤.

(٤) النساء: ١٩.

(٥) النساء: ١٣٠.

باللين ، عسى أن ترتد وتعود إلى جادة الصواب .
وإن لم ينفع معها ذلك تكون المرحلة الثانية وهي العقوبة المعنوية وذلك عن طريق هجرها في مضمونها .

وإن لم ينفع ذلك تكون المرحلة الثالثة وهو الضرب الخفيف غير المبرح ،
مصدق ذلك قوله تعالى : « وَالَّتِي تَخَافُنْ نُشَوَّهُنْ فَعِظُوهُنْ وَأَهْجُرُوهُنْ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَصْرِيُوهُنْ إِنَّ أَطْعَنَكُمْ فَلَا يَبْغُوا عَلَيْهِنْ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ كَيْدًا »^(١) .

أما إذا كان النشوذ من جانب الرجل ، فإن الشريعة الإسلامية توجه الزوجة إلى استخدام أساليب الذكاء والنصائح والتلطف ، وذلك بهدف عودة الرجل إلى وضعه الطبيعي ، مصدق ذلك قوله تعالى :

« وَإِنْ أُمْرَأً حَافَتْ مِنْ بَعْلَهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلُحًا وَالصَّلْحُ خَيْرٌ »^(٢) .

وأما إذا كان النشوذ قد حدث بينهما ، فأصبحا متخاصمين ، كلٌّ منهما يُغْنِي على ليله ، عندئذٍ تخرج المسألة من بيت الزوجية إلى أطرافٍ أخرى ، قال تعالى : « وَإِنْ خَفَتْ شِقَاقٌ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَقِّعُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِمَا خَيْرًا »^(٣) .

وبعد تلك الوسائل العلاجية إن بقي الخلاف والنكد ، فلا بد من حلّ الوثائق ، أي حلّ عقدة التزویج ، أي : الطلاق ! .

٥ - هناك مسألة توقيت الطلاق ومراحله ، وقد وضعتها الشريعة الإسلامية أمام الرجل ، وذلك لهدف التضييق على الرجل الذي يريد الطلاق ، ثم من أجل إفساح المجال أمام الصلح .

مثلاً : حرم الإسلام على الرجل أن يطلق امرأته وهي حائض ، وكذلك

(١) النساء : ٣٤ .

(٢) النساء : ١٢٨ .

(٣) النساء : ٣٥ .

يحرم عليه تطليقها في ظهر جامعها فيه . مصداق ذلك قول الله تعالى : ﴿ يَتَبَاهِأُ
الَّذِي إِذَا أَطْلَقْتُمُ الْأَنْسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾^(١) .

والذي يشرح ذلك ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه طلق امرأته وهي حائض في عهد رسول الله ﷺ ، فسأل عمر رسول الله ﷺ عن ذلك ، فقال : «مُرْءَةٌ فَلِرِجْعَهَا ، ثُمَّ لِيُمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهَرَ ، ثُمَّ تَحِيْضَ ، ثُمَّ تَطْهَرَ ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدَ إِنْ شَاءَ طَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَيْنَ ، فَتَلَكَ الْعَدَّةُ الَّتِي أَمْرَ اللَّهُ أَنْ تَطْلُقَ لَهَا النِّسَاءَ»^(٢) .

وعلى أرض الواقع تظهر الحكمة من مراحل الطلاق وتوفيقه ، وكثير من الأزواج يعود إليهم وعيهم ، فيبحثون عن أسباب الوفاق ، ويحاولون الابتعاد عن النزاعات والشقاق ، ورحم الله سيد قطب عندما قال :

«وهكذا نرى أن الطلاقة الأولى محلٌّ وتجربة ، وأما الثانية فهي الامتحان الأخير ، حيث إن الحياة إذا لم تصلح بعدها ، فإيقاع الطلاقة الثالثة دليلٌ على فساد هذه الحياة وعدم إمكانية صلاحتها»^(٣) .

ورحم الله عباس العقاد عندما قال : «وهكذا نرى أنه لم تخل آية عرضت للطلاق من ضرورة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وعدم مضاراة النساء ، سواء من قبل الأهل أو من قبل الزوج ، كشأن الإسلام دائمًا في العناية بالمرأة والحفاظ على حقوقها ما أمكن»^(٤) .

- ٦ - من الأسباب التي جعلت الشريعة الإسلامية تخول الرجل بالطلاق :
- المرأة أسرع غضباً من الرجل وأقل تحملًا ، وذلك لشدة تأثيرها بالعواطف ، ولذلك لو تصورنا أن الطلاق بيدها ، لكان ذلك قد يحدث من بدايات الزواج !.

(١) الطلاق : ١ .

(٢) صحيح البخاري : ٥٣٣٢ .

(٣) في ظلال القرآن : ١٩٨ / ٢ .

(٤) المرأة في القرآن : ٩٧ - ٩٨ .

- والرجل هو الذي أنفق في سبيل الزواج مالاً كثيراً - مهر ونفقة ولباس . .
إإن فكّر في الطلاق مثلاً ، تراه يحسب كم سيكلّفه الطلاق؟ ثم كم سيكلّفه
الزواج الثاني ، مما يجعله يفكّر كثيراً في اتخاذ مثل هذا القرار .

وبحسب القاعدة المتعارف عليها (الغُرم بالغُنم) يكون إعطاء الرجل حق
الطلاق أمراً منطقياً وفطرياً .

٧ - لكن ماذا تفعل المرأة إذا وجدت نفسها مع زوج تكرهه ، لا تطبق
عشرته ولا تألف طباعه؟ ! .

يجوز للمرأة في تلك الحالات أن تخلي زوجها ، أي: تطلب فسخ عقد
النكاح مقابل أن تتحمّل هي الخسارة المادية .

فبدل أن يخسر الرجل - إذا كان هو المقدم على الطلاق - كل التكاليف
المادية ، من مهر وبيت ونحو ذلك ، تخسر المرأة كل مالها عنده من مهر مقدم
ومعجل وتحاول إرضاءه ليخلعها .

وقد عرف العلماء الخلع بما يلي: هو فراق الزوجة عن مال ، مأخوذ من:
خلع الثوب ، لأن المرأة لباس الرجل مجازاً ، وضمّ المصدر تفرقة بين المعنى
ال حقيقي والمجازي ^(١) .

وبذلك يكون الخلع للمرأة مقابل الطلاق بيد الرجل ، مصداق ذلك ما رواه
ابن عباس رضي الله عنهمما:

أن امرأة ثابت بن قيس رضي الله عنهمما: أتت النبي ﷺ ، فقالت:
يا رسول الله ، ثابت بن قيس ما أعيّب عليه في خلقه ولا دين ، ولكنني أكره
الكفر في الإسلام! .

قال ﷺ: «أتَرَدِينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟» .

فقالت: نعم .

(١) سُبل السَّلَام شُرُحُ بُلُوغِ الْمَرْأَةِ لِلإِلَامِ الصُّنْعَانِيِّ: ٣٤٩ / ٣

فقال الرسول لزوجها: «أقبل الحديقة وطلّقها تطليقة»^(١).
إذن: لقد خدعوها بقولهم: الإسلام ظلم المرأة عندما جعل الطلاق بيده ،
لا بيدها !! .

* * *

(١) سنن النسائي: ١٩٦/٦

لماذا ظلم الإسلام المرأة في مسألة الميراث؟!

قالوا: إن الإسلام ظلم المرأة وأهانها ، وذلك بأن أعطى الرجل ضعف ما أعطى المرأة من الميراث ، دليل ذلك قوله تعالى: «يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِذَكْرٍ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ»^(١).

ما أكثر الشبهات التي يُثيرها أعداء الإسلام وأذنابهم ، محاولين من خلال ذلك إرباك ساحة الإسلام ، لكنهم فشلوا وسيفشلون ، ذاك لأن دين الله هو قلعة صماء عاتية لا يُقْبَدُ معها النباح ولا النطح !!.

١ - بعد دراسات معمقة عن هذا الدين الحنيف ، توصل (غوستاف لوبيون) إلى الاعتراف بقوله: والإسلام قد رفع حالة المرأة الاجتماعية و شأنها رفعاً عظيماً بدلاً من خفضها ، خلافاً للمزاعم المكررة على غير هدى ، والقرآن قد منح المرأة حقوقاً إرثية أحسن مما في أكثر قوانينا الأوروبية !!.

وهذا كلام صحيح ، يضاف إليه ما كان عليه وضع الميراث في المجتمعات غير الإسلامية؛ مثال ذلك :

كانت المرأة في المجتمعات البدائية تُعامل كالسلعة ، فتباع وتشتري ، وتُكلَّف بقضاء حوائج الرجل ، وتُحرَم من الحقوق والميراث !.

ولما جاء الرومان سُتوا قوانين تخدم الرجل فقط ، وتحرم المرأة من كل

(١) النساء: ١١.

شيء ، فإذا توفي شخص ما ورثه أحد أبنائه ، وحرمت النساء من الميراث حتى لو كانت إحداهن قرينته إلى حد كبير !

وعند الفرس ، فالتي ترث الرجل هي أحب زوجاته إلى قلبه ، وتحرم الباقيات ، حتى أخيه وبناته وأمه فيحرمن من الميراث ! .

أما اليهود فالميراث ينحصر في الابن الذكر البكر ، والباقي يحرمون ! .

وأما عرب الجاهلية فكانوا يرون أن المرأة لا تدافع ولا تغزو ولا تجلب الغنائم ، لذلك فهي محرومة من سائر حقوقها المالية ، ومنها الميراث ! .

٢ - ولما جاء الإسلام أكد على إزالة ما لحق المرأة من حيف وظلم ، فقرر لها نصيباً محدداً من الميراث ، حتى لو كان الميراث قليلاً ، واعتبر ذلك دون مة ولا تفضيل ، إنما هو أمر مفروض من الله سبحانه ، مصدق ذلك قوله تعالى : «لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالآقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالآقْرَبُونَ وَمَا قَاتَلَ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا»^(١) .

ثم كانت حركة التغيير ، وذلك بأن حددت الشريعة الإسلامية أول ميراث للمرأة ، وذلك بقوله تعالى : «يُوصِيكُرُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِيَ الْأُنْثَيَيْنِ»^(٢) .

٣ - ولو دققنا النظر في مسألة الميراث ، لوجدنا أن الإسلام وقف مع المرأة أكثر مما وقف مع الرجل ، وهي عكس التهمة التي ألقهاها الأعداء بالإسلام : ذلك لأنه اعتبر المرأة في الميراث هي الميزان والمقياس ، فقال : أعطوا الرجل ضعف المرأة ، ولم يقل أعطوا المرأة نصف الرجل ، أي أن المرأة - وهي الأضعف - اعتبر نصيتها من الميراث هو المقياس ، ونصيب الرجل - وهو الأقوى - يقاس بنصيتها : «لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِيَ الْأُنْثَيَيْنِ» .

وهذه لفتة رائعة جداً ، ذلك لأن المرأة قد تضطر لاستخدام أنوثتها ، فأراد الإسلام أن يحصنها من ذلك ، خاصة في الحالات التي لا عائل لها ، أما

(١) النساء : ٧.

(٢) النساء : ١١.

الرجل فإنه يعيش الكدح في الحياة حتى لو لم يكن له عائل .

٤ - ثم إن مسألة ميراث المرأة يساوي نصف ميراث الرجل ليس دائماً ، إنما هناك حالات يكون نصيب المرأة مساوياً نصيب الرجل ، مثلاً :

- عندما يرث الأم والأب من ولدهما ، ويكون لهذا الأخير أولاد ذكور ، ففي هذه الحالة يرث كل منهما السادس بالتساوي : ﴿ وَلَا يَوْتِيَهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا أَلْسُدُسٌ مِّمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ﴾^(١) .

- وعندما يرث الأخت لأم أخاهم الذي ليس له أصلٌ من الذكور ولا فيه وارثٌ ، فإذا كان له أختٌ واحدة لأم ورثت السادس ، وإذا كان له أخ واحد لأم ورث هو الآخر السادس ، وإذا كانوا ذكوراً أو إناثاً ، اثنين فصاعداً ، ورثوا الثالث للذكر من ذلك مثل حظ الأنثى ، وإذا انفردوا بالميراث أخذوا كل التركة وتوزع عليهم بعدد رؤوسهم ، وفي حال وجود أحد الزوجين يأخذ نصيبه ويكونباقي كله لهم بالتساوي فرضاً ورداً : ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كُلَّهُ أُوْمَرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا أَلْسُدُسٌ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شَرَكَاءُ فِي الْأَلْثَلِثِ ﴾^(٢) .

علمًا أن هناك حالات يكون نصيب المرأة فيها أقل من نصيب الرجل ، وهناك حالات تأخذ المرأة فيها نصف ما يأخذ الرجل ، وبالتالي تختلف حالات يكون نصيب المرأة بحسب درجة قرابة المرأة من المتوفى ، لكن تبقى المسألة في العدالة الاجتماعية التي أنزلها رب العالمين سبحانه وتعالى .

٥ - وتوزيع نصيب الرجل ونصيب المرأة في كل الحالات تخضع لنظرية اقتصادية منضبطة ، ولهذا ينادي العلماء والمنصفون إلى الالتفات إلى كل النواحي ، غير مكتفين بالذين يجترئون مسألة هنا ، ومسألة هناك ، ثم يسلطوا الأضواء الكاشفة عليها ، ثم ينادوا بصوتٍ عالي: هانحن اكتشفنا كيف أن الإسلام ظلم المرأة .. !! .

(١) النساء: ١١.

(٢) النساء: ١١.

صحيح أن الإسلام أعطى الرجل ضعف ما أعطى المرأة من الميراث ، لكن من جانب آخر حمله أعباء وتبعات مالية وأعفى المرأة منها ، مثلاً : في حال وفاة رب الأسرة يتولى ابن الذكر الإنفاق على أمه وأخواته ، وتعفى المرأة من ذلك كله ! .

وفي أمور الزواج ، فإن الإسلام ألزم الرجل على دفع المهر لها ، وطالبه بشراء المفروشات والملبوس ، وطلب منه تأمين المسكن ، ثم عليه تقع نفقة الزوجة والأولاد ! .

علمًا أن المرأة قد أعفيت من ذلك كله ، وحتى لو كان لها معاش أو كانت موسرة ، وفي حال قتل رجل شخصاً قتلاً خطأ ، فإن الذية يتحملها أقارب القاتل من الرجال فقط ، دون أن تتحمّل النساء شيئاً ! .

وكثير من الأمور هنا تؤكّد على براعة وروعـة النـظرـية الـاقـتصـاديـةـ فيـ المـيرـاثـ ،ـ والـتيـ تـرـفـعـ شـعـارـ (ـالـغـنـمـ بـالـغـرـمـ)ـ .

أجل ! إن حكم الله سبحانه - وهو العالم بدقةـنـ الأمـورـ - لهـوـ أـحـسـنـ لـلـبـشـرـيـةـ كلـهـ ،ـ أـمـاـ مـاـ نـزـاهـ وـنـسـمـعـ عـنـهـ مـاـ يـجـريـ فـيـ دـوـلـ تـدـعـيـ الـحـضـارـةـ وـالـتـنـوـيرـ وـالـرـقـيـ ،ـ فـمـرـدـ ذـلـكـ التـخـبـطـ وـالـشـقـاءـ يـعـودـ إـلـىـ بـعـدـهـمـ عـنـ مـنـهـجـ السـمـاءـ الـذـيـ أـرـادـ اللـهـ أـنـ يـسـعـدـ بـهـ النـاسـ .

صحيح أنهم نادوا بمساواة المرأة مع الرجل ، لكن دون النظر إلى ما يدور على أرض الواقع ، فخرجـتـ الفتـاةـ وـالـمـرـأـةـ إـلـىـ الـعـمـلـ ،ـ ذـلـكـ لـأـنـ أـبـوـيـهـ رـفـضـاـ تحـمـلـ أـعـبـائـهـ الـمـالـيـةـ ،ـ بـلـ إـذـاـ بـلـغـتـ الثـامـنـةـ عـشـرـ خـيـرـهـاـ وـالـدـهـاـ بـيـنـ أـنـ تـنـفـصـلـ عـنـهـ فـيـ كـلـ شـيـءـ ،ـ وـبـيـنـ أـنـ تـدـفـعـ لـهـ أـجـرـةـ غـرـفـتـهـ فـيـ بـيـتـهـ ،ـ وـتـسـاـهـمـ فـيـ الإـنـفـاقـ عـلـىـ الطـعـامـ وـالـشـرـابـ وـنـحـوـ ذـلـكـ !! !! .

أما الإسلام فإنه أعطى المرأة نصف ما أعطى الرجل ، لكن حمل الرجل كل الأعباء المالية المتعلقة ، وبذلك أراحـهاـ منـ أـعـبـاءـ الـعـمـلـ وـنـحـوـ ذـلـكـ . إذن : لقد خدعـوهاـ بـقولـهـمـ :ـ الإـسـلـامـ ظـلـمـ الـمـرـأـةـ عـنـدـماـ أـعـطـاهـاـ نـصـفـ حـصـةـ الرـجـلـ مـنـ الـمـيرـاثـ !! !! .

* * *

لماذا اعتَبرَ الإسلامُ المرأةَ عنصر إِغْوَاءً؟!..

قالوا: إنكم تعتبرون المرأة عنصر إِغْوَاء دائمًا ، فالشيطان وسوس لها في الجنة ، وهي وسوست لآدم عليه السلام ، وما زال الأمر حتى الآن؟! .

لكن العجب العجاب أن هؤلاء لا يعودون إلى ما جاء به الإسلام ، إنما كعادتهم يبترون كلامًا دون أن يكملوا الموضوع ، ليقولوا: هاهو الإسلام يُحابي الرجل ويعتبره مقدّسًا معصومًا ، أما المرأة فهي مصدر الفتنة والإِغْوَاء ، وكأنها قد عقدت عقداً مع الشيطان أن تنب عنه في الإِغْوَاء !! .

وهذا موضوع خطير ومتشعب ، ولعل الرد عليه يكون من خلال هذه الملاحظات:

- ١ - لو عدنا إلى الحديث عن بدايات الخلق نرى أمراً عجباً: في سفر التكوين من الإصلاح الثالث: مقطوعة تدل على مسألة الإِغْوَاء التي حدثت لآدم عليه السلام في الجنة ، جاء في آخرها ما نصه: (فقال الرب الإله للحياة: لأنك فعلت هذا - أي: أغوت حواء - ملعونة أنت من جميع البهائم ومن جميع حوش البرية ، على بطنك تسعين وتراياً تأكلين كل أيام حياتك ، وأضع عداوة بينك وبين نسلك ونسليها هو يسحق رأسك وأنت تسحقين عقبه ، وقال للمرأة: تكثيراً أكثر أتعابك جهلك ، بالوجع تلدين أولاداً وإلى رجلك يكون اشتياقك وهو يسود عليك ، وقال لآدم: لأنك سمعت لقول أمرأتك وأكلت من الشجرة التي أوصيتك قائلاً: لا تأكل منها كل أيام حياتك ، ملعونة الأرض بسيبك ، بالتعب تأكل منها كل أيام حياتك وشوكاً وحسكاً تنبت

لك وتأكل عشب الحقل بعرق وجهك ، تأكل خبزاً حين تعود إلى الأرض التي أخذت منها لأنك ترابٌ وإلى تراب تعود)!! .

ثم يأتي كتاب العهد الجديد ليدور في الفلك ذاته ، ففي الإصلاح الثاني منه : (وإن آدم لم يغوا ، ولكن المرأة أغويت فحصلت في التعدي)!! .

٢ - أما القرآن الكريم فأورد حكاية بداية الخلق بشكل رائع ، واعتبر آدم عليه السلام وزوجه في معرض التكريم ، مصداق ذلك قوله تعالى :

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةَ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَبْخَلْتُ فِيهَا مِنْ يُفْسَدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الْمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(١) فالله الخالق سبحانه يأمر ملائكته أن يسجدوا لهذا الجنس البشري الذي اعتبره الله خليفة على الأرض ، من حيث إنه كرمه بالعقل .

وفي سورة أخرى يعرض القرآن الكريم المسألة من زاوية أخرى ، ليدلّ على اشتراكهما - آدم وحواء - في المسألة ، فيقول تعالى :

﴿ وَبَئَثَادَمُ أَسْكَنَ أَنَّ وَزَوْجَكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تُقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾^(٢) فَوَسَوسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبَدِّي لَهُمَا مَا وُرِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَاتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مُلْكِيْنَ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾^(٣) وَقَاسَمُهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَيْسَ عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَدَلَّهُمَا بِعُرُوبٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَّ لَهُمَا سَوْءَاتِهِمَا وَطَفَقَا يَخْصِفَا عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَا أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقْلِلْكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾^(٤) قَالَ أَرَبَّنَا ظلمَنَا أَنفُسَنَا وَلَمْ تَعْفِرْنَا وَرَحْمَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٥) .

وليت الحاقدين على الإسلام قرؤوا هذه الآيات ، لوجدوا أن الإسلام لا يتهم المرأة فقط ، بل يعتبر حواء وآدم شريكين في المسألة ، ولذلك جاء الخطاب بصيغة المثنى : « فَكُلَا » ، « وَلَا تُقْرِبَا » ، « فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ » ، « فَوَسَوسَ لَهُمَا » ، « لِيُبَدِّي لَهُمَا » ، « وَقَالَ مَا نَهَكُمَا رَبُّكُمَا » ، « وَقَاسَمُهُمَا » ،

(١) البقرة: ٣٠ .

(٢) الأعراف: ١٩ - ٢٣ .

﴿فَذَلِكُمْ هُنَّا﴾ ، ﴿ذَاقَ﴾ ، ﴿بَدَتْ لَهُنَا﴾ ، ﴿فَالآن﴾ ، ﴿وَإِنْ لَمْ تَقْفِرْ لَنَا﴾ ،
.. ﴿وَرَحْمَنَا﴾ ..

فهمما على السواء ، فلماذا إذن يُتهم الإسلام وهو الدين الوحيد الذي قدم
هذه الطروحات الواقعية الرائعة؟ ! .

* * *

﴿وَلَيْسَ الدَّكَرُ كَالْأَنْثِي﴾

لماذا؟!..

قالوا: ها هو القرآن يفرق بين الرجل والمرأة ، وفي ذلك دليل واضح على ظلم الإسلام للمرأة ، فماذا تقولون؟!

١ - هذا كلام قرآني ، وهو: ﴿وَلَيْسَ الدَّكَرُ كَالْأَنْثِي﴾^(١) ، لكن العجب من أولئكم الجهلة ، الذين لا يرجعون إلى تفسير ولا أصول ولا نحو ذلك!

بل ولا يقرؤون الحكاية كلها ، إنما يقتطعون ما يحلو لهم ، ثم يسلطون الأضواء الكاشفة على ذلك ليرفعوا أصواتهم بالقول: وهذا دليل آخر على مدى إهانة الإسلام وظلمه للمرأة.

٢ - وهذا الكلام ورد في معرض مدح القرآن للسيدة مريم ، وفي ذلك يقول تعالى: ﴿إِذْ قَالَتْ أَمْرَأَتُ عُمَرَةَ رَبِّي إِنِّي نَذَرْتُ لِلَّهِ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّأً فَتَقَبَّلَ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ أَشَدُّ الْعَلِيِّمِ﴾ فلما وضعتها قالت رب إيني وضعيتها أنثى والله أعلم بما وضعت وليست الدكر كالأنثى وإيني سمعتنيا مريم وليني أعيدها يارب وذرتها من الشيطان الريسم ففقبلاها ربيها يقبول حسن وأتبتها نباتا حسنا وكفلها زكييا كلما دخل عليهها زكييا المحراب وجده عندها يرقا قال يترى من أنت لكي هنذا قالت هو من عند الله وإن الله يرزق من يشاء يغير حساب﴾^(٢).

إن سياق الحكاية يوحى لكل عاقل أن الله سبحانه وتعالى اصطفى مريم على نساء العالمين ، وطهرها ، فكانت عابدة صالحة.

وكل حياتها فيها من اللطف والعناية والمعجزات الكثير الكبير ! ذلك أن

(١) آل عمران: ٣٦.

(٢) آل عمران: ٣٥ - ٣٧.

أمها كانت قد نذرت الله نذراً إن رزقها الله تعالى بوليد فستجعله وقفاً لخدمة بيت الله .

وشاء ربنا سبحانه أن يكون الولد أثني ، فكيف ستقدمه لهذا العمل الشاق؟ .

وكم هو معلوم للجميع أن الأثنى لا تصلح لهكذا عمل ، حيث التعب ومخالطة الرجال ، إضافة إلى كونها تمر بحالات لا تصلح فيها لدور العبادة! .

ولهذا جاء السياق القرآني : ﴿ وَلَيْسَ اللَّهُ كَعَلَّانِي ﴾ .

وقد ذهب بعض العلماء أن هذه الجملة من كلام أمها ، وذهب آخرون إلى أنها جملة جوابية اعتراضية من كلام الله تعالى .

يقول الشيخ الشعراوي رحمه الله : (لكنها تريد أن تظهر التحسن ، لأن الغاية من نذرها لم تتحقق ، وبعد ذلك يقول الحق سبحانه : ﴿ وَلَيْسَ اللَّهُ كَعَلَّانِي ﴾) .

إن الحق تعالى يقول لها: لا تظني أن الذكر الذي كنت تتمنيه سيصل إلى مرتبة هذه الأثنى ، فهذه الأثنى لها شأن عظيم .

أو أن القول من تمام كلامها: ﴿ إِنِّي وَضَعَّفْتُمَا أَثْنَيْ ﴾ ويكون قول الحق سبحانه: ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتُمْ ﴾ هو جملة اعتراضية ، ويكون تمام كلامها ﴿ وَلَيْسَ اللَّهُ كَعَلَّانِي ﴾ أي: أنها قالت: يا رب إن الذكر ليس كالاثني ، إنها لا تصلح لخدمة البيت .

وليأخذ المؤمن المعنى الذي يحبه ، وسنجد أن المعنى الأول فيه إشراق أكثر ، إنه تصور أن الحق قد قال: أنت تريدين ذكرًا بمفهومك في الوفاء بالنذر ، ولذلك في خدمة البيت ، ولقد وهبت لك المولود أثني ، ولكنني سأعطي فيها آية أكبر من خدمة البيت ، وأنا أريد بالآية التي سأعطيها لهذه الأثنى مساندة عقائد ، لا مجرد خدمة رقعة تُقام فيها شعائر) ^(١) .

(١) تفسير الشعراوي : ١٤٣٦ / ٣ .

٣ - وهكذا كانت إرادة الله أن تكون تلك الأنثى التي ليست كالذكر ، طاهرة مصطفوية لها فضل على نساء العالمين .

ثم جاءتها البشرى بأن تحمل حملأً فيه إعجاز لا ينكر ، بدون زوج ، ولن يكون ذلك امتحاناً رهيباً لها ولابنها عيسى عليه السلام ، والذي سيقوم بخدمة بيت الله أكثر مما لو كانت هي التي ستقوم بذلك العمل .

فأم مريم كانت أمنيتها أن يكون مولودها ذكرأ ، وذلك من أجل أن تُوفّي بنذرها في أن يخدم الذكر بيت الله .

لكن الخالق سبحانه أراد أن يكون غلامها أنثى « وَلَيْسَ الْذَّكَرُ كَالْأُنْثَى » في مجال الخدمة ونحو ذلك .

لذلك أكرمنها الله وأكرم ابنتها بأن رزقهما ولداً ذكرأ معجزة هونبي الله عيسى عليه السلام .

٤ - وهكذا نرى أن والدة مريم قد قالت في سياق خطابها لله سبحانه : « إِنِّي وَضَعِفْتُمْ أَنْتُمْ » قالت ذلك على سبيل التحسر وخيبة الرجاء والحزن .

فجاءها الخطاب الإلهي في سياق التعظيم للموضوع ، ليدلل من خلاله على رفعة تلکم الأنثى وهي السيدة مريم .

وكان الله تعالى يقول لها : ليس الذكر الذي طلبيه كالأنثى التي وهبها لك ، فلماذا تحزنين وتتحسررين ؟ .

إن حزنك وتحسرك ليس إلا من باب جهلك بقيمة هذه الأنثى ، وما سيكون وراءها من معجزات وأسرار وعجائب .

صدق ذلك قوله تعالى : « وَعَسَى أَن تَكُرُّهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَآتَنَا لَنَا لَمَّا نَعْلَمُونَ » (١) .

(١) البقرة: ٢١٦ .

إذن: المسألة ليست بالأنوثة أو الذكورة ، إنما المسألة بجوهر الإنسان ،
وبما يقدمه من خير للعالمين .
وبيهذا نقول بكل يقين: لقد خدعوها بقولهم: إن الإسلام ظلم المرأة عندما
اعتبرها ليست كالذكر !! .

* * *

الإسلام جَمَدَ حَرَكَةَ المرأة لماذا؟!

قالوا: إن الشريعة قيدت حركة المرأة ، ومنعتها من ممارسة الأعمال التي يقوم بها الرجل ، وفي ذلك حيفٌ وظلمٌ لها !! .

هناك التباس وتخلطٌ في هذا الادعاء ، ذلك أن الشريعة لم تمنع المرأة من الحركة ومزاولة النشاط ، إنما قيدت المسألة بعدة ضوابط :

١ - خلق الله سبحانه وتعالى الكون بشكل موزون ومنضبط ومنتزع ، بحيث لا يمكن للحياة أن تكون في نمط واحد ، ولهذا كان حكمة إيجاد الذكر والأثني ، وإيجاد الليل والنهار ، ونحو ذلك .

وبالتالي ، فكل حركة تحتاج إلى مكان وزمان ، والزمان ينقسم إلى نهار متحرك فيه الضوء ، وإلى ليل ساكن يُخيم عليه الظلام .

ولهذا لا بد للإنسان أن يتحرك في أحد أقسام الزمان ، ليستريح في القسم الآخر ، مصدق ذلك قوله تعالى: «فَالِّقُلْ أَلْضَبَاحَ وَجَعَلَ أَيَّلَ سَكَّاً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْغَيْرِ الْعَلِيمِ»^(١) .

وقوله سبحانه: «هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ أَيَّلَ لِسَحْكُنْوَا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا»^(٢) . وهكذا فالإنسان يتحرك في النهار ، ويستريح في الليل ، وإنما لتوقف

(١) الأنعام: ٩٦.

(٢) يونس: ٦٧.

نشاطه وحركته ، ولو أراد الناس قلب ذلك النظام الدقيق لاستحالـت الحياة
وفسد نظام الكون ! .

ومن روائع البيان الإلهي أن قرن مسألة الليل والنهار بمسألة الذكورة
والأنوثة ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ وَاللَّيلُ إِذَا يَغْشِيٌ ﴿ ١ ﴾ وَالنَّهَارُ إِذَا جَلَّ ﴿ ٢ ﴾ وَمَا خَلَقَ الْذَّكْرَ
وَالْأُنثَى ﴿ ٣ ﴾ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَفَقٌ ﴾ ٤ ﴻ .

وكان الله تعالى يقول : إن لكل شيء في هذا الكون وظيفة وعملاً يناسبه ،
فإن سار على ذلك سعد في الدنيا والآخرة ، واندرج تحت النظام العام
المتناسق ، وإن شذ عن القاعدة ، وأراد التعدى على وظائف وأدوار
الآخرين ، شقي وأشقي الآخرين .

فللنـهـار وظـيفـة ودور ، ولـلـلـيل وظـيفـة ودور ، وكـذـلكـ الإـنـسـان ، فـلـلـذـكـرـ دور
وـعـملـ وـوـظـيفـةـ ، ولـلـأـنـثـىـ دورـ وـعـملـ وـوـظـيفـةـ ، فـكـمـاـ خـلـقـ اللـلـيـلـ لـلسـكـونـ وـخـلـقـ
الـنـهـارـ لـلـحـرـكـةـ وـالـمـعـاـشـ ، كـذـلكـ فـلـلـذـكـرـ مـهـامـ وـلـلـإـنـاثـ مـهـامـ .

والطامة والشقاء لمجتمع وأمة وأسرة تحاول المرأة فيها أن تأخذ دور
الرجل ، وكذلك أن يحاول الذكر أن يأخذ الدور الآخر !! .

٢ - وهذا التحديد لا يعني أبداً إلغاء نشاط المرأة وحركتها ، بل على
العكس تماماً يضبط حركتها ضمن فطرتها وبنيتها ونحو ذلك .

إن المرأة يناسبها الأعمال التي تتطلب عاطفة قوية ، بعيداً عن الخشونة
والأنقال ، ونحو ذلك ، كالتربيـةـ والتمريـضـ والطبـابـةـ وما إلى هـنـالـكـ .
والرـجـلـ يـنـاسـبـهـ الـأـمـورـ الـتـيـ تـتـطـلـبـ العـقـلـانـيـةـ وـالـصـبـرـ وـالـتـحـمـلـ .

فكيف يحاول البعض قلب المعاـدةـ والـفـطـرـةـ وـالـطـبـيـعـةـ ، تحت حـجـجـ أنـ
الـإـسـلـامـ ظـلـمـ الـمـرـأـةـ فـقـيـدـ حـرـكـتـهاـ؟ـ !ـ .

٣ - مثال ذلك : لو أن رجلاً عاد من السهرة متعباً من عمله طيلة النـهـارـ ، ثمـ
راح إلى فراشه لينام ، وإذا بأحد الأطفال يصرخ ويبكي ، فماذا يفعل؟! .

(١) اللـلـيـلـ : ٤ - ١ .

غالبية الرجال لا يتحملون ذلك ، فقد يُغضب ويغضب ! وقد تتطور الحال معه فيسبت الطفل وأمه ! وقد تراه يضرب الولد ! لماذا ؟ .

إن عقل الرجل يقول له : عندك عمل غداً ، وإذا لم ترتاح في هذه الليلة فإنك ستبقى مشوش الذهن متعب الجسم ، والحل يكمن في إسكات الولد ! .

وإذا بأم الولد تحمله على صدرها ، وتلقمها ثديها ، وتهدهده وتُغْنِي له وترقصه وتُقبّله وتدعوه الله له ، والشيء العجيب أنها تجد سعادتها في ذلك !! .

هكذا ، لكل دور في هذا الكون ، ولكل عمل يُناسبه ، فالطفل بحاجة إلى حنان الأم ، والأب لا يمتلك ذلك إنما البديل عنده العقلانية .

٤ - ثم نقول للذين يتهمون الشريعة بهذه التهمة :

أ - لقد خرجت المرأة المسلمة للجهاد في سبيل الله ، فكانت تقوم بدور التمريض ، ومداواة الجرحى ، ونقل الماء ، ومساعدة المجاهدين ، بل شاركت أحياناً في القتال ، فحملت الخنجر ودافعت عن نفسها وعن الرسول ﷺ .

ب - والمرأة المسلمة خرجت إلى أداء المناسك - وما تزال - على الرغم من الاختلاط والمشقة ، لكن ذلك يتم ضمن الضوابط الشرعية .

ج - والمرأة المسلمة شاركت في الأعمال ، سواء في مساعدة زوجها في الأمور الزراعية ، أو في مجالات الرقابة على الأسواق ، وما إلى هنالك .

د - والمرأة المسلمة انخرطت في مجالات العلم والتعلم ، حتى نافست الرجال في تعلم وتعليم الفقه والحديث والتفسير وما إلى هنالك .

كل هذا ، وما قال أحدٌ إن خروج المرأة إلى النشاطات الاجتماعية وضمن القواعد والضوابط ، حرام أو مكروره .

هـ - إننا نؤكد على أن أعداء الإسلام لم يقرؤوا ما يدور حول الإسلام ، وإنما يفسرون خروج السيدة عائشة رضي الله عنها ، بعد استشهاد عثمان بن عفان رضي الله عنه ، من المدينة إلى مكة ، ثم من مكة إلى العراق ، ومطالبتها

بالقصاص من قتلة عثمان ، واشتراها في معركة الجمل ، ثم عودتها إلى المدينة؟ ! .

ثم بعد ذلك تُوجه الاتهامات إلى الشريعة الإسلامية أنها جمدت حركة المرأة في الحياة ، والواقع التاريخية والمعاصرة تؤكد عكس ذلك؟ .
إذن : لقد خدعوها بقولهم : الإسلام جمد حركة المرأة في الحياة !! .

* * *

كَيْدُ الْمَرْأَةِ أَعْظَمُ مِنْ كَيْدِ الشَّيْطَانِ!!..

قالوا: إن الإسلام ظلم المرأة واتهامها باتهامات خطيرة ، حيث اعتبر الشيطان صاحب كيد ضعيف ، بينما اعتبر المرأة صاحبة كيد عظيم ، فهي بذلك أعظم كيداً من الشيطان ، فهل بعد ذلك من حيف وظلم؟!.

هذا كلام صحيح إلى حد ما ، وقد ورد في القرآن الكريم ، لكن لا يؤخذ الأمر على ظاهره ، إنما لا بد من الدخول إلى التفصيات:

١ - في تعريفات جماعة العربية ، ترد كلمة الكيد ، بمعنى: المكر والخبث كال McKinsey ، والحيلة وال الحرب ، وإخراج الزند النار ، والقيء ، واجتهد الغراب في صياغه ، وكاد: قاء ، وبينفسه: جاد.. وفيه: تكاييد: تشدد ، ولا كيدأ ولا هما: لا أكاد ولا أهم ، واكتاد: افتعل من الكيد ، وهو ما يتکایدان ، ولا تقل: يتکاودان^(١).

٢ - ومسألة كيد الشيطان وردت في سورة النساء ، وذلك في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الظُّلْمِ فَتَنَاهُوا أَوْلَاهُمْ أَشَيْطَنٌ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾^(٢).

بينما وردت مسألة كيد النساء في سورة يوسف ، وذلك في قول الله تعالى في سياق تفصيات ما ورد في حكاية يوسف مع امرأة العزيز: ﴿Qَالَّهُمَّ إِنِّي زَوَّدْتُنِي عَنْ نَفْسِي وَسَهَّدْتَ شَاهِدًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبْلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَذَّابِينَ وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبُّرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ فَلَمَّا رَأَهَا قَمِيقَهُ

(١) القاموس المحيط للفيروز آبادي: ٤٥٧ / ١.

(٢) النساء: ٧٦.

فَذَّمَ مِنْ ذُبْرٍ قَالَ إِنَّمَا مِنْ كَيْدِكُنْ إِنَّ كَيْدَكَنْ عَظِيمٌ^(١).

٣ - وصفة الكيد في إنسان ما لا تعني الإهانة والضعف والانتهاص أبداً ، ففي القرآن الكريم تعليم للناس أن الله اعتبر الكيد نوعين : منه ما هو هادف وصالح ، ومنه ما هو فاسد وخبيث ومدمر ، دليل ذلك قوله سبحانه في سياق قصة يوسف عليه السلام مع إخوته : ﴿فَبَدَا يَأْوِعْيَتْهُمْ قَبْلَ وِعَاءَ أَخِيهِمْ أَسْتَخْرَجَهَا مِنْ وِعَاءَ أَخِيهِ كَذَلِكَ كَذَلِكَ لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذُ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَتَنِي مِنْ نَشَاءَ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عَلِيَّمٍ﴾^(٢).

فقيام يوسف عليه السلام بتفتيش أوعية إخوته العشرة قبل وعاء شقيقه ، يعتبر من باب نفي احتمال ظنهم بأنه طلب منهم أن يأتوا بأخيهم معهم ليديبر هو لهذا الأمر ، وهذا العمل في حقيقة الأمر كيد من يوسف عليه السلام ، لكنه كيد محكم هادف صالح ، ولذلك قال تعالى : ﴿كَذَلِكَ لِيُوسُفَ﴾.

(ولم يكن الكيد بسبب أن ينزل بشقيقه عذاباً أو ضياعاً ، بل نريد ليوسف وأخيه الرفعة ، فكان كثيراً من المصائب تحدث للناس ، وهم لا يدركون ما في المحنة من المِنْح).

وعلى المؤمن أن يعلم أن أي أمر صعب يقع عليه من غير رأي منه ، لا بد وأن يشعر أن فيه من الله نفعاً للإنسان.

وإخوة يوسف عليه السلام سبق أن كادوا له ، فماذا كانت نتيجة كيدهم؟ .

لقد شاء الحق سبحانه أن يجعل الكيد كله لصالح يوسف ، وجعله سبحانه ذا علم ، فقال : ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عَلِيَّمٍ﴾^(٣).

٤ - وفي مكان آخر يأتي الحديث القرآني عن الكيد بصفته صالحاً وهادفاً ،

(١) يوسف : ٢٦-٢٨.

(٢) يوسف : ٧٦.

(٣) تفسير الشعراوي : ١١/٢٧-٢٨-٧٠.

وبصفته فاسداً ومدمرأً ، وذلك في قول الله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا وَأَكِيدُ كَيْدًا فَهُلَّ الْكَفِرَنَ أَتَهُمْ رُوَيْدًا﴾^(١).

وعلى أبو حيان الأندلسى على تلك الآيات بقوله:

﴿إِنَّهُمْ﴾ : أي الكافرون ، ﴿يَكِيدُونَ﴾ : أي في إبطال أمر الله وإطفاء نور الحق ، ﴿وَأَكِيدُ﴾ : أي أحازبهم على كيدهم ، فيسمى العجزاء كيداً على سبيل المقابلة .

نحو قوله تعالى: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾^(٢) ، ﴿إِنَّمَا نَخْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾^(٣) ، ﴿أَلَهُ يَسْتَهْزِئُ بِوْمَ﴾^(٤) .

شم أمر رسول الله ﷺ ، فقال: ﴿أَتَهُمْ رُوَيْدًا﴾ أي: انتظر عقوبهم ولا تستعجل ذلك ، ثم أكد أمره فقال: ﴿أَتَهُمْ رُوَيْدًا﴾ أي: إمهالاً لما كرر الأمر توكيداً خالفاً بين اللفظين ، على أن الأول مطلق ، وهذا الثاني مقيد بقوله: ﴿رُوَيْدًا﴾ ، وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما: «مَهْلِهِم» بفتح الميم وشد الهاء موافقة للفظ الأمر الأول^(٥) .

٥ - والسياق الذي ذكر فيه كيد الشيطان هو في قول الله تعالى: ﴿أَلَّذِينَ مَآمَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الْطَّاغُوتِ فَقَاتَلُوا أُولَائِهِ الشَّيْطَانُ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾^(٦) .

في سياق الحديث عن مقارعة أولياء الله أولياء الشيطان ، وهذه الآية في مقابل كيد الله سبحانه .

وبعد هذا الانسجام الرائع يأتي التوجيه القرآني للمؤمنين بأن يقاتلوا نصراء الشيطان وحملة مبادئه والمدافعين عنه ، أي: (حزب الشيطان) .

(١) الطارق: ١٥ - ١٧ .

(٢) آل عمران: ٥٤ .

(٣) البقرة: ١٤ .

(٤) البقرة: ١٥ .

(٥) البحر المحيط في التفسير: ٤٥٣ / ١٠ .

(٦) النساء: ٧٦ .

وليقنا أن الشيطان وحزبه لا يملكون الوقوف أمام (حزب الله) وأعوانه ، ذلك لأن الشيطان لا يملك إلا الوسوسة ، وللناس المستعدّين للتلقّي ما يوسر الشيطان ، دليل ذلك قوله تعالى : « إِنَّ عَبْرَىٰ لَئِسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُعَاوِينَ »^(١).

ويأتي التطميم للمؤمنين أكثر ، وذلك من خلال قوله تعالى : « فَتَنَّاهُوا أَوْلِيَاءُ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ».

وماذا يفعل كيد الشيطان أمام كيد الله سبحانه ، وحتى لو احتال ووسوس وحاول الإفساد فلا تخافوا من ذلك كله ، إن كتم مع الله سبحانه .

ذلك لأن الشيطان ضعيف ، بينما الله سبحانه هو القوي الشديد المالك ، وشنان بين كيد الحق من أجل نصرة الضعفاء والإعلاء منهج الحق ، وبين كيد الشيطان من أجل الإغواء والفتنة ونحو ذلك !! .

٦ - أما الواقعة التي ذكر فيها البيان الإلهي كيد النساء ، فهو كما يلي :

بعد أن ألقى إخوة يوسف أخاهم في البئر ، ثم أخذه بعضهم إلى المدينة ، فباعه - كعبد - بثمن بخس ، إلى أن وصل إلى قصر عزيز مصر !.

وبعد فترة رغبت امرأة العزيز في أن يجامعها ، وذلك لما رأت من حُسنِه وجماله وحيوية شبابه ، وقد وقعت في حبه ، فرفض .

ثم هيأت ظرفاً مناسباً ، وصرفت الحشم والخدم إلا يوسف ، فقد استبقته في القصر ، ثم غلقت الأبواب ، وتزيت ... ، وراحت تغويه ، لكن الله عصمه من شرّها ومكرها .

وفي اللحظة الحاسمة دخل زوجها العزيز القصر ، فرأها أمام يوسف في وضع مريب ! .

(١) الحجر : ٤٢ .

فصاحت مدافعة عن نفسها: ﴿مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(١).

لكن الحيثيات ثبتت عكس ذلك، فقميص الشاب قد مُرق من الخلف، وهو دليل على أنه حاول التهرب منها، بينما هي تريد شيئاً آخر.

عند ذلك قرر العزيز: ﴿إِنَّمَا مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾^(٢).

(والكيد - كما نعلم - هو الاحتيال على إيقاع السوء بخفاء ، ويقوم به من لا يملك القدرة على المواجهة ، وكيد المرأة عظيم ؛ لأن ضعفها أعظم)^(٣).

٧ - وشاء الله سبحانه أن تكشف أوراق القضية ، وتعرف زوجة العزيز بمكرها وكيدها للشاب يوسف ، لكن ولكي تُدفن الفضيحة كان الرأي أن يُبعد الشاب ويُسجن ، عسى أن ينسى الناس ما ححدث !.

عند ذلك توجه يوسف عليه السلام إلى الخالق سبحانه ، طالباً منه أن يُبعده عن كيد النساء ، فقال: ﴿رَبِّ الْسَّاجِنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مَا يَدْعُونِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِي كَيْدَهُنَّ أَصْبَحُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْمُنْهَابِينَ﴾^(٤).

فهو بذلك يعترف ببشريته وضعفه أمام الغوايات والفتنة ، وهو يرغب في دخول السجن بما فيه من أمور كريهة ، ويفضل دخول السجن على ارتكاب معصية الله سبحانه .

واستجابة للله دعاء يوسف عليه السلام ، وصرف عنه كيدهن: ﴿فَاسْتَجَابَ لِهِ رَبُّهُ فَصَرَّفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^(٥).

٨ - ثم إن الكيد في حكاية يوسف عليه السلام صدر عن امرأة واحدة ، هي (زليخا) زوجة عزيز مصر ، إلا أن زوجها أراد أن يخفف المصائب عنها ، فذكر

(١) يوسف: ٢٥.

(٢) يوسف: ٢٨.

(٣) تفسير الشعراوي: ٦٩٢٥ / ١١.

(٤) يوسف: ٣٣.

(٥) يوسف: ٣٤.

الكيد على أنه يشمل جميع النساء ، وكأنه يقول : إن من طبيعة المرأة - وذلك نتيجة ضعفها - الاحتيال والكيد ، وفي ذلك تلطف ولباقة من الزوج ، وما دامت النساء كلهن كذلك ، فلا تخافي ولا تجزعي يا زليخا فأنت منهن ومثلهن ! .

وكما هو معروف عندما تعم المصيبة تصبح أهون بكثير من لو أنها كانت فردية ، مثال ذلك ما عبرت عنه الخنساء ، وهي تعزّي نفسها عن أخيها : ولو لا كثرة الباكيين حولي على إخوانهم لقتلتُ نفسي (إنها اللباقة في مواجهة الحدث الذي يُثير الدم في العروق ، والتلطف في مواجهة السيدة بالنسبة إلى الجنس كله ، فإنه لا يسوء المرأة أن يُقال لها : « إنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ » فهو دلالة في حستها على أنها أنثى كاملة مستوفية لمقدرة الأنثى على الكيد العظيم) ^(١) !!

٩ - في سياق الحديث عن كيد الشيطان كان المقرر لضعفه هو العليم الخبير سبحانه ، فهو الذي قال : « إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا » ^(٢) .

أما الذي قرر أن كيد النساء عظيم ، فهو عزيز مصر ، وكلامه ليس مقدسًا ولا معصومًا ، بل إنه يحتمل الصتح والخطأ : « إِنَّمَا مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ » ^(٣) .

والفرق كبير جداً بين أن يكون المقرر هو العليم الخبير ، وبين أن يكون واحداً من مخلوقاته .

مما يجعلنا نؤكّد على أن ما قرره عزيز مصر لا يُبني عليه قاعدة ، ولا يجوز مقارنته بما حكم به الله وقرره ، وبذلك تسقط مقارنة كيد الشيطان مع كيد المرأة !! .

١٠ - ولو فرضنا جدلاً أن المرأة ضعيفة ، لذلك تحتاج إلى الاحتيال

(١) في ظلال القرآن : ١٩٨٣ / ٣ .

(٢) النساء : ٧٦ .

(٣) يوسف : ٢٨ .

والكيد ، لكن هذا لا يعني أن ذلك انتهاك منها كإنسان .
مصدق ذلك قول المعموم ﷺ: « .. وما رأيْتُ من ناقصاتِ عقلٍ ودين
أذهب للبِّرِّ الرَّاجِزِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ »^(١) .

أي: إن المرأة على ضعفها وبنيتها ، فهي تستطيع أن تأخذ عقل الرجل
العاقل المحترز في الأمور المستظهر منها ، كما قال الشاعر العربي:

وضعيفةٌ فإذا أصابت فرصةً قتلت كذلك قدرة الضعفاء
إذن: لقد خدعوها عندما قالوا: الإسلام ظلمها وأهانها ، وذلك عندما
جعل كيدها أعظم من كيد الشيطان !! .

* * *

(١) جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في صحيحه: ٢٥٧ / ٣

الإسلام منع المرأة من الخروج إلى العمل!!!

قالوا: إن الإسلام ظلم المرأة ، وذلك عندما حاول منعها من الخروج إلى العمل ، وذلك كي تبقى للرجل ، يُفقن عليها كييفما يشاء ، ويتحكم بها كما يُريد ، وفي هذا حيفٌ وظلم لا مثيل له !! .

حول هذه الشبهة هناك عدّة ردود ، منها:

١ - الإسلام لا يمنع المرأة من الخروج إلى العمل ، والأدلة على ذلك أكثر من أن تُعدّ ، وخير دليل على ذلك العودة إلى ما كان عليه الراعي الأول من هذه الأمة .

فقد عملت المرأة في مجالات الزراعة ، وعملت في مجالات التعليم والتربيـة ، وكذلك في مجالات التمريض والطب ، بل وعملت في التجارة والبيع والشراء ، وأكثر من ذلك فقد عُينـت في مناصب مراقبة الأسعار ونحو ذلك .

٢ - وقد وضع الإسلام قائمةً من الآداب والضوابط تدور حول خروج المرأة إلى العمل ، مثل عدم الاختلاط ، ذلك لمنع الفتنة ، وما إلى هنالك . وإذا تحققت تلك الآداب والضوابط ، فلا مانع من الناحية الشرعية أن تخرج المرأة - كما يخرج الرجل - إلى العمل ، وخاصة إلى عملٍ يُناسبها .

٣ - حتى قصص القرآن الكريم فيها دلالة على خروج المرأة للعمل ، ولكن ضمن الآداب والضوابط المعروفة ، مثال ذلك قصة بنات شعيب عليه السلام ، فالالأصل الشرعي أن الرجل مسؤول عن المرأة ، سواءً أكانت أمًا ، أم كانت اختًا ، أم كانت زوجة ، أم كانت بنتًا ، لكن في حال أن المرأة ليس لها من

يُعيلها ، أو في حال أنها تحب الاستقلالية ، فلا مانع شرعي من الخروج ، دليل ذلك قول الله تعالى : « وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدِينَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ أُمَّارَاتٍ تَذَوَّدَانِ قَالَ مَا خَطَبُكُمَا فَالَّتَّالَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاةُ وَأَبُوكُمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ ۝ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّ إِلَى الْأَقْلَلِ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ۝ »^(١) .

٤ - فالفتاتان كانتا تقومان برعى الماشية ، وكانتا تذهبان إلى مكان الساقية ، ولكن عندما تجدان الازدحام والاختلاط كانتا تتظاهران حتى يخف ذلك كلـه .

فالالأصل أن الرجال هم الذين يقومون بتلك الأعمال « لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ الرِّعَاةُ » لكن حين الضرورة يحق لهم القيام بذلك : « وَأَبُوكُمَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ۝ ». وعند ذلك على المجتمع العفيف الطاهر أن يساعد المرأة إذا خرجت للعمل على الالتزام بالحجاب وبكل ما يصون عليها عرضها وشرفها .

وهذا ما نفهمه من قوله تعالى : « فَسَقَى لَهُمَا ۝ » ، أي : حينما لم تجد الفتاتان من يعينهما « وَأَبُوكُمَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ۝ » أي : لا يستطيع الخروج إلى العمل ، عند ذلك قام الشاب الطاهر موسى عليه السلام بتلك المهمة ، على أن يأخذ الأجر من والد الفتاتين .

وبالتالي كان مهر إحدى الفتاتين أن يقوم الشاب موسى بمهمة رعي غنمهم مدة ثمانى أو عشر سنوات !

٥ - وفي اللفتة القرآنية في الحكاية الرائعة دليل واضح على أن المرأة عادة وفطرة تحب الستر ، والاستثناء عكس ذلك ، قال الله تعالى : « قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَتَأَبَّتْ أَسْتَعِرْجُهُ إِنَّكَ خَيْرٌ مِنْ أَسْتَعِرْجَتَ الْقَوَىُ الْأَمِينُ ۝ »^(٢) .

٦ - ومن الأمور المفيدة أن يفهم المسلمون أن الله تعالى أورد موضوع الستر وعدم الاختلاط في قصة النبي من أنبياءبني إسرائيل ، فالبلاء سيأتيكم من

(١) الفصل : ٢٣ - ٢٤ .

(٢) الفصل : ٢٦ .

قبلهم ، فهم الذين يزينون لكم عن طريق إغراءات المرأة وزيتها وتبرجها
وما إلى هنالك!!!.

إذن: لقد خدعوا المرأة عندما قالوا لها: إن الشريعة الإسلامية منعت المرأة
من الخروج إلى العمل .

* * *

مشكلة التعدد عند الرسول!!...

قالوا: لماذا تزوج الرسول ﷺ من تسع وجمع بينهن ، ولم يشرع لغيره أن يجمع بين أكثر من أربع؟؟؟
أولاً:

لقد جاء الرسول ﷺ والناس يعدهون ، أي: لم يكن هو الذي ابتدع تعدد الزوجات ، وقد ورد في كتب التراث أن كثيراً من الأنبياء والرسل عليهم السلام تزوجوا أعداداً كثيرة ! .

وهكذا كان الحال في عرب الجاهلية ، ولذلك عندما جاء الإسلام بلغَ
الرسول ﷺ الأتباع أن من كان عنده عددٌ من النساء ، فعليه أن يحتفظ بأربعة أو أقلّ ، ويطلقباقي .

أي: أن التعدد بالنسبة للمسلمين ، من لدن بدايات الوحي وإلى يوم
القيمة ، متعلقٌ بالعدد ، بحيث يحق للرجل أن يكون عنده أربع ، فإن ماتت
إحداهنْ يحق للرجل أن يتزوج بامرأة ، لتصبح هي الرابعة ! .

ومثلها إن طلق اثنين مثلاً ، فيجوز له الزواج من اثنين آخرين ، ليعود
العدد فيكتمل من جديد .

وهذه فسحة كبيرة للرجل المسلم ، بينما الرسول ﷺ لم يكن لديه هذه
الفسحة ، وذلك لأن التعدد بالنسبة له متعلق بالمعدود ، كيف؟ .

أي: إذا ماتت واحدةٌ من أمهات المؤمنين ، فلا يحق للرسول ﷺ أن يتزوج
بواحدة بدلاً عنها ، وهكذا إذا ماتت خمسٌ منها فلا يحق له صلوات الله عليه
أن يتزوج بديلاً عنهن ! .

ومثلها إن حدث طلاق ، فلا عوض عن التي تُطلق ، وهذا يعني أن

الرسول ﷺ قد أبى له المعدود ، ولم يُبَح له العدد.

مصدق ذلك قوله تعالى: «لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدِهِ وَلَا أَنْ تَدَلَّ بِهِنَّ مِنْ أَنْفَعِ
وَلَأَعْجَبَكَ حُسْنَهُنَّ إِلَّا مَاءِكَ يَسِّنُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَرِيبًا»^(١) وهكذا .

فعدد النساء لأي واحد من أتباع المصطفى ﷺ مفتوح ، وقد يصل إلى الخمسين . . ، شريطة أن لا يجمع في وقت واحد أكثر من أربع نساء . بينما عدد النساء بالنسبة للمصطفى مخصوص غير مفتوح ، فعندما شرع له التعدد ، كان ضمن التسع اللاتي كُنْ عنده .

وبالتالي ، فالتعدد للرسول ﷺ ليس إلا نوعاً من التضييق عليه صلوات الله عليه ، ولا مجال فيها للتشهي ، والتمتع . . وما إلى هنالك ثانياً :

أي امرأة يطلقها رجل ، أو يموت عنها ، فلها الحق أن تتزوج برجل آخر بعده ، وهذه أيضاً فسحة لكل المسلمين والمسلمات .

بينما الرسول ﷺ ، فعنهن أمهات المؤمنين التسع ، فإن طلق إحداهن ، أو مات عنهن ، فلا يجوز لأي واحدة منهن الزواج من بعد الرسول ﷺ ، لأن زوجاته محَّمات كما هو تحريم الأم على ابنها ، وهذا تضييق لا فسحة بعده فيه أبداً !! .

وبالتالي فالتضييق في التعدد على الرسول ﷺ لا على المسلمين . ثالثاً :

لدى قراءة سيرته العطرة ﷺ ، وعلاقته مع الزوجات الظاهرات ، نرى أنموذجاً فريداً من العلاقة الحميمة ، على الرغم من الفارق في السن ، كما في زواجه وهو في الخامسة والعشرين من العمر من السيدة خديجة رضي الله عنها وهي في الأربعين من العمر ! .

وكذلك تجد واحدة من أمهات المؤمنين وقد كبرت في السن ، فإذا بها

(١) الأحزاب: ٥٢

تبَرَّعَ بِلِيلَتْهَا لِضُرْتَهَا السَّيْدَةُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ .

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ وَاضْعَفَ عَلَى أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ قَمَّةً فِي الْعَدْلِ بَيْنَ الْزَّوْجَاتِ ، دُونَ تَمْيِيزٍ بَيْنَ الصَّغِيرَةِ وَالكَبِيرَةِ .

وَمَا كَانَتْ تَلْكَ الزَّوْجَةُ الطَّاهِرَةُ لِتَبَرَّعَ بِلِيلَتْهَا لَوْلَا أَنَّهَا تَوْقَنَ أَنَّهَا لَمْ تَعُدْ تَصْلُحَ لِلْمَعَاشَةِ الْزَّوْجِيَّةِ لِكَبَرِ سَنَّهَا ، وَهَدْفُهَا مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَبْقَى أَمَّا لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَذَلِكَ فِي كُنْفِ سَيِّدِ الْمَرْسُلِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، لِتَكُونَ فِي الْجَنَّةِ مِنْ نِسَائِهِ .
أَجَلُ ! .

لَوْ كَانَ التَّعْدُدُ بِالنِّسَبةِ لِلرَّسُولِ ﷺ مِنْ أَجْلِ الشَّهْوَاتِ وَالْمَلَذَاتِ ، لَكَانَ الأَجْدَرُ بِهِ أَنْ لَا يَتَزَوَّجَ إِلَّا الْبَكْرَ وَالَّتِي تَصْغِرُهُ فِي السَّنَّ .
لَكِنَ الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ إِلَّا السَّيْدَةُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَكَانَتْ بَكْرًا
وَأَصْغَرُ مِنْهُ .

وَبِالْتَّالِي ، فَلَكُلُ زَوْجٌ مِنْ زَوْجَاتِهِ حَكَايَةً ، فِيهَا الْمَوَاعِظُ وَالدُّرُوسُ وَالْعِبْرُ
مَا يَجْعَلُ الْإِنْسَانَ الْمَنْصُوفَ يُؤْكِدُ عَلَى حَقِيقَةِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ رُوْجَ وَلَمْ يَتَزَوَّجْ^(۱)
وَأَخِيرًا: فَهَلْ حَقَّ الْأَعْدَاءِ مِنْ بَثِ هَذِهِ الْأَغْلُوْتَةِ وَالْفَرِيْةِ حَوْلَ التَّعْدُدِ أَدْنَى
فَائِدَةً؟ .

أَبْدًا ، فَهِيَ لَيْسَ إِلَّا زَوْبِعَةً فِي فَنجَانٍ ، وَالسِّيَرَةُ الطَّاهِرَةُ تَؤْكِدُ عَلَى أَنَّ
الْبَيْتَ النَّبَوِيَّ كَانَ أَطْهَرُ مِنْ كُلِّ مَا يُتَارُ هُنَا وَهُنَاكَ .

لِيَكُونَ بِمَا فِيهِ الْأَنْمُوذِجُ الْأَسْوَةُ لِلْمُسْلِمِينَ ، وَعَلَى مِنْ الْأَيَّامِ وَالدَّهُورِ:
﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَأُهُوَّةً حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَآتَيْوْمَا الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ
كَثِيرًا﴾^(۲) .

* * *

(۱) للتوسيع يراجع: النشاطات الاجتماعية للمرأة، للمؤلف: ۱۹۷ - ۲۱۵.

(۲) الأحزاب: ۲۱.

تَعَدُّ الزَّوْجَاتِ... تَعَدُّ الْأَزْوَاجِ!!..

ما أكثر ما يندنن أعداء الإسلام حول مسألة التعدد! .
وما أكثر النساء اللائي ينخدعن بهذه الاتهامات! : لماذا سمح الإسلام
للرجل ولم يسمح للمرأة بتعدد الرجال؟!!.

لولا أن الإسلام هو دين الله سبحانه ، والذي تكفل بحفظ دستوره القرآن ،
مصدق ذلك قوله سبحانه : ﴿إِنَّا نَخْتَنُ زَنَانَ الظَّرْكَ وَإِنَّا لَمُحْكَمُونَ﴾^(١) ، لسقط أمم
الحملات المنظمة والمكثفة من أجل إسقاطه :
فلو كان سهماً واحداً لاقتته ولكن سهم وسهم وثالث!!
وفي الجواب والرد على هذا الافتراء والخداع والدجل نقول :

١ - عادةً ما يكون التعدد بين أمرين ، أحدهما فائضٌ عن آخر ، وبالتالي
فالإناث غالباً أكثر من الذكور ، وذلك لأن الذكور يتعرضون أكثر من الإناث
للموت ، خاصةً في الحروب والكوارث والأحداث .

لذلك لا بد من معالجة الفائض ، ويكون ذلك إما بالتعدد الحال ، أو
بالتعدد الحرام ، أي إما بالزواج من ثانية وثالثة .. ، أو باتخاذ العشيقات
والخليلات كما هو الحال في البلاد التي لا تضبط بضوابط الشريعة ، فأيهما
أفضل للفائض أولاً ، وللمجتمع ثانياً ، وللعالم ثالثاً؟ ! .

إن الواقع العملي يؤكد على أن التعدد يمنع كثيراً من الكوارث النفسية
والاجتماعية ، ولهذا أباحت الشريعة الإسلامية التعدد ، مع الضوابط
المعروفة .

(١) الحجر: ٩

٢ - ليست المشكلة بالتعدد ، إنما هي في تطبيقات التعدد ، ولهذا حينما ينظر أعداء الإسلام إلى التعدد يرفضونه جملةً وتفصيلاً ، ويأخذون النتائج من تطبيقات بعض المسلمين لفكرة التعدد ، بحيث تظلم المرأة الأولاد ، ويُهمَل أولادها ، ونحو ذلك ! .

وهذا استنتاج خاطئ ، ذلك لأن المسائل في الشريعة تؤخذ كلها أو تُترك كلها ، ففي التعدد مثلاً ، سمحت الشريعة به ، لكن قيده بالعدالة بين المتعددات ، وهذا ليس من باب المستباحات ، إنما هو من باب الفروض والأوامر ، مصدق ذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خَفَّتْ أَلَا نَقْسِطُوا فِي الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ مِّنَ النَّاسِ مَشْفَقًا وَثَلَاثَ وَرِبْعَ فَإِنْ خَفَّتْ أَلَا نَعْلَمُ فَوَجْهَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانَكُمْ ذَلِكَ أَذْنَنَّ أَلَا تَعُولُوهُمْ ﴾^(١) .

ولهذا على من يرغب في التعدد تحت ذريعة أنه شرع الله وحكمه ، عليه أن يكمل ذلك بقوله : فالذي أباح لي التعدد ، هو الذي أمرني بالعدل ، وإن لا تعدد إذا لم يكن هناك عدل !! .

من جهة أخرى ، فالرجل الذي يعدد ولا يعدل هو رجل آثم يُعين أعداء الله على التقاط صور يريدون من خلالها تشويه أحكام الله سبحانه ، فهل هذا يرضي أي مسلم في العالم؟ ! .

٣ - بعض الرجال لا يكفي الواحد منهم امرأة مع زوجته ، فالمشكلة في أن المرأة قبلت أن تكون امرأة ثانية .. ، ذلك لأنها رجحت التعدد على أن تبقى دون زوج ، أي هي التي اختارت دون أن يُجبرها أحد ، ورضيت بالحلال مع بعض الصعوبات على أساس أنه أفضل من البقاء دون زوج ، وأفضل من الكبت ، وأفضل من نظام الخليلات والعشيقات ونحو ذلك .

ولسان حال تلك المرأة تقول للمانعين للتعدد ، وللمجتمع و...: هاتو لي زوجاً لأكون زوجته الأولى وعندئذ لا أرضي التعدد ! .

(١) النساء: ٣.

٤ - وعلى المنصفين أن يأخذوا الأمر من كل النواحي ، مثلاً لو أن رجلاً لم يتفق مع زوجته ، أو أنها مرضت مرضًا شديداً ، فماذا يفعل إذا لم يعده؟
أيطلقها ، أم تظل معه وتكون شريكة واحدة أخرى؟! أترضى أن يقع زوجها في الحرام؟ .

لقد صرحت إحدى الألمانيات : لأكون شريكة لرجل مع عشر نساء ، خير لي من أكون له والخليلات فوق المئة !! .

٥ - لقد أثبتت العلم أن تعدد ماء الرجال في محل واحد يؤدي إلى أمراض خطيرة وخبيثة ، وقد بدأت صيحات التحذير في بلاد الغرب من ويلات (الإيدز) وما شابه ، بينما الإسلام يأخذ بالعلاجات الوقائية قبل أن يقع الفرد والمجتمع في براثن الأمراض وما إلى هنالك .

إضافة إلى أن المرأة هي محل الحمل والرضاعة ونحو ذلك ، فإذا تعدد الأزواج ، فلمن تنسب الأولاد؟ .

والفرق كبير بين من يسير على المنهج الذي أنزله الله على الأنبياء عليهم السلام ، وبين من يعيش الحياة خطط عشواء ، مصدق ذلك قوله سبحانه : « وَمَنْ أَعْرَضَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَخَشْرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى ١١٦ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتَ بِصِيرَكَ ١١٧ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ مَا يَنْتَفَسِينَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنَسِّي ١١٨ وَكَذَلِكَ تَجْرِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِيَنِتَ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُ وَابْنَيَ ١١٩ ». (١)

هذا حكم الله في التعدد للرجال ، وما يريد الغرب اليوم وأذنابهم من تعدد الرجال للنساء ، فتلك مغالطة وعناد لمنهج الفطرة التي فطر الله الناس عليها ، والنتائج الوخيمة نراها كل يوم على أرض الواقع ، قال تعالى : « أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ الْلَّطِيفُ الْخَيْرُ ٢٠ ». (٢)

* * *

(١) ط: ١٢٤ - ١٢٧ .

(٢) الملك: ١٤ .

لماذا أُبيح للرجل الضرب!!..

قالوا: إن الإسلام يعامل المرأة كالبهيمة ، بحيث يُبيح للرجل ضربها وإيذاءها ، وبالتالي هذا ظلم لا مثيل له !! .

قلنا: هذه واحدة من اتهامات أعداء الإسلام ، لكن حقيقة المسألة تتلخص بما يلي:

١ - هذه آيات قرآنية وردت في مسألة ضرب الزوج زوجته ، قال تعالى:

﴿أَرِجَالَ قَوْمًٰت عَلَى النِّسَاءِ إِنَّمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَإِنَّمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالظَّلْمُ لِلْحَدِيثِ قَدْ نَكِنْتُ حَفْظَنِي لِلْغَيْبِ إِنَّمَا حَفَظَ اللَّهُ وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُزَهُنْ فَعَطَوْهُنْ وَأَهْجَرُوهُنْ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرَبُوهُنْ فَإِنَّ أَطْعَنُوكُمْ فَلَا تَبْعَدُونَ عَلَيْهِنَ سَكِيرًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْنَا كَمِيرًا وَإِنْ خَفْتُمْ شَقَاقَ بَنِيهِمَا فَابْتَعِثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوْقِقَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا حَمِيرًا﴾^(١).

فما هو السياق القرآني لمسألة «وَأَضْرَبُوهُنْ» التي جعلت أعداء الإسلام يتباكون على وضع المرأة المأساوي ، ويولولون على الظلم الذي أنزله الإسلام بها؟ !.

٢ - كما هو معلوم للجميع ، فمن خصائص الشريعة الإسلامية الواقعية: أي: أن الإسلام لا يحلق في الهواء ، بمثاليات وأمانات ما أنزل الله بها من سلطان ، إنما ينزل إلى أرض الواقع ، ليعتبر الإنسان - رجلاً كان أو امرأة -

(١) النساء: ٣٤ - ٣٥.

مزيجاً من الماديات والروحانيات ، فهو يقترب من الملائكة في بعض حالاته ، وقد يهوي إلى الحيوانية الغريزية ! .

وما دام الإسلام قد حمل الرجل أعباء البيت والزوجة والأولاد ، وجعله المسؤول عن ذلك كله .

لذلك سمح له إذا وجد زوجته لا تتماشى معه ، ولا تُسعده ، ولا تتحقق ما يصبو إليه ، وقد تكدر عيشته وتحيل بيته إلى جحيم لا يطاق ، سمح له باتخاذ عدة خطوات في سبيل معالجة الشفاق والشوز !! .

٣ - وفي أسباب نزول هذه الآيات ، ينقل الإمام الواحدi عن مقاتل قوله : نزلت هذه الآية في سعد بن الربيع رضي الله عنه ، وكان من النقباء ، وامرأته حبيبة بنت زيد وهما من الأنصار ، وذلك أنها نشرت عليه ، فلطمها .

فانطلق أبوها إلى النبي ﷺ ، فقال : أفرشتُه كريمتني فلطمها ! .

قال النبي صلوات الله عليه : «لتقتصر من زوجها» .

وانصرفت مع أبيها لتقتص منه ، فقال النبي ﷺ : «ارجعوا ، هذا جبريل عليه السلام أنا ناني» .

وأنزل الله تعالى هذه الآية ، فقال رسول الله ﷺ : «أرذنا أمراً وأراد الله أمراً ، والذي أراد الله خيراً» ورفع القصاص (١) .

٤ - ولذلك فقبل الضرب ، هناك خطوات تُرشد إليها الشريعة الإسلامية لأجل معالجة نشوز المرأة ، وهي :

أ - النصح والوعظ ، والتذكير بالخير فيما يرقّ له القلب .

﴿فَعَظُوهُنَّ﴾ : أي خوفوهن بالقول : كاتقي الله واعلمي أن طاعتك لي فرضّ عليك ، واحذرِي عقاب الله في عصيانك ، وذلك لأن الله قد أوجب حق

(١) أسباب نزول القرآن للواحدi : ١٤٤ ، أسباب النزول للسيوطى : ١٠٤ .

الزوج عليها وطاعته ، وحرّم عليها معصيته لماله عليها من الفضل والأفضال^(١) .

وكل امرأة لها من الوعظ ما يؤثّر ما فيها ، فمنهن من يؤثّر فيهن حرمانها من الحلي والثياب والهدايا ، ومنهن من يؤثّر فيهن التذكير بالخوف من الله ونحو ذلك .

ب - الهجران بعزل فراشه عن فراشها وترك معاشرتها .

﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ أي : لا يهجرها إلا في المبيت في المضجع ، ولا يحق له أن يهجر في كلام ولا شيء إلا في الفراش .

وهذه الخطوة تعتبر تأدبياً معنوياً ، فهي على الرغم من أنها تستطيع إغراءه كسلاحٍ فعال ، فالرجل يعزف عنها ويصلّها ، مما يُشعرها أن سلاحها لم يعد نافعاً .

ج - وإذا لم ينفع الأسلوبان السابقان يأتي عقاب الضرب !

﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ : وذلك كسلاح احتياطي لا يستعمل إلا عند فشل كل المحاولات الهدامة السلمية ، بحيث إذا لم ينفع ذلك كان الحل كما قال العرب : (آخر الدواء الكي) ! .

ه - لكن هذا الأمر مقيد أمام الرجل بعده قيود ، منها :

أي : لا يحق له الضرب بعنف ، إنما المسألة حدّدها الرسول ﷺ ، وذلك في عدد من الأحاديث الشريفة منها :

«فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع ، واضربوهن ضرباً غير مبرح»^(٢) .

وشرح ابن عباس رضي الله عنهما ذلك بقوله : الضرب الغير مبرح أي : بالستواك .

وقال قتادة : أي ضرباً غير شائن .

(١) محسن التأويل للقاسمي : ٢١٠ - ٢١١ .

(٢) سنن ابن ماجه : (١٨٥١) .

إضافة إلى ذلك: لا يجوز للرجل أن يضربها على وجهها ، دليل ذلك قوله صلوات الله عليه: «سُئلَ: ما حَقٌّ زوجة أَحْدَنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: أَن تُطْعَمَهَا إِذَا طَعَمْتَهَا، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَهَا، وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا تُقْبِحَهَا، وَلَا تَهْجُرَهَا إِلَّا فِي الْبَيْتِ»^(١).

وقال العلماء: ينبغي أن لا يوالى الضرب في محل واحد ، وأن يتقي الوجه فإنه يجمع المحسن ، ولا يضرها بسوط ولا عصا ، وأن يراعي التخفيف في هذا التأنيب على أبلغ الوجه^(٢).

٦ - وعلى الرغم من إباحة الضرب الغير المبرح في حال النشوز ، فالأفضل تركه وإيجاد بدائل سليمة هادئة هادفة .

وهناك طائفة من الأحاديث النبوية تُنْهِي عن الضرب وتُنْهِي عنه ، منها حديث عبد الله بن زَمْعَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَجْلِدَ أَحَدُكُمْ امْرَأَهُ جَلْدَ الْبَعِيرِ، ثُمَّ يَجْمَعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ».

وفي رواية السيدة عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «أَمَا يَسْتَحِي أَحَدُكُمْ أَن يَضْرِبَ امْرَأَهُ كَمَا يَضْرِبُ الْعَبْدَ؟ يَضْرِبُهَا أَوْلَ الْلَّيْلِ ثُمَّ يَجْمَعُهَا آخِرَه»^(٣).

وعلى الشيخ رشيد رضا على ذلك بقوله: فيذكر هنا - الرسول ﷺ - الرجل الذي يرى أنه لا بد له من مجامعة امرأته آخر النهار بألا يحتقرها ويضربها كما يضرب العبد ، لأنه إن فعل هذا وذاك فإنه يهين نفسه بقبول مجامعة امرأة يعاملها معاملة العبيد ، وهو بهذا ينفر الرجال من ضرب نسائهم^(٤).

ومثله ما روت السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: «خَيْرُكُمْ

(١) سنن ابن داود: (٢١٤٢).

(٢) رواية اليان للصابوني: ٤٦٩/١.

(٣) صحيح البخاري: ٤٢/٧.

(٤) حقوق النساء في الإسلام: ٥٣ - ٥٤.

خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي ، وإذا مات صاحبكم فدعوه»^(١) .
ومثله قول النبي ﷺ: «لا تضربوا إماء الله»^(٢) .

٧ - يقول الشيخ محمد علي الصابوني في هذا السياق : فالضرب بسوالٍ
وما أشبهه أقل ضرراً من إيقاع الطلاق عليها ، لأن الطلاق هدم لكيان الأسرة
وتمزيق لشملها ، وإذا قيس الضرر الأخف ، بالضرر الأعظم ، كان ارتباك
الأخف حسناً وجميلاً ، وكما قيل : (وعند ذكر العمى يستحسن العور) ،
يعني : أننا نمدح الأعور الذي فقد عيناً واحدة ، بالنسبة للأعمى الذي فقد
عينيه ! .

فالضرب إذاً ليس إهانة للمرأة - كما يظنون - وإنما هو طريق من طرق
العلاج ، ينفع في بعض الحالات مع بعض النفوس الشاذة المتمردة التي
لا تفهم الحسنى ، ولا ينفع معها الجميل :
العبد يُقْرَعُ بِالْعَصَمِ وَالْحَرَّ تَكْفِيَهُ الإِشَارة
وإن من النساء ، بل من الرجال من لا يقيمه إلا التأديب ، ومن أجل ذلك
وضعت العقوبات وفتحت السجون^(٣) ! .
إذن : لقد خدعوها بقولهم إن الإسلام ظلمها عندما أباح للرجل ضربها !! .

* * *

(١) سنن الترمذى: ٣٨٩٢.

(٢) سنن أبي داود: ٢١٤٦.

(٣) رواية البيان: ٤٤٧/١.

شَهَادَةُ امْرَاتِينَ

تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ ، لِمَاذَا؟!

قالوا: إن الإسلام ظلم المرأة ظلماً لا مثيل له ، مثال ذلك أنه اعتبر شهادتها ناقصة ، وبالتالي فشهادة امرأتين تعديل شهادة رجل واحد!! . هذه من الشبهات التي أثارها - وما يزالون - أعداء الإسلام ، والذي يحاولون الاصطياد في الماء العكر ، لكن للمسألة مفهوماً آخر :

١ - حقيقة إن الشريعة الإسلامية لم تساو بين الرجل والمرأة في مسألة الشهادة ، بل اعتبرت شهادة امرأتين تعديل شهادة الرجل ، مصدقاق ذلك قول الله تعالى : ﴿ وَأَسْتَهِدُ أَشْهِيدَيْنِ مِنْ رَجُالَكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلُّينَ فَرَجُلٌ وَامْرَأَكَانِ مِنْ تَرَقَّبُونَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَعْنِلَ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا أَلْخَرَ ﴾^(١) .

٢ - عند جماعة العربية: الشهادة مصدر شهد ، وهي جمع لارادة الانواع ، وبالتالي فهي (خبر قاطع ، والشاهد حامل الشهادة ومؤديها ، لأنه مشاهد لما غاب عن غيره)^(٢) .

وفي المنظور الإسلامي فإن الشهادة ليست امتيازاً يعطى للشخص ، إنما هي عبء ثقيل ومسؤولية دينية ودنيوية ، ولهذا نهى الشارع عن التهرب من أداء الشهادة ، قال تعالى : ﴿ وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَدُعُوا ﴾^(٣) .

ذلك لأن الشهادة تتطلب بذل جهد ، ومقاومة نفس ، ومغالبة شيطان ، مصدقاق ذلك قوله سبحانه : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا قَوْمَيْنَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾

(١) البقرة: ٢٨٢.

(٢) سبل السلام للصناعي: ٤/٢٤٣.

(٣) البقرة: ٢٨٢.

وَلَوْ عَلَّمَ أَنفُسَكُمْ أَوْ الْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبَيْنَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَإِنَّ اللَّهَ أَوْكَ بِهِمَا فَلَا تَشْيَعُوا
أَهْمَوْيَةَ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَأْتُوا أَوْ تُعَرِّضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا^(١).

ولذلك لا يجوز كتمان الشهادة حتى لو كان الأمر متعلقاً بالنفس أو الأهل أو الأقربين.

مصدق ذلك قوله سبحانه: «وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ أَثِيمٌ قَلْبُهُ^(٢)».

وحتى لو تعلقت الشهادة بالكافرين ، فلا بد منها بالعدل ، قال الله عز وجل: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا فَوَدِينَ لِلَّهِ شَهِيدَةَ إِنْ أَقْسَطُوا وَلَا يَجْرِي مَنْكُمْ شَغَاعُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَأَنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ حَسِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ»^(٣).

وأهمية الشهادة توجب على الشاهد أداؤها بكل صدق ، أما التزوير والتديس والكتمان فذلك أمر ترفضه الشريعة الإسلامية ، وتعتبره من أكبر الكبائر ، قال النبي ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر (ثلاثة؟)؟». قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: «الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين - وجلس وكان متكتناً - : ألا وقول الزور ..

قال: فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت»^(٤).

وبذلك يتبيّن أن مسألة شهادة المرأة تساوي نصف شهادة الرجل ليس إلا تخفيضاً لأعباء قد تلحقها ، وبذلك تكون المسألة عكس ما يتهمون به شريعة الله سبحانه وتعالى .

٣ - اعتبرت الشريعة الإسلامية شهادة المرأة الواحدة في بعض الأحيان

(١) النساء: ١٣٥.

(٢) البقرة: ٢٨٣.

(٣) المائدة: ٨.

(٤) صحيح البخاري: ٢٦٥٤ ، وللتوضيع في شرحه يراجع: فتح الباري: ٣٢٨ / ٥.

كافية ، خاصة في الأمور التي لا يضطلع فيها إلا النساء عادة ، مثل الشهادة على البكاره والثيوبه ، أو في الأمور التي يختلف عليها فيما يتعلق بالعيوب الجنسية لدى المرأة ، أو في مسائل الشهادة على الولادة ، ونحو ذلك .

علمًا أن الشريعة لم تقبل شهادة رجل واحد في الأمور المالية - والتي عادة ما يختص بها - ، مما يؤكد على فكرة أن الشريعة لم تتقص المرأة فيما يتعلق بالشهادة .

٤ - وعندما قررت الشريعة الإسلامية مسألة الشهادة ، قدمت تبريراً منطقياً ، بأن سبب عدم قبول شهادتها وحدها «أن تعين إحدىهما فتذكرة إحدىهما الآخرى» .

والضلال هنا: نسيان جزء من الشهادة وذكر جزء ، أو عدم الانتباه إلى جزئية هنا وهناك ، فتأتي شهادة المرأة الأخرى من باب التذكير والتكميل ونحو ذلك ، والشريعة الإسلامية عندما قررت ذلك ، إنما راعت أموراً عديدة ، منها:

أ - أثبتت الواقع أن اهتمام الرجل يختلف إلى حدّ ما عن اهتمام المرأة ، فيبينما ينصرف اهتمامه إلى الأمور العقلية والمالية والحربية ، وإلى المناظرات ونحو ذلك ، ينصرف اهتمامها إلى أمور اللباس والزينة وشؤون المرأة ، وإلى الحديث عن الطبخ والأولاد وفرش البيت والمجالات العاطفية .

لذلك لا تهتم المرأة بالأمور المالية من بيع وشراء وصفقات وأرباح وخسائر ، معتبرة ذلك من خارج اختصاصها .

وبالتالي ، فشهادتها فيما يتعلق بهذه الأمور تعتبر شهادة ناقصة غير دقيقة ، ولهذا رغبت الشريعة - في حال فقدان الشهود من الرجال - أن تكون مع المرأة امرأة أخرى لتكميل نقص شهادتها ، أي: لتعاونها ولتعاضدتها ولتذكرة إذا نسيت أمراً فيما يتعلق بالشهادة؛ خاصة بالأمور المالية .

ب - وكما هو معلوم فإن الشريعة لا تحلق في الهواء الطلق ، ولا تغرق في

المثاليات ، إنما تنزل إلى أرض الواقع ، لتراعي الانفعالات والعواطف والطابع والأجواء المحيطة بالإنسان .

ولذلك راعت طبيعة المرأة ، والتي رَكِبَها الله سبحانه على حب تربية الأولاد ، وعلى الحنان والعاطفة ، مما يجعلها في كثير من الأحيان لا تدقق في المسائل التي تعتمد على العقلانية ، وهذا ما يتطلبه الحمل والولادة وتربية الجيل^(١) .

وقد أثبتت العلم الحديث بما يوافق ما ذهبت إليه الشريعة في هذا المجال .

(ثم إن طبيعة المرأة الانفعالية الناتجة عن وظيفة الأمومة وما تتطلبه من تكوين عضوي ونفسي خاص ، يجعلها سريعة التأثر بالعواطف والاستجابة لنداء الطفولة دون حاجة إلى التفكير والتروي ، وهذا بالطبع ليس عيباً بالنسبة للمرأة ، وإنما هو من فضل الله سبحانه وتعالى عليها وعلى الطفولة ، ولا يمكن للمرأة بطبيعة الحال أن تتجزد من هذه العواطف ، فقد يكون المتهم فتىً يثير عواطف الأمومة فيها ، مما يجعلها تُشفق عليه ، والشهادة على مثل هذه المعاملات تحتاج إلى تجرد كبير ، وهذا ما يجعل وجود شاهدة أخرى أفضل ضماناً للتأكد من صحة الشهادة ، وبعدها عن العواطف)^(٢) .

ج - أيضاً فيما يتعلق بالجرائم والجنایات ، فإن المرأة - غالباً - لا تصلح للشهادة فيها ، وذلك لأنها - غالباً - لا تشهد تلك الواقائع .

وإذا حضرت بعضها فغالباً لا تصمد عند رؤية الجريمة ، فهي بعواطفها وإحساسها المرهف ، إذا رأت مثلاً حادث سير مرقع ، فإنها قد تنهار أعصابها ، وتفقد توازنها ، ولا تملك نفسها ، بل وقد تلوذ بالفرار وهي تصيح وتولول .

ولهذا كيف تستطيع وصف الجريمة بتفاصيلتها؟ وكيف تقف أمام القاضي وتتذكر تلك المأساة؟ .

(١) للتوسيع يراجع كتاب: دنيا المراهقة للمؤلف: ٨٧ - ١١٠ .

(٢) في ظلال القرآن: ٣/٩٧ .

ولذلك رأى الكثير من الفقهاء إعفاءها من الشهادة فيما يتعلق بالجنایات ، وهذا لا يدخل في باب انتقاص حقها ، إنما يدخل في باب مراعاة أمورها الخاصة بها .

٥ - والرسول ﷺ عندما فسر نقصان عقل المرأة كما يلي :
«أما نقصان العقل ، فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل»^(١) .

لكن ليس في هذا انتقاص لها ولقدراتها ، لأنه صلوات الله عليه عنى بالعقل : العقل المتكامل القادر دائمًا على تحمل مصاعب الحياة ، خاصةً أن للمرأة وللرجل أدواراً ومبادرات مختلفة في الحياة ، ولكنها مكملة ، بعيداً أن ينقص منها جزء وأجر : «وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الظَّنِيلَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَفِيرًا»^(٢) .

إذن : لقد خدعوا المرأة عندما نادوا : الإسلام ظلم المرأة في مسألة الشهادة .

* * *

(١) جزء من حديث طويل آخرجه البخاري : ٣٧٤ / ٢ ، ومسلم : ٨٨٩ ، والنسائي : ١٨٧ / ٣ .

(٢) النساء : ١٢٤ .

المرأة: شهوة... وفتنة!!

قالوا: إن الإسلام قد ظلم المرأة ، وذلك حينما اعتبرها فتنة ومحل شهوة الرجل فقط !!.

ما أسهل الادعاءات والاتهامات ، لكن ما أصعب أن يطالب أولئك الناس بالدليل فلا يجدون ، أو يجدون دليلاً لكن في غير محله ، ولهذا فلهذا الإشكال كثير من التفريعات والمداخلات ، وبعون الله ستتوقف عند بعضها:

١ - مما يقدمه أعداء الإسلام كدليل على هذه التهمة ، قول الله تعالى:

﴿رَبِّنَا لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ السَّكَاءِ وَالْبَسْنَيْنِ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُغَنَّطَةِ مِنَ الدَّهَرِ وَالْفَضْلَةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرَثِ ذَلِكَ مَتَكَبِّعُ الْحَيْثُوَةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَعَابِ ﴾ ﴿فَلَمَّا أُوتِنَكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ آتُوكُمْ أَنْفَوْا عَنِ رَبِّهِمْ جَنَاحَتْ تَجْرِي مِنْ خَنْبِهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلِنَ فِيهَا وَأَرْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضَوْنٌ مِّنْ أَنْهَى اللَّهُ وَاللَّهُ بَصِيرًا بِالْمُسَيَّادِ﴾^(١).

والسؤال الذي يطرحونه: لماذا أدرج القرآن النساء على رأس قائمة الشهوات؟ وكيف يقرن النساء بالخبل والأنعام والحرث والمال؟ ثم كيف يعتبرهن من متاع الحياة الدنيا؟!

٢ - وهناك طائفة من الأحاديث النبوية ، تعتبر النساء فتنة للرجال ، مثال ذلك ما ورد في «صحيح البخاري»: «ما تركتُ بعدِي فتنة أضرَّ على الرجال من النساء»^(٢).

(١) آل عمران: ١٤ - ١٥.

(٢) صحيح البخاري: ١١٨/٩ ، صحيح مسلم: ٢٧٤٠ ، سنن الترمذى: ٢٧٨١.

فلم اذا ذكر الحديث النبوى فتنة النساء للرجال ، ولم يذكر فتنة الرجال للنساء؟ .

٣ - في سياق الحديث القرآني عن الصراع القائم بين الحق والباطل ، وقتل جماعة الباطل تحت راية (الشيطان) وقتل أهل الحق تحت راية (الحق) ، وتطهير الله سبحانه لأهل الحق ، بأنه سينصرهم ويحرزى أعدائهم ، وذلك في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُعْلَمَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أُولَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمُ وَقُوَّةُ السَّارِقِ﴾ ﴿كَدَأْبُ مَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخْذَهُمُ اللَّهُ بِذُورِهِمْ وَاللَّهُ شَيْدُ الْمَقَابِ﴾ ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْنَمُونَ وَتَخْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَإِنَّهُمْ لَمِهَادٌ﴾ ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِي فِتْنَتِنَا أَتَقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَخْرَى كَافِرَةٍ بِرَغْنَمْ مَثْيَمَهُ رَأَى الْمَتْنِ وَاللَّهُ يُؤْتِدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّكَ فِي ذَلِكَ لَعْبَةٌ لَا ذِلْ لِأَيْضِرٍ﴾^(١) .

وهكذا فالجوّ جوّ معركة ، وهي تتطلب صدقًا وإيماناً وتضحيةً ، سواء كان ذلك بالمال أو النفس أو الوطن .

ولن يقعد الإنسان عن ذلك إلا تغلب الشهوات ، ولهذا أورد البيان الإلهي عقب ذلك تحذيرًا من الاستغراق في حب الشهوات المزينة ! .

(إن الحرب تتطلب الانقطاع عن الأهل ، فيجب ألا تكون شهوة النفس حاجزاً ، سواء كانت شهوة للنساء ، أو كانت شهوة العزوة للبنين ورعايتهم ، أو كانت شهوة المال ، فالمؤمن ينفقه في سبيل الله ، والخيل أيضاً يستخدمها في القتال لإعلاء كلمة الله .. وذلك ليرشدنا الله سبحانه إلى أن الإنسان المؤمن لا يصح أن يضحي بغاياته الحقيقة ، وهي إدراك الشهادة في سبيل الله أو النصر على العدو بسبب الشهوات الزائلة التي تمثل في النساء ، وفي البنين ، وفي القناطير المقنطرة من الذهب والفضة ، وفي الخيل المسومة والأنعام)^(٢) .

٤ - هذه نماذج من شهوات الدنيا السطحية ، لكن الأفضل منها والأبقى

(١) آل عمران: ١٠-١٣ .

(٢) تفسير الشعراوى: ١٣١٤/٣-١٣١٥ .

نعم الله في الآخرة ، حيث الجنة وأنهارها ، وفيها الأزواج المطهرة ، وعلى رأسها رضوان الله سبحانه .

والفرق كبير جداً بين متع الدنيا الزائل الفاني بما فيه من منفعتين ونحو ذلك ، وبين نعيم الآخرة الباقى والخالد والذي لا يشوبه شائبة أبداً .

وإلى هذا يُشير الحديث النبوى: «إن الدنيا حلوة خصوة ، وإن الله مستخلفكم فيها ، فناظرٌ كيف تعملون؟ فاتقوا الدنيا ، واتقوا النساء» .

وزاد في روایة: «فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء» .

وفي روایة أخرى: «فما تركتُ بعدِي فتنةً أضرَّ على الرجال من النساء»^(۱) .

٥ - من جهة أخرى فهذه الآيات نزلت في بيئتين مختلفتين ومتضاربتين: بيئَةُ نصرانية تدعو إلى الرزء في الدنيا ، والتبتل ، وإلى أن السبيل الوحيدة لطهارة النفس والروح البُعد عن أمور الدنيا ! .

وبالمقابل ، هناك بيئَةٌ يهودية تدور حول تكاثر المال والتفاخر فيه ، وحول المرأة والجنس ، وحول المصلحة أولاً! .

فجاءت الشريعة الخالدة لرفع لواء الوسطية ، فلا تأبه لأي شيء في هذا الكون ، ولا ترك للدنيا أبداً ، وبذلك نجحت الشريعة في تنظيم الدافع البشرية ، وتهذيبها ، وذلك بعد أن اعترفت بالطبيعة البشرية .. ونداء الفطرة .. ونحو ذلك ! .

(ولما كانت هذه الرغائب والدّوافع طبيعية وفطريّة ومكلفة من قبل البارئ جل وعلا ، أن تؤدي للبشر دوراً أساسياً في حفظ الحياة وامتدادها ورقيها ، فإن الإسلام لا يشير بكتابها وقتلها ، ولكن بضبطها وتنظيمها وتحقيق حدتها واندفاعها ، وعلى أن يكون الإنسان مالكاً لها متصرفاً فيها ، لا أن تكون مالكة له متصرفة ، وإلى تقوية روح التسامي في التطلع إلى ما هو أعلى)^(۲) .

(۱) صحيح مسلم: ۱۷۴۲ ، سنن الترمذى: ۲۱۹۲ .

(۲) في ظلال القرآن: ۳/۳۸۳ .

صدق ذلك قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّوْ أَلَّا يَعْبُدُهُ وَأَطْبَبَتْ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ تَفَضَّلُ الْآيَاتُ لِقَوْمٍ يَعْمَلُونَ ﴾ ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رِزْقَ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِيمَانُ وَالْبَغْيُ بِغَيْرِ الْعِقَدِ وَأَنْ تُنْهَى كُوَافِرُ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَنًا وَأَنْ تَنْهَوْا عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(١) .

٦ - ويرى أحد المفسرين وهو يشرح تلك الآيات : (إن السياق الذي وردت فيه الآية هو سياق ذم الكفار بركوبهم إلى هذه المشتهيات من الأولاد والمال واستغاثائهم بتزيينها لهم عن الله سبحانه وتعالى ، والأليق بمثل هذه الزينة الصارفة عن الله سبحانه الشاغلة عن ذكره ألا ينسب إليه تعالى .. والظاهر أن فاعل « زُرْنَ » غيره تعالى وهو الشيطان أو النفس ... لأن حب الشهوات أمر مذموم ، وكذا حب كثرة المال .

إلى أن يقول :

والتزين تزيينان : تزيين للتسلل بالدنيا إلى الآخرة وابتغاء مرضاته ، وتزيين لجلب القلوب وإشغافها على الزينة وإلهائها عن ذكر الله ، وهو تصرف شيطاني مذموم ، قال تعالى في سياق حكاية بلقيس مع نبي الله سليمان عليه السلام : ﴿ وَجَدَتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّتَّى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ الْأَسْبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴾^(٢) .

٧ - وهكذا نفهم من خلال النصوص والواقع أن الله سبحانه خلق الناس على هذا وفطernهم عليه ، وأمرهم أن يضبطوا ذلك بطرق معينة ، كالزواج المباح ، معتبراً أن في ذلك أجرأ للطرفين ، دليل ذلك أنهم سألوا رسول الله ﷺ : يا رسول الله ، أيأتي أحدهنا شهوته وله فيها أجر؟ .

قال : «رأيتم إن وضعها في حرام ، أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر» .

(١) الأعراف : ٣٢ - ٣٣.

(٢) التمل : ٢٤.

(٣) الميزان في تفسير القرآن للطباطبائي : ١٠٣ / ٣ .

وبذلك يكون تزيينها مباحاً ، لأن المقصود مباح ، أما إذا كان التزيين من أجل الحرام عندئذ يكون حراماً.

٨ - والإسلام يرفض الرهابانية والكبت ، ويهدف إلى ضبط الغرائز في أساليب الحال ، وذلك بهدف إبقاء النوع البشري نظيفاً وطاهراً.

٩ - وقد أكد علماء النفس المعاصرون ما أرشد إليه القرآن الكريم والسنّة الطاهرة ، بحيث إن الحياة الجنسية كلها ما هي إلا وظيفة بيولوجية عند الغرب ، بينما هي ظاهرة نفسية عند المرأة ، أي: إن الحياة الجنسية للرجل تتعلق بذاته ، بينما تتعلق حياة المرأة الجنسية بشريكها.

مما يضطرهم إلى إثارته لتحقق كمال أنوثتها ، وذلك عن طريق إنجاب الأولاد وتربيتهم.

كل هذا يجعل المرأة مشدودة ومهتمةً بملاحظات الرجل وانطباعاته ورأيه في هندامها وزيتها وشكلها ونحو ذلك.

١٠ - وبالتالي فعن سبب تخصيص الآية الميل إلى النساء ، وتقديمهن على سائر الزينة الدنيوية وهو عمق الغريزة وأهميتها في حفظ النوع من جهة وفي الاستقرار النفسي والروحي من جهة أخرى.

وفي سياق ذلك ورد التحذير من ابتعاد الشهوات عن الضوابط الشرعية ، وإلاً كانت الفتنة العارمة والأخلاق المهدمة والدمار الشامل ! .

وما نراه اليوم من انتشار الفواحش والرذائل ، ومن انحلال عرى الأسر والمجتمع ، ومن إباحيات عبر الفضائيات وفي الطرق ، ومن أمراض معدية منتشرة وخطيرة كمرض الإيدز ونحو ذلك ، ليس إلا نتيجة حتمية للبعد عن المنهج الذي ارتضاه لهم رب البشر وخالفهم سبحانه ، مصدق ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَغْرَضَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنَكاً وَخَسِرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾

أَعْمَى ﴿١﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُثُرَ بَصِيرًا ﴿٢﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ إِنَّا فَسِّرْنَا
وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنَسِّي ﴿٣﴾^(١).

١١ - أما وأن المرأة فتنة ، فلا يعني أنه أمر سيئ ، فالمال والأولاد أيضاً
فتنة ﴿أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾^(٢) ، لكن معناها: أن المرأة موضع اختبار
للرجل ، فإذا ما أن توصله إلى الهاوية ، وإنما أن تضع يده بيدها ليسيطران على
المنهج الحق ، لتكون النهاية جنة الله ورضوانه .

إذن: لقد خدعوها عندما قالوا: الإسلام اعتبر المرأة شهوة... فتنة!! .

* * *

(١) طه: ١٢٤-١٢٦.

(٢) الأنفال: ٢٨.

لَقَدْ عَاقَبَ الْإِسْلَامُ الْمَرْأَةَ بِالْحِجَابِ!!..

قالوا: إن الشريعة الإسلامية أهانت المرأة ، وذلك عندما فرضت عليها الحجاب والجلباب والنقاب ، ومنعها من التحرر والانطلاق في الحياة ، وبالتالي فما اللباس المفروض عليها إلا نوع من أنواع الأكفاف !! .

نعم ، إن الشريعة الإسلامية فرضت على النساء الحجاب والجلباب ، لكن ضمن أهداف وضوابط ، ولهذا فللموضوع تفريعات كثيرة ، منها:
١ - الحجاب لغة: هو الستر ، والحجاب هو اسم ما احتُجب به ، وكل ما حال بين شيئين حجاب ، والجمع: حُجُب لا غير .

وفي الاصطلاح: هو لباسٌ شرعيٌ سابق ، تستتر به المرأة المسلمة ، ليمنع الرجال الأجانب من رؤية شيءٍ من بدنها .

أما الجلباب فيشبه القميص ، وهو ثوب أوسع من الخمار ، دون الرداء ، تُغطّي به المرأة رأسها وصدرها .

وهو في الاصطلاح: الملاءة التي تلتحف به المرأة فوق ثيابها ، تستر جميع بدنها وملابسها .

٢ - وعندما جاء الأمر في الإسلام كان الأمر في الجاهلية كما يلي: اختلطت النساء بالرجال ، وعموماً كانت المرأة ترتدي لباساً بسيطاً واسعاً، بحيث يبدو الصدر والعنق والقلائد والقرط وذوائب الشعر ، إضافة إلى عنابة المرأة بالوشم وتخصيب الكفين والقدمين ، وتجميل الحواجب ... ، كل

هذا أشار إليه القرآن بقوله: ﴿وَلَا تَبْرُجْ تَبْرُجَ الْجَهِيلَةَ الْأُولَى﴾^(١).

٤ - وهناك عدد من الآيات تتحدث عن الحجاب المطلوب للمرأة، منها قوله تعالى: ﴿يَنَّا لَهَا الَّذِينَ أَمْتَنُوا لَأَنَّهُمْ يُؤْذَنُ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَظَرِينَ إِنَّهُمْ وَلَكُنَّ إِذَا دُعُوكُمْ فَادْخُلُوهُمْ فَإِذَا طَعَمْتُمْهُمْ فَانْتَشِرُوهُمْ وَلَا مُسْتَغْسِلُونَ حَدِيثٌ إِنَّ ذَلِكُمْ كَمَّ كَانَ يُؤْذِنُ لَهُمْ فَيَسْتَحِيَّهُمْ مَنْ كُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِيَّهُمْ مِنَ الْحَقِّ وَلَا سَأَلَنُّهُمْ مَمْنَعًا فَسْتَأْوِهُمْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِفُلُوْبِكُمْ وَقُلُوبِهِمْ﴾^(٢).

وقوله سبحانه: ﴿يَنَّا لَهَا الَّذِي لَسْتُمْ كَأَهْدِي مِنَ النَّاسَ إِنْ أَنْتَقْتُ فَلَا تَخْضُعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْعَمُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ وَقُلْنَ فَوْلَأَ مَعْرُوفًا وَقَرْنَ فِي مُبْرِكْنَ وَلَا تَبْرُجْ تَبْرُجَ الْجَهِيلَةَ الْأُولَى﴾^(٣).

وقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْصُوْا مِنْ أَنْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ حَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْصُوْنَ مِنْ أَنْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَاهَرَ مِنْهُنَّ وَلَيَصْرِيْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جِيْوِهِنَّ﴾^(٤).

وقوله عز وجل: ﴿يَنَّا لَهَا الَّذِي قُلْ لَأَرْزِيْكَ وَبِنَائِكَ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يَدْعُونَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَنَّتِيهِنَّ ذَلِكَ أَدْفَنَ أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا حَيْسًا﴾^(٥).

وقوله سبحانه: ﴿وَالْفَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضْعُنْ شَيَابِهِنَّ عَيْرَ مُتَبَرِّجَتِ بِرِسَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَيِّعُ عَلِيْمٌ﴾^(٦).

٤ - إذن: لماذا شرع الحجاب؟ !.

من الأمور المعتمدة في الشريعة الإسلامية أن الله سبحانه ما شرع للناس

(١) الأحزاب: ٣٣.

(٢) الأحزاب: ٥٣.

(٣) الأحزاب: ٣٢-٣٣.

(٤) النور: ٣٠-٣١.

(٥) الأحزاب: ٥٩.

(٦) النور: ٦٠.

أمراً إلا وكان لهم ما فيه مصلحتهم ، وحضر كل ما يؤدي عليهم من مفسدة ، وقد يكون ذلك عاجلاً وقد يكون آجلاً.

وللحجاب حِكْمٌ عظيمة قد تخفي على بعض الناس ، فيها تطهير القلب من الهواجرس والخواطر ، سواء كانت شيطانية أو نفسية ، مصدق ذلك قوله سبحانه : ﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِفُوْيَكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾^(١).

وما تعاني منه المجتمعات - خاصة الإباحية منها - له خير دليل على ما جاء به القرآن.

ومن الحِكْم أيضاً أن لا تنتشر المثيرات الجنسية في المجتمع ، والتي تجعل العيون والعقول والقلوب تنزلق في هاوية المفاتن .

مصدق ذلك قوله تعالى : ﴿يَتَأْبِيَا النَّى قُلْ لِأَزْوَجِكَ وَبَنَائِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْرِنَتْ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْفَعَ أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنُونَ﴾^(٢).

فحكمـة مشروعية الحجاب تدور في فلك : ﴿ذَلِكَ أَدْفَعَ أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنُونَ﴾ وبذلك فإن الحجاب ساعد الرجال على التخفيف من النظر إلى الشهوات والمفاتن ، والعكس صحيح ، فعدم الحجاب وخروج المرأة بكامل الزينة والسفور يؤدي إلى مزيد من اتساع المساحة أمام الرجال للنظر العرام ، والواقع في المثيرات والفتـن .. !! .

٥ - إن مما يُميـز الإنسان المتحضـر المتمـدن هو اتخـاذ الملابـس وأدوات الزينة ، أمـا الذين يتجرـدون من الثيـاب - أو يدعـون إلى ذلك - فـهم يعودـون إلى العـهود الأولى حيث التـخلف والجهـالة ، دلـيل ذلك قوله تعالى : ﴿يَتَبَّئِيْ إَادَمَ قَدَّ أَرْزَقْنَاهُ كُلَّ بَاسًا يُوْرِي سَوَّهُ تَكُمْ وَرِدَشًا وَلِيَامُ الْقَوْيَ ذَلِكَ خَيْرٌ﴾^(٣) .

٦ - ثم إن العـري وكـشف العـورـات وإـشـاعـة الفـاحـشـة في المجتمعـات ، هو أحد سـبل إـبـليس وجـنـودـه ! .

(١) الأحزـاب : ٥٣ .

(٢) الأحزـاب : ٥٩ .

(٣) الأعـراف : ٢٦ .

ولذلك فما نراه اليوم من صرارات الموضة .. وإثارة الفتن .. وتعري النساء وما إلى هنالك ما هو إلا امتداد لما قام به إبليس اللعين ، مصدق ذلك قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا أَدَمَ لَا يَفْتَنَنُكُمُ الْشَّيْطَنُ كَمَا أَخْرَجَ أَبْوَيْكُمْ مِّنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِيَسْهُمَا لِرُبُّهُمَا سَوْءَةٌ هُمْ إِنَّمَا يَرَنُوكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطَنَ أَفْلَى بَهُمْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾^(١).

٧ - إذن : لماذا فرض الإسلام الحجاب على المرأة ، ولم يفرضه على الرجل ؟ الأصل أن يُؤخذ الإسلام كله ، أو يُترك كله ؟ ، أي : أنه لا يجوز بتر مسألة ما بعيدة عن المنهج المتكامل .

فلطالما نادى الإسلام إلى إبعاد المرأة عن الشبهات ، ولطالما سعى إلى إبعادها عن كل ما يتقصى من كرامتها ، ولطالما ركز الإسلام على جعل سمعتها دائماً نظيفةً طاهرةً ، وذلك بهدف العفة والفضيلة .

كل هذا جعل الإسلام - وحسب مقتضيات الفطرة - يخص المرأة بالحجاب دون الرجل ، فهي محظوظ الأنوار عادةً ، وهو الطالب وهي المطلوبة . ولهذا أرادها الإسلام أن تكون مطلوبة ضمن ضوابط وأداب محددة ، بحيث لا يستطيع الرجل أن يرى منها ما يريد ، ولا يمكن له الارتباط بها متى يحلو له ، ولا يمكن معاشرتها متى شاء وكيفما شاء ، إلا ضمن دائرة النكاح الحال .

وهذا يتطلب منها أن يكون لباسها فضفاضاً واسعاً ، صفيقاً لا رقيقاً ، ولا يشبه زيا الرجال ولا زيا الكافرات ، وأن لا يكون معطراً مزركاً^(٢) .

٨ - ويلاحظ هذا السياق الآداب التي وضعها الإسلام في سياق التعامل بين الرجال والنساء ، أهمها :

أ - غض البصر من الطرفين ، مصدق ذلك قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ

(١) الأعراف : ٢٧.

(٢) للتوسيع يراجع : النشاطات الاجتماعية للمرأة المسلمة ، للمؤلف : ٩٧ - ١٢٨ .

يُعْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَخْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْصِمْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ ﴿٤﴾ ، والمراد بغض النظر هنا: كف النظر عما لا يحل إليه بغضه إلى الأرض ، أو بصره إلى جهة أخرى ، وعدم النظر بملء العين ﴿٥﴾ .

ويميز العلماء بين نظرة الفجاءة ، والذي هو دون قصد ، بحيث يعتبرونه مباحاً ، ودليل ذلك قول النبي ﷺ: «يا علي! لا تُتبع النظرة النظرة ، فإن لك الأولى وليس لك الآخرة» ﴿٦﴾ .

وبين الإمعان في النظر إلى المحرمات ، بحيث تعتبر النظرة بريداً إلى الزنى ، وعلى تعبير أمير الشعراء شوقي رحمة الله تعالى:

نظرةٌ فابتسمةٌ فسلامٌ فكلامٌ فموعدٌ فلقاءٍ!
ب - تحريم الاختلاط والخلوة: معتبراً ذلك أحد السبل المؤدية إلى ما هو أكبر كالزنى ونحو ذلك ، مصدق ذلك قول النبي ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم» ﴿٤﴾ .

ج - تحريم الميوعة في الصوت: معتبراً ذلك بباباً من أبواب الشيطان ، ولما لها من آثار قوية على قلب الرجل ، قال تعالى: «فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ» ﴿٥﴾ .

د - تحريم تبرج النساء: ويقصد بالتبرج هنا: أن تُبدي المرأة من محاسنها وزينتها ما يجب عليها ستره مما تستدعى به شهوة الرجل ، مثل ذلك: أن تُظهر المرأة شعرها وصدرها وزينتها ، وأن تبخر في مشيتها أمام الرجال!! مصدق ذلك قوله تعالى: «وَلَا تَتَرَجَّلْنَ تَرْجَلَ الْجَاهِلَةِ الْأُولَئِكَ» ﴿٦﴾ .

(١) التور: ٣٠ - ٣١.

(٢) زبدة التفسير ، محمد سليمان الأشقر: ٤٦١.

(٣) سنن الترمذى: ٢٩٢٧.

(٤) سنن الترمذى: ١٠٩٣.

(٥) الأحزاب: ٣٢.

(٦) الأحزاب: ٣٣.

هـ- نهى الشارع المرأة أن تتعرّض حال خروجها من البيت ، معتبراً أن العظر فيه إثارة للشهوات أكثر من سماع صوتها .

ولهذا حذر المعصوم من اتباع خطوات الشيطان ، ومنها العطورات التي تضعها النساء ثم تخرج إلى المجتمعات التي فيها رجال : «كل عين زانية ، والمأة اذا استعطرت فمررت بال مجلس ، فهي ، كذا وكذا ، يعني زانية»^(١) .

و- وبالتالي ، منعت الشريعة من اتباع كل وسيلة شيطانية تثير الفتنة والشهوات ، قال تعالى : «**وَلَا يَضِرُّنَّ يَأْمُلُهُنَّ لِعُلَمَاءِ مَا يَخْفُونَ مِنْ زِينَتِهِنَّ**»^(٢) .

٩ - إن الشريعة الإسلامية بفرضها الحجاب على المرأة جعلتها مقيدة غير متحركة ، ومتخلفة غير متقدمة ولا متغيرة؟! .

هذا ما يقوله أعداء الإسلام والحاقدون عليه ، لكن هناك عدة استفسارات :

- متى كان الشياب مقياس التقدم والتخلف؟.

وإلا فهل تعتبر المرأة القديمة - مثلاً في العصر الحجري - متقدمة أكثر مما هي عليه المرأة اليوم ، لأنه لم يكن يُستر بدنها إلا قطعة صغيرة من القماش؟ ! .

- وماذا نقول عن النساء المُحَجَّباتِاليوم وقد بلغن المراتب العليا في العلم والتعليم ، أنقول عنهن متخلفات لأنهن يغطين أجسادهن؟ .

- وماذا نقول عن النساء شبه العاريات وهنّ أميّات ، أو شبه أميّات؟ أو نقول عنهنّ : متقدّمات؟ !.

١٠ - وما دامت الشريعة الإسلامية قد سمحت للمرأة بعدم تغطية وجهها وكفّها ، فكيف نقول : إن الحجاب يجر إلى التخلف؟ ! .
إن التاريخ والواقع والشريعة يؤكدون على أنه لا صلة أبداً بين العلم والتقدير والتطور ، وبين الحجاب !! .

(١) الترمذى: ٢٩٣٧ .

٣١) النور:

١١ - وهناك مشكلة تعاني منها المجتمعات المسلمة ، وهي داخلية المنشأ وليس للأخرين علاقة بها ، وملخصها :

أن بعض المتشددين ذهبوا إلى أن المرأة فرض عليها الحجاب ، أي: عدم الخروج إلا إلى ثلات: من رحم أمها ، وإلى بيت زوجها ، وإلى قبرها !! .
وبناءً على تلك التوجهات المتشددة ، مُنعت المرأة من العلم .. والعمل ..
والمسجد بل وكل النشاطات الاجتماعية ، حتى لو كانت المسألة تتعلق بزيارة والديها أثناء المرض أو الموت !! .

وكانت نتيجة ذلك أن الحاقدين على الإسلام سلطوا الأضواء على ما قام - وما زالوا - به بعض الجهلة في الإسلام ، وقالوا للناس: انظروا ، هذَا هو الإسلام يفرض على المرأة أن لا تخرج من بيتها ، ويُجبرها على أن تبقى تابعةً للرجل في الإنفاق .. والتعليم وما إلى هنالك .

أضف إلى ذلك ما قام به اليهود الحاقدون ، من نشر الاختلاط وأفلام الإباحية وبيوتات الأزياء في العالم ، كل ذلك بهدف تحطيم شباب المسلمين وفتياتهم ، وقد ورد ذلك في بروتوكولات حكماء صهيون - التاسع منها - ما يلي :

(ولقد خدعنا الجيل الناشئ من الأميين - أي: من غير اليهود - وجعلناه فاسداً متعيناً من مبادئ ونظريات ، معروف لدينا زيفها التام ، ولكن نحن أنفسنا الملقطون لها). .

١٢ - وتلتف ذلك أيضاً المبشرون للصلبية في العالم ، فدرسو وخططوا ووصلوا إلى أن أفضل السبل لإفساد المسلمين أن ينفحوا في عقول نساء المسلمين روح الثورة على المعتقدات والأعراف والعادات ، ويجعلونهن ينادين بالتحرر والانفلات من القيود: (وгин سمع القسيس الدكتور صموئيل زويمر - وهو أحد أكبر أقطاب التبشير الصليبي - الشكوى من استعصاء المسلم على المبشرين ، وعجزهم عن التأثير في قلبه ، قال: إنه ليس غرض التبشير ، التنصير فقط ، ولكن أقصى ما يجب على المبشر عمله هو تفريغ القلب المسلم

من الإيمان بالله ، ثم قرر لهم أن أقصر طريق لذلك هو اجتذاب الفتاة المسلمة إلى مدارسهم بكل الوسائل الممكنة ؛ لأنها هي التي تتولى عنهم مهمة تحويل المجتمع الإسلامي وسلخه عن مقومات دينه^(١) .

١٣ - ثم إن غالبية الحملات التي تدعو إلى التعرّي والتحرر والانفلات من قيود الموروثات وما إلى هنالك ، وراء ذلك كله بعض الرجال الأنانيين ! .

ذلك لأن هؤلاء يهدفون من وراء ذلك إشباع غرائزهم وإرضاء شهواتهم ، وذلك من خلال عرض أجساد النساء ، وفي كل وقت ، وفي كل محفل . . .

والخاسر الوحيد في ذلك هن النساء اللاتي يسمعن إلى تلك الدعوات الخطيرة ! ولعمري ، أي فائدة تحصل عليها المرأة من تلك الدعوات ! ولماذا لم يخطر ببال تلك النسوة أن يتحرر الرجل ويعرض جسده على النساء ! بدل أن يقوم بعض الرجال بإغواء بعض النساء ليتنازلن عن الفطرة ، ويخرجن كاسيات عاريات مائلات مميلات ؟ حتى لو أدعى بعض الرجال أن الدافع لذلك هو حبهم في تحرير المرأة وثورتها على القيود والاضطهاد ، لكن - كما هو معروف - فلا يعني الحب أن يأتي الآخرون إلى ذاتية هذا الرجل فيدورون في فلکه .. ويقدّمون ما يريد من أجل إرضائه ، إنما الحب الحقيقي هو أن يدور في فلك الآخرين ، ويضحي بكل شيء من أجلهم ، والفرق كبير جداً بين من يحرس القيم والأخلاق ويدعو إلى العفة والفضائل ، وبين من يختبئ وراء دعوات التحرر والتقدم من أجل أن يحقق أنانيته !! .

١٤ - ولا عجب بعد ذلك أن يتم التركيز على نظام الأسرة المسلمة ، وخاصة المرأة وما يتعلق بها ، كالحجاب وعمل المرأة وعلاقتها الشخصية والأسرية . .

وهكذا بدأ أعداء الإسلام بتنفيذ مؤامرة نشر الاختلاط بين المسلمين ورفع الحجاب ، ووضع قدوة وأسوة للنساء من خارج التيار المسلم ، وتلميع صورة

(١) المستشركون والمرأة المسلمة ، الدكتورة هدى نجا : ٣٧-٣٨ .

بعض الحاقدين على الدين الحنيف ، وكانت البدايات في مصر ، باعتبارها البلد الذي له وزنه بين بلاد المسلمين !! .

وجاء الخطر أولاً من أبناءبعثات العربية إلى البلاد الأوروبية ، ثم بالتعاون مع بعض العلماء الذين راحوا ينادون بالإصلاح والتطویر للأمور الدينية .

١٥ - وبالفعل ، استطاع دعاة السفور - وخاصة أعضاءبعثات في مصر - تحقيق بعض ما تصبو إليه الصهيونية ومن لفَّ لفَّها ، ومن الأمثلة على ذلك :

أ- الواعظ المصري (رفاعي الطهطاوي) (ت: ١٨٧٣ م) :

صاحببعثة المصرية المتوجهة إلى فرنسا كإمام لها ، لكن بعد خمس سنوات عاد إلى مصر وإذا به قد انقلب رأساً على عقب ! .

فتكلم في كتابه «تلخيص الإبريز في تخلص باريز» عن الطلاق الذي لا يتم عند الفرنسيين إلاً أمام المحكمة بإقامة دعوى الزنى ! .

ثم أكد في الكتاب نفسه على أن السفور والاختلاط بين الجنسين ليس داعياً إلى الفساد ، فقال : (إن نوع اللخبطه بالنسبة لعفة النساء لا يأتي من كشفهن أو سترهن ، بل منشأ ذلك التربية الجيدة والحسية ، والتعود على محبة واحد دون غيره ، وعدم التشريك في المحبة ، والالستام بين الزوجين) !! .

ودافع في كتابه عن مراقص البالية ، معتبراً إياها من الفنون الراقية ..

وفي كتاب آخر عنوانه «المرشد الأمين للبنات والبنين» يؤكّد على أن مدنية أوروبا الحديثة التي تقوم على العقل تحقق النتائج نفسها التي تهدي إليها مدنية الدين ! .

ب- الأميرة نازلي فاضل (ت: ١٩١٤ م) :

هي ابنة الأمير (مصطفى باشا) أخي الخديوي إسماعيل وولي عهده ، لكن الخديوي إسماعيل جعل وراثة العرش لأكبر أبنائه (عباس) بدلاً من ولي عهده (مصطفى) ، وبذلك حرم والدها مصطفى من الوصول إلى العرش ! .

واهتم والدها بتربيتها على أيدي أساتذة أوروبيين ، إلى أن رافقت والدها

إلى الأستانة ، وهناك تزوجت من (خليل باشا) وزير خارجية السلطان . ولثقافتها وإتقانها عدة لغات ومكانتها الاجتماعية ، فقد راحت الصالونات الأوروبية تتنافس في استضافتها ، وبعد فترة عادت إلى مصر وأأسست صالوناً ضخماً ، كان يرتاده نخبة من علية القوم مثل: اللورد كروم ، وسعد زغلول ، ومحمد عبد ، وجمال الدين الأفغاني ، وقاسم أمين . وكانت تدور في فلك تحرير المرأة ، إلى درجة أنهم أطلقوا عليها: زعيمة حزب السفور !.

وأما سلوكيها فحدث ولا حرج ، حيث كان لها شغف بالضباط الإنكليز ، وكانت تحبي ليالي موسيقية ، وتكثر من شرب الخمور

ج- المحامي مرقس فهمي (ت: ١٩٥٥ م):

كان موالياً للورد كروم ، وقد أصدر كتاباً بعنوان «المرأة في الشرق» صب فيه حقده الدفين على الإسلام ونظامه الأسري ، ودعا فيه إلى: القضاء على الحجاب الإسلامي ، وإلى إباحة الاختلاط للمرأة المسلمة بالأجانب ، وإلى تقييد الطلاق ووجوب وقوعه أمام القاضي ، وإلى منع الزوج بأكثر من واحدة ، وإلى إباحة الزواج بين المسلمات والأقباط !.

د- قاسم أمين (ت: ١٩٠٨ م):

قام قاسم هندا بإخراج كتابه «المصريون» وقد كتبه بالفرنسية ، وفتى في كل الاتهامات التي وردت في كتاب (مرقس فهمي) ، مما أغضب (نازلي فاضل) ومن معها ، وقام محمد عبد بدور الوسيط بينهما ، مما جعل (قاسم أمين) يعود عن ذلك ويكتب كتاباً حاقداً اسمه «تحرير المرأة» !.

وباء هذا الكتاب حاماً السموم ، داعياً إلى التشكيك في النصوص التي دعت إلى الحجاب ، من ذلك قوله: إن الآية التي تقول: «**فُلَّ لِّمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَحْفَظُوا رُؤْجُهُمْ**»^(١) قد أباحت أن تظهر بعض أعضاء من جسم

(١) النور: ٣٠

المرأة أمام الأجنبي عنها ، لكنها لم تُسم تلك المواقع ، والمسألة تخضع للعادات .

ثم إنه يتهكم على حجاب المرأة ، ويتساءل : لماذا لا يؤمر الرجال بالتبرقع خوفاً على النساء من الفتنة؟ .

إضافة إلى ذلك فقد تهكم على كل من يدعوا إلى حجاب المرأة ، وخاصة علماء الدين !! .

وبعد فترة دعا إلى السير وراء الغرب وحضارته ، حتى لو كان ذلك على حساب أعرافنا ومعتقداتنا ، وذلك في كتابه «المرأة الجديدة» .

هـ- سعد زغلول (ت: ١٩٢٧ م) :

عُرف عنه العلاقة الحميمة مع (اللورد كروم)، وكان يجلس معه الساعات ، وأكملها بمصاورة أشهر صديق للإنجليز هو (مصطفى فهمي باشا) . والأعجب من ذلك أن (كروم) اختار (سعد زغلول) لوزارة المعارف ! .

وكانت له علاقة قوية مع (محمد عبده) ، وكان كثيراً ما يتربّد على الصالونات والتوادي مثل (نادي محمد علي) .

والأدهى من ذلك أنه كان من أقطاب الماسونية ، وكان يجتمع في (محفل كوكب الشرق) مع كبار المasons المصريين ، وقد نشرت مجلة (المصور) تحت عنوان «الأمة والحكومة تشيعان الفقيد العظيم» وتحت الصورة مباشرة كتبت العبارة التالية :

(وفد النائين الأحرار الماسون في تشيع جنازة الزعيم الكبير ، وكان رحمه الله قطباً من أقطاب الماسونية)! .

بينما نشرت جريدة (المقطم) على صفحاتها الأولى ما يلي : (حداد الماسونية على فقيد البلاد الأعظم .. ولقد فقدت الماسونية بفقد (سعد) العظيم الخالد عضداً كبيراً ، وفضلاً كثيراً ، وذخراً وفيراً ، كانت تعتر بفضلة .. وستقام حفلة جُنائز ماسونية للفقيد الأعظم يعلن موعدها فيما بعد)! .

وهكذا ، لعب (سعد زغلول) دوراً بارزاً في سفور المرأة ، خاصة في

وفه مع (قاسم أمين) وتشجيعه على ما ورد في كتابه «المرأة الجديدة».

وفي رحلته مع زوجته إلى باريس أمرها أن تُلقي بحجابها في البحر! ولما لَّيَ وزارة المعارف رفض استقبال مجموعة من النساء المصريات في مأهرة ، وذلك بسبب ارتدائهن الحجاب ، وقد أورد الشيخ وهبي غاويسي إيللي : (نَفَتْ بريطانيا صديقها (سعد زغلول) وجماعة إلى جزيرة (سيسل) نَرَة ، ثم أعادته إلى مصر لتوليه رئاسة الوزارة ، وتوقع معه معاهدة ، فيكون حلال بريطانيا لمصر شيئاً رسمياً متفقاً عليه ! .

وهيئ الجو في الإسكندرية لاستقبال (سعد) ، وأعد سرادق كبيراً للرجال وأخر للنساء المحجبات ، وأقيمت الزينات في كل مكان ، ونزل (سعد) من البالخة ، وعلى استقبال حافل وتهافتات ، أخذ طريقه إلى سرادق النساء - دون سرادق الرجال - ولما دخل على النساء المحجبات ، استقبلته (هدى شعراوي) بحجابها ، فمد يده فنزح الحجاب عن وجهها - تبعاً لخطبة لعينة - وهو يضحك ، فصقت (هدى) ، وصفقت النساء لهذا الهتك المشين ، ونزلعن الحجاب ! .

ومن ذلك اليوم سَفَرَتْ المرأة المصرية استجابة لـ (رجل الوطنية) سعد ، وأصبح الحجاب نشازاً في حياة المسلمة المصرية .
لقد فعل (سعد) بيده ما دعا إليه اليهودي القديم بلسانه فكلفته دمه ، أما سعد ..^(١) .

وـ هدى شعراوي (ت: ١٩٤٧ م) :

نشأت في أحضان أبيها (محمد سلطان باشا) والذي كان عميلاً مع الإنجليز ضد الثورة العرابية ، حيث منحته بريطانيا نيشان (سان ميشيل) ولقب (سيير) ، لكن مرض السرطان اجتثه من الحياة ، وكان عمر (هدى) سبع سنين .
ولما كبرت وتزوجت من (علي شعراوي باشا) وهو أحد أصدقاء الإنجليز ، والذي كان عضواً بارزاً في حزب الأمة مع (سعد زغلول) و(عبد العزيز فهمي).

(١) المرأة المسلمة: ١٨١ - ١٨٢ .

وكانت (هدى) متأثرة بزوجة (حسين رشدي باشا) والتي ألفت كتابين عن ظلم الرجل للمرأة ، وهما «المطلقات» و«حرير ومسلمات مصر»! .

وتابعت (هدى) حركة ما سُقِيَ (تحرير المرأة) ، وسافرت كثيراً إلى باريس ، ثم شكلت لجنة نسائية تحت اسم (جمعية الرقي الأدبي للسيدات).

ومن ضمن علاقاتها الحميمة بصفية زغلول زوجة سعد زغلول ، وعند اندلاع ثورة (١٩١٩ م) بُرِزَ دورها ودور صفية في المطالبة بتحرير المرأة ، مما جعل الفرنسيين يدعونها إلى حضور (المؤتمر النسائي الدولي) ، ولما عادت إلى القاهرة ووصلت مع ثلاثة من المصريات إلى ميناء الإسكندرية ، ألقت (هدى) وسكرتيرتها (سيزا نبرواي) الحجاب على الأرض ، وداستاه بأقدامهما ! .

وبررت ذلك بأن الحجاب يحول بين المرأة وبين الثقافة وتجارب الحياة ، وقالت ذات مرة : (إن الحجاب لا يصون المرأة إن لم يكن لها رادع من نفسها ، وهو الذي يحول بينها وبين الثقافة وتجارب الحياة ، ويحرم المجتمع من استثمار مواهيبها ، وإن غاية (الاتحاد النسائي المصري) لا تقتصر على رفع الحجاب ، والدعابة لمصر ، وإعلاء شأن نسائها ، لأن المرأة هي مقياس الحضارة في الأمم ، بل ترمي إلى خدمة الإنسانية ، وإنقاذ الأمة المصرية من الشلل النصفي الذي قعد بها عن التقدم ، وذلك بنشر تعليم البنت ، والعناية بصحة الأطفال ، ومحاربة الرذائل والخرافات ، وإعداد البنت لمعترك الحياة)!! .

ز- درية شفيق :

بعد أن تخرجت من الجامعة ، سافرت وحدها إلى فرنسا للحصول على درجة الدكتوراه في موضوع له علاقة بتحرر المرأة! .

ثم شكلت (حزب بنت التيل) والذي رفع عدة أهداف ، أهمها: منح المرأة حق الاقتراع وحق دخول البرلمان ، وإلغاء تعدد الزوجات ، وإدخال قوانين الطلاق الأوروبية في مصر ، واستطاعت أن تطبع ثلاثة مجلات فاخرة ، كلها

تدعو إلى تحرر المرأة من قيود العروبة والإسلام !! .

وشاركت في (المؤتمر النسائي الدولي) الذي أقيم في (استوكهولم)، والذي دعى إلى تحسين علاقة العرب والمسلمين مع النظام الصهيوني في فلسطين ! .

ح - أمينة السعيد (ت : ١٩٩٥ م) :

تخرّجت من قسم الأدب الإنجليزي في كلية الآداب ، والتي كان يترَّزَّعُّمها (طه حسين) ، ثم عملت مع (مصطفى أمين) في مجلة (آخر ساعة) لكن بأسماء مستعارة ، ثم انتقلت إلى (دار الهلال) التي كان يرأسها (جورجي زيدان) ، وعملت رئيسة تحرير مجلة (حواء) وراحت تكتب أفكاراً تشبه أفكار (طه حسين) المفتون بحضارة الغرب ، وجميع كتابتها تنتمي عن التمرّد على أحكام الإسلام وقيمه العليا ، وتقترب من أفكار (هدى شعراوي) ، مثل ذلك ما كتبته ذات مرة : (إنني لا أطمئن على حقوق المرأة إلا إذا تساوت مع الرجل في الميراث) ! .

وكتبَت في مرة أخرى : (كيف تخضع لفقهاء أربعة ولدوا في عصر الظلام ، ولدينا الميثاق الذي أصدره جمال عبد الناصر)؟ ! .

وكتبَت ما تهكمت بالحجاب والمحجبات ، مثل ذلك ما كتبته ذات مرة : (وما نراه اليوم شائعاً بين الفتيات والسيدات مما يسمونه الزي الإسلامي ، فالإسلام منه براء ، لأنَّه تقليدٌ حرفٌ لزي الراهبات المسيحيات) ! .

وكتبَت تقول : (هل من الإسلام أن ترتدي البنات في الجامعات ملابس تغطيهن تماماً وتجعلهن كالعفاريت!! وهل لا بد من تكسين البنات بالملابس وهن على قيد الحياة ، حتى لا يُرى منها شيء وهي تسير في الشارع)؟ ! .

وكتبَت تقول : (إن هذه الثياب المموجحة قشرة سطحية لا تكفي وحدتها لفتح أبواب الجنة ، أو اكتساب رضا الله ، فتيات يخرجن إلى الشارع والجامعات بملابس قبيحة المنظر ، يزعمن أنها زي إسلامي ، لم أجده ما يعطيني مبرراً منطقياً معقولاً لالتقاء فتيات على قدر مذكور من التعليم إلى كف أجسادهن من الرأس إلى القدمين ، بزيّ هو والكفن سواء)!! .

وفي أواخر حياتها سألتها إحدى الصحفيات عن رؤيتها للحركة النسائية ، فكان جوابها - والأosi يعتصر قلبها - : لقد هبطت كثيراً ، بل انتهت .. ولم تعد لدينا حركة نسائية !! .

ثم سألتها عن سبب عودة المرأة المسلمة إلى دينها وحجابها ، فقالت: السيدات ملأهن الرعب من الإرهابيين والمتطرفين ، وصممن عن حقوقهن التي تسحب منها ، وارتضين آراء بعض المتخلفين الذين يتمسحون في الدين ورجال الإرهاب ، وكلاها من أغبي الناس ، وضاعت الجهود التي بذلتها (هدى شعراوي) ثم جهودنا نحن طوال خمسين سنة ، وعاد الحجاب ثانية ! .

﴿ قُلْ مُؤْمِنُوْا يَغْيِيْظُوكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيْمٌ بِذَاتِ الْأَصْدُورِ ﴾^(١) .

﴿ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَطْلَ فَمَا زَرِيدُ فِي ذَهَبٍ جُهْنَمَةً وَمَا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْنَالَ ﴾^(٢) .

﴿ أَسْتَكِبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرُ السَّيِّئَةِ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾^(٣) .

﴿ لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسَرَةً فِي قُلُوبِهِمْ ﴾^(٤) .

ط - نوال السعداوي :

نشأت في أكناf والدها ، حيث رباهما منذ صغرها على حرية التعبير ، إلى درجة أنه كان يقول لها ولأخواتها: (إياكن أن تترکن رجلاً يفسر لكـ القرآن ، فسرن أنتـ بطریقتکـ ، ولو أن آیة لم تطب لكـ توافقـ عن الاهتمام بها)! ! . والذـی کرسـ فيها الاعتداد بالنفسـ هو أنها أصبحـت طبیـة نفسـیـة ، مما جعلـها جـريـئةـ فـی مناقـشـةـ أيـ أحدـ! .

وـفيما بعد أسـتـ جـمعـیـةـ (تضـامـنـ المـرأـةـ العـرـبـیـةـ) وأـصـدرـتـ منـ خـلالـهاـ مجلـةـ (نـونـ) هـاجـمـتـ فـیـ کـثـیرـاـ منـ أـحـکـامـ الإـسـلـامـ المـتـعـلـقـةـ بـالـمـرأـةـ ، ثمـ اـتـجهـتـ

(١) آل عمران: ١١٩.

(٢) الرعد: ١٧.

(٣) فاطر: ٤٣.

(٤) آل عمران: ١٥٦.

إلى إصدار كتب تدور في ذات الفلك ، مثل «جනات وإبليس» ، ثم راحت تكتب المقالات التي تميل إلى تلك الإباحية ، وتدعو إلى تحرير المرأة ، ولها تصريحات خطيرة جداً منها : (أريد أن أكون موسمًا مثل اختي) (ويجب تحرير المرأة اقتصادياً وجنسياً) (والله مات في النيل)!! .

ومن آرائها المنحرفة : (أنا ضد المهر ، لأنه يجعل الزواج مبنىً على النفعية والبيع والشراء ، وإن المرأة عندنا معروضة إما في سوق الزواج ، أو في سوق الإعلانات والبضائع)!! .

ومنها : (في الزواج لا يوجد تساوي بين المرأة والرجل ، فالرجل يطلقها في أي وقت بدون سبب ، والرجل يفعل ما شاء ولا يسمح للمرأة أن تفعل شيئاً ، إذاً ليس لها حرية الطلاق كالرجل ، وحرية الزواج كالرجل)!! .

ومنها : (أنا أطالب بتوزن القوى والسلطة داخل البيت ، وأطالب أيضاً بالنسب الأمومي ، فالأبواة مشكوك فيهم دائمًا! إنها حالة طارئة ، والنسب الأمومي هو الأساس)!! .

ومنها : (مجتمع العبودية حول المرأة إلى جسد ، واعتبر الرجل عقلاً ، هنا جاء الانشطار بين الجسد والعقل ، وهو مشكلة الدين ، وبالذات المسيحية واليهودية ، وهذا الانشطار أدى إلى تحويل المرأة من عقل إلى جسد إلى حد كبير)!! .

ومنها : (أنا أرى الفتاة التي تتغطى مثل الفتاة التي تتعرى ، ومثل الفتاة في أوروبا وأمريكا التي ترتدي الميني جيب ، فالالتعرية والتغطية واحدة ، لماذا؟ لأن المرأة جسد ، والرجل لا يتعرى ولا يتغطى لأنه عقل ، وأنا لا أتعري ولا أغطي لأنني عقل ، ولذلك أنا لا يهمّني أن أرتدي (طحة) أو أرتدي (ميكر و جيب)!! .

والمرأة التي تعتبر نفسها عقلاً وفكراً ، وتومن بشخصيتها كإنسان وعقل ، مثل الرجل ، وهذه المرأة لا تعينها على الإطلاق التعرية أو التغطية ، وإنما هي ترتدي ملابس عملية جداً (بنطلون) و(حناء) و(بلوفر) في الشتاء ، وفي

الصيف ترتدي (قميصاً) خفيفاً ، فالملابس ينبغي أن تكون عملية وتلبى حاجات الطقس فقط ، لأنه ليس لها وظائف دينية ولا أخلاقية!! .

وذات يوم سألت (نوال) إحدى المحجبات : بكم اشتريت حجابك؟ .
فأجابت : بخمسة وعشرين قرشاً .

قالت لها : أتريددين أن تدخلني الجنة بخمسة وعشرين قرشاً!! .
ي - جميل صدقي الزهاوي (ت: ١٩٦٣ م) :

ولد من أبوين كرديين ، حيث كان والده مفتى العراق ، قرأ كثيراً ، وكتب أكثر ، ونظم الشعر ، وعيّن أستاذًا للآداب العربية ، ثم نائباً في البرلمان العثماني .

نظم ديواناً كاملاً يقطر زندقة وإلحاداً وكفراً ، ورد فيه :
توقفت لا أدرى تجاه الحقائق أأني خلقتُ الله، أم هو خالقي؟!
﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ حَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَنَشَبَ الْحَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلْ أَلَّاَهُ خَلَقَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَجْدُ الْقَهَّارُ﴾ (١) .

وراح يتحدث عن تحرير المرأة عن الحجاب والقيود وما إلى هنالك ، مثل ذلك :

واسفري فالحياة تبغي انقلاباً
مزقني وأحرقني بلا ريب
ث فقد كان حارساً كذاباً
زعموا أن في السفور سقوطاً
في المهاوي وأن فيه خراباً
كذبوا فالسفرور عنوان طهر
ليس يلقى معزةً وارتياها

وله قصيدة عنوانها (ابنة يعرب) جاء فيها :

القوم يا ابنة يعرب
من جهلهم وأدوك وأدا
علي حاسبيين الغي رشا

(١) الرعد: ١٦ .

كـ- معروف الرصافي (ت: ١٩٤٥ م):

ولد في العراق ، وتعلق بالشعر ، وانحرف عن الخط المستقيم ، واعتراض على تقسيم الميراث بين الذكور والإناث ، وأسفر عن إلحاده وكفره في قصيده (حقيقة السلبية) والتي اعتبر فيها عدم وجود نزول وحي على الأنبياء ، وأنكر عروج الأرواح إلى السماء ، وتباهى بأنه لا يصوم ولا يصلي ولا يطمع بما عند الله من حسن الجزاء .. !.

وراح يتحدث عن تخلف الشرق وأعاد السبب الرئيسي في ذلك إلى الحجاب وعدم إعطاء المرأة الحرية .

ولذلك دعا إلى عدم الاهتمام بالحجاب لأن الحجاب الحقيقي برأيه هو الحياة ، لا النقاب ولا الغطاء ، وأكثر من الحديث عن أن المرأة مهضومة الحق مظلومة في كل شيء ، ومن أمثال ذلك ما ورد في قصيده (التربية والأمهات)^(١) .

جميع نسائنا قبل الممات
لما أغدت النساء محجبات
بذا يبن الأعفاء الآباء
وإن وصفوا الدين بالجفاة
حواسِرَ غيرَ ما متربياتِ
يمُرُّ على الجداية والمهاة
لمن ألفوا البداوِة في الفلاة^(٢)

لن وأدوا البنات فقد قبرنا
ولو عدلت طباع القوم لؤماً
وما ضر العفيفة كشف وجه
فدى لخلائق الأعراب نفسي
فكم برات بحثهم الغوانمي
وكم خشف بمرتعهم وظبي
ولولا الجهل ثم لقلت مرحى

أجل ! لقد خدعوا المرأة عندما قالوا لها: إن سبب تخلفك هو الحجاب ،
والسؤال الملحق هنا: كم دفعت أموال من أجل إنجاح الحاقدين على الإسلام؟
وكم سلط الإعلام المشبوه الأضواء على دعوة السفور؟ وماذا استفاد أولئك من ذلك كله؟ ! .

(١) ديوان الرصافي: ٣٥٩ / ٣

(٢) للتوسيع يراجع: حجاب المسلمة، للدكتور محمد البرازي، ط ٣ / ٢٠٠٠ م، بيروت.

ها هي المرأة تعود إلى الحجاب من جديد ، وهي متمسكة بدينها وآدابها وأخلاقها : « يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ يَا فَوَّهِمْهُ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُشَكَّ نُورُهُ وَلَوْ كَثِيرَةَ الْكَفَرُونَ »^(١)

* * *

(١) التوبة : ٣٢ .

الرجال قوامون على النساء لماذا؟!..

قالوا: إن الشريعة الإسلامية ظلمت المرأة ولم تجعلها متساوية للرجل ، وذلك عندما جعلت (القوامة) بيد الرجل !! .

في صريح الآيات القرآنية وردت مسألة قوامة الرجال على النساء ، مصدق ذلك قول الله تعالى : «أَلِيَّا جُلْ قَوَّمُونَ عَلَى النِّسَاءِ يَمَا فَصَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالظَّالِمُونَ حَفَظَنَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ وَالَّتِي تَخَلَّوْنَ نُشَوَّهُنَّ فَعَظُوْهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَسْرِيُوهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ أَطْعَنَتْكُمْ فَلَا يَنْعِوْهُنَّ سَكِيْلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْا كَيْدًا وَإِنْ خَفْتُمْ شَقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوْقِقُ اللَّهُ بِيَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيْمًا حَيْرًا» (١) .

وللمسألة تفريعات وفروع ، أهمها :

١ - من حِكْمَةِ الله تعالى في هذا الكون أن جعل لكل شيء فيه زوجين يتلاقيان في بعض الأمور ، ويختلفان في البعض الآخر ، مصدق ذلك قوله تعالى : «وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَكُلِّ ذَكْرٍ نَذَرْكُونَ» (٢) .

ففي عالم النبات نرى ذلك بشكل واضح ، قال تعالى : «فِيهِمَا مِنْ كُلِّ فَكِيرَةٍ رَوَجَانٌ فِيَّ إِنَّمَا أَدَارَ رِكْمًا كَذِيْكَان» (٣) .

(١) النساء: ٣٤-٣٥.

(٢) الذاريات: ٤٩.

(٣) الرحمن: ٥٢-٥٣.

وهكذا في الشمار ، قال سبحانه : « وَمِن كُلِّ الشَّرَابِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ أَتَيْنَاهُمْ »^(١) .

وفي عالم الإنسان ، هناك رجل وهناك امرأة ، علمًا أن الأصل لهما واحد ، قال تعالى : « يَأَيُّهَا النَّاسُ أَنْقُوا زَوْجَكُمُ الَّذِي خَلَقْتُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدْنَاهُ وَخَلَقْنَا مِنْهَا زَوْجَهَا »^(٢) .

وفي سياق الحديث عن بدايات الإنسان يورد القرآن في مسألة الزوجية ، قال الله تعالى : « أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتَكَبَّرَ سُدًّى إِنَّ رَبَّكَ تُطْهِنُهُ مِنْ مَوِيقِ يَعْقِنَهُ ثُمَّ كَانَ عَلَيْهِ فَخَلَقَ فَسَوَى FTA بَعْلَ مِنْهُ الْأَزْوَاجَيْنِ الْذَّكَرَ وَالْأُنْثَى إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ عَلَى أَنْ يُحْكِمَ الْمُؤْمِنَ »^(٣) .

لكن هل تعني الزوجية التفاوت بينهما؟ أبداً فلكل في الحياة دور ، ولكل هدف يسير إليه ، حتى تكمل دورة الحياة ، ويكملا بعضهما الآخر.

٢ - وبالتالي ، لا يقتصر التفاوت على الجنس البشري ، بل هي مسألة عامة تخضع لسن الله وحكمه .

أما في الجنس البشري فهناك صور كثيرة للتفاضل ، منها :

- التفاوت في الذكاء والقدرة على العمل : وذلك من أجل أن يعمل بعضهم في قطاعات الخدمات ، والبعض في المهن الحرة ، والثالث في مجالات العمل ، وهكذا يخدم بعضهم بعضاً ، قال الله تعالى : « وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضِ دَرَجَاتِ لِتَسْتَخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا »^(٤) .

- التفاوت في سلامه الخلقة وعدمها ، قال سبحانه : « قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ سَوَى الظَّلْمَنْتُ وَالثُّورُ »^(٥) .

- التفاوت في الجزاء والمكافأة : قال الله تعالى : « لَا يَسْتَوِي أَحْسَنُ النَّاسِ »

(١) الرعد: ٣.

(٢) النساء: ١.

(٣) القيمة: ٣٦ - ٤٠.

(٤) الزخرف: ٣٢.

(٥) الرعد: ١٦.

وَأَنْجَبَتِ الْجَنَّةُ أَصْحَبَ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَارِزُونَ^(١).

- التفاضل بين الأنبياء والرسل ، وكل أوتى قسطاً معيناً من الآداب والأخلاق ، إلا الرسول الخاتم ﷺ فقد جمع الله سبحانه له ذلك كله ، قال تعالى : « تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَنْ كَلَمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ^(٢) ».

بل سرى ذلك التفاوت بين المخلوقات كلها ، ففضل سبحانه البشر على سائر المخلوقات : « وَلَقَدْ كَرَمْنَا بَنِي آدَمَ وَخَلَقْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الظَّبَابَتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنَ خَلْقِنَا نَفْسِيًّا^(٣) ».

٣ - ولطالما حرصت الشريعة الإسلامية على أن يلتزم الناس نظاماً دقيقاً ، حيث عمدت إلى تكليف مسؤول في كل مجالات الحياة ، ففي البيت والأسرة لا بد من وجود راع يدير شؤون البيت ، وهكذا في المسجد ، وفي المنشآة الصناعية والتعليمية والتربية وما إلى هنالك .

وليس ضرورياً أن يكون ذلك القائد أفضل من الآخرين ، إنما المهم أن يتحمل مسؤوليته تجاه الآخرين ، وأن يُديِّر حركة مجتمعه على أحسن وجه . وإذا غاب الراعي والمسؤول تحولت المجتمعات إلى فوضى لا مثيل لها ! . مصدق ذلك ما أخرجه الإمام أحمد والبيهقي وأبو داود أن النبي ﷺ قال : « إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلَيُؤْمِرُوا أَحَدُهُمْ ».

وكلمة «فليؤمروا» لا تعني : الأفضل ولا الأحسن ولا صاحب الامتيازات ، إنما الذي يتحمّل المسؤوليات ، ويكون لديه المستوى العام لإدارة دفة الجماعة .

وإذا كان الأمر النبوي من أجل «يؤمروا» في سياق السفر وضمن ثلاثة فقط ، فكيف يكون الأمر لضمان إدارة الأسرة ؟ ! .

(١) الحشر : ٢٠ .

(٢) البقرة : ٢٥٣ .

(٣) الإسراء : ٧٠ .

٤ - وقد يقول قائل: ولكن في عالم النساء مَنْ نَعْنَ في أعمال صعبة ، كالخطابة والبحث العلمي ، والأعمال الإدارية ، وتحصيل العلوم ، بل في مجالات قيادة الجيوش والحكم ، ويضربون على ذلك أمثلة من التاريخ ، مثل: بلقيس ، وزنوبيا ، وكليوپترا ، ومن الواقع المعاش: تاتشر وما إلى هنالك .

وقد تتفوق بعض النساء على بعض الرجال في بعض الحالات ! .

نعم هذا صحيح ، لكنها حالات قليلة وقد تكون نادرة ، وبالتالي فهي استثناء من القاعدة التي تنطق بأوضح بيان: إن لكل وظيفة ومهمة تُناسب طبيعته وبيئته الجسمية والفيزيولوجية ، والهدف من ذاك التنوع والاختلاف وعمارة الكون ، مصداق ذلك قوله تعالى: ﴿ يَأَتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُورًا وَبِإِلَالٍ لِتَعْارِفُوا إِنَّ أَكْثَرَكُمْ عَنِ اللَّهِ أَنْفَكُمْ ﴾^(١) .

٥ - فبنية الرجل تميل إلى الخشونة والقسوة والتحمل ، وفي الأزمات والمصاعب والفتنة نراه يت Hick كم بعقله دون عواطفه .

بينما بنية المرأة وما يعتريها من حيض وحمل وولادة وإرضاع ، يجعلها تميل إلى العاطفة واللين ، وبالتالي تكون في الأزمات والمصاعب أقل تحملًا من الرجل ، وأميل إلى الانجرار وراء العاطفة .

ولا يمكن لأحد أن يتصور إمكانية قلب الأدوار بينهما ، وإلا حدثت طامات لا تُحمد عقباها !! .

إذن: هذه الفوارق بين الرجل والمرأة متعددة إلى الأعمق ، حتى قبل: إن كل خلية من خلايا الرجل تختلف عن خلايا المرأة: ﴿ فَطَرَّ اللَّهُ أَنَّى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾^(٢) .

٦ - لكن هنا التفاوت بين الرجل والمرأة لا يعني أنهما غير متساوين أمام درجاتقرب من الله سبحانه ، بل كما تؤكد النصوص القرآنية والنبوية أنهما

(١) الحجرات: ١٣ .

(٢) الروم: ٣٠ .

متساوياً بـأمام ذلك ، لا فرق بين ما تقوم به المرأة من أعمال صالحة ، وبين ما يقوم به الرجل ، مثال ذلك قول الله تعالى : « مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا نَحْبِسُهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَعْرَافُهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ »^(١) .

وقال سبحانه : « فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَتَيْ لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِيلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ »^(٢) .

وقال عز وجل : « وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ تَقْيِيرًا »^(٣) .

وقال سبحانه وتعالى : « إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْفَقِيرِينَ وَالْفَقِيرَاتِ وَالصَّدِيقِينَ وَالصَّدِيقَاتِ وَالصَّدِيرِينَ وَالصَّدِيرَاتِ وَالْخَشِعِينَ وَالْخَشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّنِيمِينَ وَالصَّنِيمَاتِ وَالْحَفَظِينَ فُرُوجُهُمْ وَالْحَفِظَادِيَّةِ وَالذَّكَرِيَّةِ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّكَرَيَّةِ أَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا »^(٤) .

٧ - والأسرة التي تتكون من: زوج وزوجة وأولاد لا بد لها من رئيس يقودها ، فهل يمكن لها أن يقوموا بهذا الدور الواحد؟.

أبداً ؛ لأن ذلك يؤدي إلى الفوضى والفساد ، مصداق ذلك قوله سبحانه : « لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدُنَا »^(٥) .

إذن: هل تصلح المرأة للقيام بدور قيادة الأسرة بما فيها الزوج؟.

أبداً وهذا نداء الفطرة ، وبالتالي لن تستطيع المرأة تحمل تلك المسؤوليات ، خاصة أثناء الأزمات ، وخاصة أثناء مرورها بعض الحالات النفسية والجسدية .

(١) النحل: ٩٧.

(٢) آل عمران: ١٩٥.

(٣) النساء: ١٢٤.

(٤) الأحزاب: ٣٥.

(٥) الأنبياء: ٢٢.

إذن: لا بد للأسرة من راعٍ يتحمل مسؤولياتها ويضحي من أجل جميع أفراد الأسرة.

٨ - أهم ما تريده المرأة من الرجل الرعاية والحماية ، وهذا الأمر هو استجابة لنداء الفطرة السليمة ، وبعد دراسات معقّدة يتبيّن أن المرأة تميل إلى الرجل الذي تكون شخصيته قوية ، بينما تحقر الرجل ضعيف الشخصية وغير القادر على حمايتها ! .

وقد توصل علماء النفس والمجتمع إلى أمثل هذه الحقائق ، مثال: قامت العالمة النفسية (كليف دالسون) بالتحقيق حول العوامل النفسية عند الرجل والمرأة ، وتوصلت إلى عدة نتائج ، منها:

أ - رغبة جميع النساء بالعمل بامرأة شخص آخر ، فهنّ يفضلن أن يُصبحن مرؤوسات بإشراف رئيس ! .

ب - كثيراً ما لوحظ أن السيدات في مجال الذكاء لا يوازن الرجال فحسب ، بل يفضلنهم أحياناً ، ونقطة ضعف النساء تكمن فقط في إحساساتهن المرهفة ، والرجال يفكرون دائماً بشكلٍ عملي أكثر ، كما أنهم يحكمون أحسن .

إذاً: فتفوق الرجال على النساء أمرٌ قائم ، وبما أنهن أكثر حساسية من الرجال ، فقد وجب عليهن أن يتقبلن حقيقة حاجتهن إلى إشراف الرجال عليهم في الحياة !! .

٩ - ولطالما فرض الإسلام على الرجل أن يتقدم بالمهر الكامل لها ، ثم فرض عليه شراء بيتٍ وفرشه ، ثم فرض عليه الإنفاق.

أما هي فمستقلة مالياً ، لا تُنفق على أحد ، ولا على أولادها حتى لو كانت غنية!! لذلك ، فكونه المنفق كان لا بد أن يكون الراعي والسيد والمشرف^(١) .

(١) وكما قيل: (من يُنفق يشرف) و(من يدفع يراقب).

١٠ - لكن هل القوامة تعني الظلم والجحيف؟ .

لا أبداً ، فالشرعية تهمس في أذن الرجل أن يكون رحيمًا وعادلاً ، يدور في فلك التفاهم والمودة ، دليل ذلك قوله تعالى : « وَعَامِشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهُوهُنَّ فَسَيَّئُ أَنْ تَكْرَهُوهُ أَشْيَاعًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا »^(١) .

والرسول القدوة ﷺ يوصي الرجال القوامين على الأسر ، فيقول : « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي »^(٢) ، ويقول : « استوصوا بالنساء خيراً » .

ويقول : « ما أكرم النساء إلا كريم ، وما أهانهن إلا لئيم ، وأنا أحب أن أكون كريماً مغلوباً ، لا أن أكون لئيناً غالباً » .

إضافة لذلك ، فللرجل دور ولها دور آخر ، بحيث إنهم مسؤولان أمام الله تعالى بكل ما يتعلق بالأسرة ، مصدق ذلك قوله صلوات الله عليه : « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، والأمير راع والرجل راع على أهل بيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده ، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته »^(٣) .

وببلغ الدقة في التعبير القرآني أن الله سبحانه لم يقل : الرجال سادة على النساء ! إنما قال : « أَلِرِجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ »^(٤) .

أي : يقومون الأعوجاج فيهن ، ويصلحون أحوالهن ، دون ظلم ولا استبداد ولا تسلط ، إنما بهدف إصلاح شؤون الأسرة .

١١ - وبهذا نفهم أن القوامة ليست مغنمًا للرجل ولا منصبًا يجعله يتربع على زوجته ، بل هو زيادة في مسؤولياته وتکاليفه .

ولهذا قال تعالى في معرض سرد حكاية أبي البشر آدم عليه السلام : « فَلَا يُخْرِجُنَّكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰ »^(٥) .

(١) النساء : ١٩ .

(٢) ابن ماجه : ١٩٧٧ .

(٣) صحيح مسلم : ١٨٢٩ ، سنن الترمذى : ١٧٠٥ .

(٤) النساء : ٣٤ .

(٥) طه : ١١٧ .

كيف يكون الحال: ﴿يُخْرِجُنَّكُم﴾ أي: آدم وحواء ، ثم ﴿فَتَشَقَّ﴾ يا آدَهُ وحدك؟! لأنَّه - أي: الرجل - هو الذي يكذب ويُسْعِي ، وهو الذي يتحمل الصعب خارج البيت ، أما هي - أي: المرأة - فمخلوقة للتربيَّة ، وللسُّكُر وللمودة ، وللعطاف وللحنان ، كما قال سبحانه وتعالى : ﴿وَمَنْ أَيْمَنَهُ أَنْ خَلَّ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَرْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾^(١).

١٢ - وهكذا تؤكد الشريعة الإسلامية على أن العلاقة بين الرجل والمرأة هي علاقة تكامل وتعاون ، بحيث إن الرجل يقوم ببعض الأدوار ، والمرأة تقوم بأدوار أخرى ، ليكمل بعضهما الآخر ، ولن تُصاب المجتمعات بالطامات والمصائب كما تُصاب حينما يسعى كل طرف إلىأخذ دور الطرف الآخر كما هو حال المجتمعات الغربية اليوم.

مصدق ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْمِنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ، بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا أَكَّثَ سَبُّوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا أَكَّسَبَنَ وَسَعَلُوا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾^(٢).

١٣ - ومن جهة أخرى فإن الشريعة الإسلامية أعطت المرأة حق التدخل في اختيار الرجل الذي سيكون يوماً ما قيماً عليها ، ولذلك عليها أن تسير على المنهج النبوِّي في اختيار الزوج ، مثال ذلك قوله ﷺ: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقـه فزوجـوه ، إلا تفعلـوا تـكن فـتنـة في الأرض وفسـادـ»^(٣).

وفي رواية أخرى: «إذا جاءكم من ترضون دينـه وخلقـه فأنكـحوه ، إلا تـفعـلـوا تـكن فـتنـة في الأرض وفسـادـ»^(٤).

١٤ - وهكذا ترسم الشريعة الإسلامية قضية (القوامة) ضمن نظامها

(١) الروم: ٢١.

(٢) النساء: ٣٢.

(٣) سنن الترمذى: ١٠٤٨.

(٤) سنن الترمذى: ١٠٨٥.

﴿ يا أَيُّ الشَّامِلُ ، بِحِيثُ يَنْفَقُ الرَّجُلُ ، وَيَكْدُحُ فِي فَجَاجِ الْأَرْضِ ، لِيَكُونَ بِالْمُقَابِلِ قِيمًا
يَتَحَذَّوْ مَسْؤُلًاً عَمَّنْ يَنْفَقُ عَلَيْهِمْ ، لَكِنْ شَرِيْطَةً أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ ضَمْنَ ظَلَالَ الْمَوْدَةِ
وَلِلشَّهْوَةِ الْعَدْلِ ، وَلَا يَكُونَ ذَلِكَ بِشَكْلِ مَطْلُقٍ ، وَإِنَّمَا هِيَ مَسْأَلَةٌ مَقِيدَةٌ .
إِنَّمَا إِذْنَهُ لَقَدْ خَدَعُوا الْمَرْأَةَ عِنْدَمَا قَالُوا لَهَا: إِلْسَامٌ ظَلَمَكِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ
بِالْقَوَامَةِ ! ! .

* * *

كيف يكون الحال: ﴿يُخْرِجَنَّكُم﴾ أي: آدم وحواء ، ثم ﴿فَتَشَقَّقَ﴾ يا آدم“ وحدك؟! لأنه - أي: الرجل - هو الذي يكذب ويسعى ، وهو الذي يتحمل“ الصعب خارج البيت ، أما هي - أي: المرأة - فمخلوقة للتربية ، وللسكن وللمودة ، وللعطاف وللحنان ، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَنْ عَابَ نِسْتَرَتْهُ أَنْ حَلَّ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَرْوَاحًا لَتَشَكُّنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً﴾^(١).

١٢ - وهكذا تؤكد الشريعة الإسلامية على أن العلاقة بين الرجل والمرأة هي علاقة تكامل وتعاون ، بحيث إن الرجل يقوم ببعض الأدوار ، والمرأة تقوم بأدوار أخرى ، ليكمل بعضهما الآخر ، ولن تُصاب المجتمعات بالطامات والمصائب كما تُصاب حينما يسعى كل طرف إلىأخذ دور الطرف الآخر كما هو حال المجتمعات الغربية اليوم.

صدق ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْنَمُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ، بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا أَكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا أَكْسَبَنَّ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾^(٢).

١٣ - ومن جهة أخرى فإن الشريعة الإسلامية أعطت المرأة حق التدخل في اختيار الرجل الذي سيكون يوماً ما قياماً عليها ، ولذلك عليها أن تسير على المنهج النبوي في اختيار الزوج ، مثل ذلك قوله ﷺ: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقته فزوجوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»^(٣).

وفي رواية أخرى: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقته فأنكحوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد»^(٤).

١٤ - وهكذا ترسم الشريعة الإسلامية قضية (القوامة) ضمن نظامها

(١) الروم: ٢١.

(٢) النساء: ٣٢.

(٣) سنن الترمذى: ١٠٤٨.

(٤) سنن الترمذى: ١٠٨٥.

الشامل ، بحيث ينفق الرجل ، ويكتدح في فجاج الأرض ، ليكون بالمقابل فيماً
ومسؤولاً عنمن يُنفق عليهم ، لكن شريطة أن يكون ذلك ضمن ظلال المودة
والعدل ، ولا يكون ذلك بشكل مطلق ، وإنما هي مسألة مقيدة .
إذن: لقد خدعوا المرأة عندما قالوا لها: الإسلام ظلمكِ فيما يتعلق
بالقوامة !!

* * *

«لَأَمْرَتُ الْزَّوْجَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا» لماذا؟!..

قالوا: إن الشريعة الإسلامية ظلمت المرأة ، وذلك حين اعتبرتها كالأمة والعبد ، فهل هناك من ظلم بهذا الظلم؟! .

١ - نعم ، هناك حديث نبوي صحيح رواه أبو هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : «لو كنتُ امرأً أحداً أن يسجد لأحدٍ لأمرتُ الزوجة أن تسجد لزوجها»^(١) .

وفي حديث آخر رواه قيس بن سعد رضي الله عنه قال : أتيتُ الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان^(٢) لهم ، فقلتُ: رسول الله ﷺ أحقُّ أن يُسجد له ، فأتيت رسول الله ﷺ ، فقلتُ: إني أتيتُ الحيرة ، فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم ، فأنت أحقُّ أن يسجد لك.

فقال لي رسول الله ﷺ: «أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له؟». فقلتُ: لا.

فقال: «لا تفعلوا ، لو كنتُ امرأً أحداً أن يسجد لأحدٍ لأمرتُ النساء أن يسجدن لأزواجهن ، لما جعل الله لهم عليهن من الحق»^(٣) .

٢ - كما هي عادة الحاقدين على الإسلام ، فإنهم يأتون إلى قضية ما من قضاياه ، ثم يحملقون فيها ، ثم يتربون جزءاً من القضية ، ويسلطون الأضواء

(١) سنن الترمذى: ١١٥٩.

(٢) هو: الفارس الشجاع المقدم على القوم دون الملك.

(٣) سنن أبي داود: ٢١٤٠.

الكافحة على ذلك الجزء المبتور ، ثم يصيرون بين المغفلين والسطحيين ، تعالوا فانظروا إلى هذا الدين ، لقد ظلم المرأة ووقف إلى جوار الرجل ، والدليل على ذلك كذا .. وكذا !! .

والحقيقة أنهم بذلك يسيرون على خطوات الشيطان اللعين ، والذي جاء إلى سورة الماعون والتي فيها قول الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّيْنَ ﴾ ﴿أَلَّذِيْنَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُوْنَ ﴾ ﴿أَلَّذِيْنَ هُمْ يُرَاءُوْنَ ﴾ وَيَمْنَعُوْنَ الْمَاعُوْنَ﴾^(١) .

قال المفسرون: الخزي والعقاب للمنافقين الذين يؤدون الصلاة تظاهراً ، وهم عنها غافلون غير مبالين بها .
فماذا فعل الشيطان؟ ! .

جاء إلى سورة الماعون فبَيْرَ منها قول الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّيْنَ﴾^(٢) .
ثم راح يوسموس للبعض قائلاً: انظروا إلى وعيد الله للمصلين ، لقد وعدهم بوادٍ من أعظم أودية نار جهنم ، بينما لم يأتٍ هذا الوعد لتاركي الصلاة !! .
وهذا ما جعل أحد شياطين الإنس يؤكد على فكرة شيطان الجن ، فصاغ الأمر شرعاً ، وذلك بقوله الآثم:

ما قال ربك ويل للألى سكروا وإنما قال: ويل للمصلين
٣ - وهذا حال الحاقدين على الشريعة الإسلامية ، فقد جاؤوا إلى المنظومة الأخلاقية الإسلامية ، وإلى النظام الإسلامي المتكامل ، فحاولوا أن ينفذوا منه إلى ثغرة من الثغرات ، محاولين إسقاط المواقع وإرباك الساحات ، فما استطاعوا ، وحاولوا مراراً وتكراراً ، ففشلوا ، وذلك لأن الإسلام الذي حفظه الخالق البارئ سبحانه ، وقف كالصخرة الراسية العاتية ، فعمدوا إلى التشويش ، وذلك عن طريق تقطيع أوصال النظام المتكامل ، ثم تسليط الأضواء الكافحة على بعض المقاطع ، ليقولوا بعد ذلك: تعالوا فانظروا إلى ما فعله الإسلام بالمرأة من ظلم وحيف وإهانة !! .

(١) الماعون: ٤ - ٧.

(٢) الماعون: ٤ .

٤ - وفي هذه المسألة بتر هؤلاء الأعداء لهذا الحديث النبوى الذى يتحدث عن حق الزوج على زوجته ، وسلطوا الأضواء الساطعة عليه ، ولم يتلفتوا إلى وصايا رسول الله ﷺ الرجال بالنساء ، ولم يكتربوا بتلكم الأحاديث النبوية التى تحدثت عن حقوق الزوجة على زوجها !! .

والحق أن هذا منهج غير عادل ، بل فيه الحيف والظلم ، وبالتالي فهو لا يرقى إلى الحوار الهداف ، إنما هو مجرد قذف اتهامات هنا وهناك .

٥ - وما أكثر الوصايا النبوية للرجال ، وما أكثر الأحاديث التي تدور في فلك حقوق الزوجة على زوجها ، مما يوحى باحترام المرأة وتقديرها .

مثال ذلك ما أخرجه الإمام أحمد في «المسنن»: «إنما النساء شقائق الرجال ، ما أكرمنهن إلا كريم ، وما أهانهن إلا لثيم».

ومنها ما أخرجه الإمام ابن ماجه والحاكم: «خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي».

ومنها ما أخرجه الترمذى: «أكمل المؤمنين إيماناً وأقربهم مني مجالس ، ألطفهم بأهله».

ومنها ما أخرجه ابن ماجه والترمذى: «ألا ، استوصوا بالنساء خيراً ، فإنما هن عوان^(١) عندكم ، أخذتموهن بأمان الله واستحللتمن فروجهن بكلمة الله ، إن لكم عليهم حقاً ولهم عليكم حقاً».

٦ - بل والأعجب من ذلك أن المعصوم ﷺ يؤكّد على هذه المسألة قبل انتقاله إلى الرفيق الأعلى ، وذلك عندما خطب خطبة حجة الوداع ، في يوم النحر بيمنى ، والتي جاء فيها:

«ألا واستوصوا بالنساء خيراً ، فإنما هن عوان عندكم ليس تملكون منه شيئاً غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة ميتنة ، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح ، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلاً ، ألا إن لكم

(١) أي: أسيرات.

على نسائكم حقاً ، ولنسائكم عليكم حقاً ، فاما حكمكم على نسائكم ، فلا يوطئن فراشكم من تكرهون ، ولا يأذن في بيتك لممن تكرهون ، ألا وإن حقهنّ عليكم أن تحسنوا إليهنّ في كسوتهنّ وطعامهنّ^(١).

٧ - وبالتالي ، فمن الإنصاف والعدل أن توضع الأحاديث النبوية التي تدور في ذلك حقوق الزوج على زوجته ، مقابل الأحاديث النبوية التي تدور في ذلك حقوق الزوجة على زوجها.

وعندئذ يتبين لكل عاقل أن الإسلام وقف مع المرأة أكثر مما وقف مع الرجل ، مراعياً عاطفتها القوية وبعض نقاط ضعفها.

٨ - وهكذا لو سار الرجل والمرأة على تلك الوصايا الرائعة ، لتسابق كل منهما لرعاية الآخر والاهتمام به ، وذلك تحت مظلة حب الله ورسوله ﷺ.

أما ما تعاني منه المجتمعات الغربية ، حيث الشقاء والتعاسة تظلل علاقات الرجال بالنساء ، فالهدف من اللقاءات عموماً إشباع الشهوات والرغبات ، وخاصة الجنسية منها ، والكل يلهث وراء تحقيق مصلحته ، ولذلك يستغل الرجل المرأة بكل ما يستطيع ، حتى لو استطاع تحويلها إلى مادة إعلامية لترويج البضائع وتحقيق الأرباح !.

والمرأة تحاول أيضاً إيقاع الرجل في شباكها ، بحيث تعرض عليه مفاتنها و... ، ثم تتظاهر له بالحب والعشق ، إلى أن تحصل منه على ما تريده ، فتنتقل إلى رجل آخر ، كما ينتقل هو إلى امرأة أخرى !.

ثم بعد ذلك يرفعون لافتة كُتب عليها: الإسلام هو الظالم الأول للمرأة ، ولكن المسألة كما قال المثل العربي : (رمتي بدائها وانسلت) !!.

إذن: لقد خدعوا المرأة عندما قالوا لها: لقد أهانك الإسلام وظلمك عندما اعتبرك أمة ، وأمرك بالجلوس لسيدك الرجل !!.

* * *

(١) سنن الترمذى: ٢١٥٩ ، سنن ابن ماجه: ٥٩٤ / ١

﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَ﴾: لماذا؟!..

قالوا: إن الشريعة الإسلامية ظلمت المرأة ، حيث أمرتها بالجلوس في البيت ، ومنعتها من مشاركة الرجل في الأمور الخارجة عن البيت !! .

١ - نعم هذا وارد في بعض الآيات القرآنية ، مثال ذلك قول الله تعالى:

﴿إِنَّسَاءَ الَّتِي لَسْتُمْ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنْ أَنْتُمْ إِنْ لَا تَخْضُبُنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْعَمُ أَذْنِي فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿١﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَ وَلَا تَبَرَّجْ تَبَرَّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقْمَنَ الْأَصْلَوَةَ وَأَتَيْتَ الْزَّكَوَةَ وَأَطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(١) .

وقد ورد في بعض التفاسير التأكيد على هذه المسألة ، مثال ذلك قول ابن كثير: قوله تعالى: «وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَ وَلَا تَبَرَّجْ تَبَرَّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقْمَنَ الْأَصْلَوَةَ وَأَتَيْتَ الْزَّكَوَةَ وَأَطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الْرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطْهِرُكُمْ نَطْهِيرًا ﴿٢﴾» أي: الزَّمْنُ بيوتكن فلا تخرجن لغير حاجة ، ومن الحوائج الشرعية الصلاة في المسجد بشرطه ، كما قال رسول الله ﷺ: «لَا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن وهن تفلات» وفي رواية «وبيوتهن خير لهن».. . وعند البزار أن النبي ﷺ قال: «إن المرأة عورة ، فإذا خرجت استشرفها الشيطان وأقرب ما تكون من وجه ربها في قعر بيتها».

وعند البزار وأبي داود أن النبي ﷺ قال: «صلاة المرأة في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها ، وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها». قوله تعالى: «وَلَا تَبَرَّجْ تَبَرَّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى» قال مجاهد: كانت المرأة تخرج تمشي بين يدي الرجال ، فذلك تبرّج الجاهلية ، وقال قتادة: «وَلَا تَبَرَّجْ تَبَرَّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى» يقول: إذا خرجتن من بيوتكن وكانت لكتُ

(١) الأحزاب: ٣٢ - ٣٣.

مشية وتكتسر وتغتّج ، فنهى الله تعالى عن ذلك ، وقال مقاتل بن حيان: ﴿وَلَا تَبَرُّجْ أَجْهِلِيَّةً الْأُولَى﴾ والترجح: أنها تلقى الخمار على رأسها ولا تشده ، فيوازي قلائدها وقرطها وعنقها ، ويبدو ذلك كلّه منها ، وذلك الترجح ، ثم عمت نساء المسلمين في التبرج^(١).

٢ - ما من شك أن عمل المرأة في البيت له دور كبير ، خاصة فيما يتعلق بتربية الأولاد ، وتأمين السكن والهدوء والمودة للزوج ، لكن هذا لا يعني إلغاء نشاطاتها خارج البيت ، لكن الواقع يؤكد على وجود من يحرّم خروج المرأة من بيتها !! .

هذا الكلام بحاجة إلى دليل شرعي صحيح ، وإلا فالمسألة تدخل في ظلال ما رواه الطبراني في «الأوسط» ، من أن النبي ﷺ قال: «إن حرام الحال كمحلّ الحرام»^(٢).

وبالتالي ، ففي كتب الأحاديث الصحيحة نماذج كثيرة عن خروج المرأة من بيتها ومشاركتها الرجال في الأمور العامة ، مثل ذلك «صحيح البخاري» ، ومن عناوينه:

كتاب الصلاة:

- باب: نوم المرأة في المسجد.

- باب: خروج النساء إلى المساجد بالليل والغلوس.

- باب: صلاة النساء خلف الرجال.

- باب: استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المساجد.

كتاب الجهاد:

- باب: جهاد النساء.

- باب: غزو المرأة في البحر.

(١) تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير: ٤٥١ / ٤٥٢ .

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ الهيثمي: ١ / ٢٧٦ .

- باب : حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه .

- باب : حمل النساء القِرَب إلى الناس في الغزو .

- باب : مداواة النساء الجرحى .

كتاب النكاح :

- باب : عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح .

- باب : النسوة يهدبن المرأة إلى زوجها .

- باب : قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس .

- باب : نظر المرأة إلى الحبس .

- باب : خروج النساء لحوائجهن .

- باب : الدعاء للنسوة اللاتي يهدبن العروس وللعرس .

وإلى ما هناك من أبواب في «صحيح البخاري»!! .

٣ - وهناك بعض الأمور التي تجعل المرأة بحاجة إلى الخروج من بيتها ،

أهمها :

أ - تيسير الحياة: أي كانت العلاقات الاجتماعية ميسرة ، دون إفراط ولا تفريط ، وهذا ما كان عليه السلف الصالح من هذه الأمة ،مثال ذلك: عن عطاء: أن رجلاً قبل امرأته على عهد رسول الله ﷺ وهو صائم ، فأمر امرأته فسألت النبي عن ذلك؟

فقال النبي ﷺ: «إن رسول الله يفعل ذلك».

فأخبرته امرأته فقال: إن النبي يُرخص له في أشياء ، فقال: «أنا أتقاكم الله وأعلمكم بحدود الله»^(١).

ب - تنمية شخصية المرأة: وذلك عن طريق مخالطة الصالحين والصالحتين والعالمات والعلماء ، دليل ذلك أن النسوة كن يتوجهن إلى المسجد ليستمعن

(١) المسند للإمام أحمد: ٤٣٤ / ٥

للخطب والمواعظ وليتلقين العلوم ، وما أكثر الأمثلة على ذلك ! .

عن أسماء قالت : قام رسول الله ﷺ خطيباً - وذلك بعد صلاة الكسوف - فذكر فتنة القبر الذي يُقْتَنُ بها المرء ، فلما ذكر ذلك ضجّ المسلمون ضجة ، حالت بيبي وبيبي أن أفهم آخر كلام رسول الله ﷺ .

ولما سكت ضجيجهم فقلت لرجل قريب مني : أي بارك الله فيك ، ماذا قال رسول الله في آخر كلامه؟ .

قال : «قد أوحى إلى أنتم تُفْتَنُون في القبر قريباً من فتنة الدجال»^(١) .

ج - طلب العلم : لأنّه فريضة على كل مسلم ، سواء كان رجلاً أو امرأة ، مصدق ذلك قول الرسول ﷺ : «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(٢) .

ولذلك حرصت النساء الصحابيات على حضور الدروس النبوية في المسجد ، ولم يكن أحد يرى في ذلك حرجاً ، مثال ذلك :

عن أبي سلمة قال : جاء رجل إلى ابن عباس ، وأبو هريرة جالساً عنده ، فقال : أفتني في امرأة ولدت بعد زوجها - أي : بعد موته - بأربعين ليلة؟ .

فقال ابن عباس : آخر الأجلين^(٣) .

فقلت : أنا : «وَأَوْلَىتُ الْأَحَمَالَ أَجَلَهُنَّ أَنْ يَصْنَعَ حَلَمَهُنَّ»^(٤) .

فقال أبو هريرة : أنا مع ابن أخي - يعني : أبي سلمة - ، فأرسل ابن عباس غلامه كريباً إلى أم سلمة يسألها ، فقالت : قُتل زوج سبعة الأسلمية وهي حبلى ، فوضعت بعد موته بأربعين ليلة ، فخطبت فأنكحها رسول الله ﷺ ، وكان أبو السنابل فيمن خطبها^(٥) .

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري : ٤٧٩/٣ .

(٢) صحيح الجامع الصغير للألباني : ٣٩١٤ .

(٣) الأجلان : مما عدّه الوفاة (أي : بعد أربعة أشهر وعشرين من الوفاة ، ومدة الحمل أي بوضع الحمل) .. والمراد بآخرهما : أبعدهما .

(٤) الطلاق : ٤ .

(٥) صحيح مسلم : ٢٠١/٤ .

د - عمل المعروف: وهذا بابٌ واسع يشمل كل ما فيه نفع للناس ، مثال ذلك قول أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم: جاءني رجلٌ فقال: يا أم عبد الله! إني رجلٌ فقير أردت أن أبيع في ظلّ دارك.

فقالت: إني رخصت لك ، أبي ذلك الزبیر! فتعال فاطلب إلى والزبیر شاهد ، فجاء ، فقال: يا أم عبد الله ، إني رجلٌ فقير أردت أن أبيع في ظلّ دارك.

فقالت: ما لك بالمدينة إلا داري؟!

فقال لها الزبیر: ما لك أن تمنعني رجلاً فقيراً ، فكان يبيع إلى أن كسب^(۱).

هـ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: حيث كان حال الرعيل الأول ، رجالاً ونساء ، الكل ينصح الله وفي الله ، ولم يكن في ذلك المجتمع الظاهر من يرى أي حرج في سماع النصيحة ، حتى لو كانت في الأمور الحساسة ، مثال ذلك:

عن زيد بن أسلم أن عبد الملك بن مروان بعث إلى أم الدرداء بأنجاد^(۲) من عنده ، فلما أن كان ذات ليلة قام عبد الملك من الليل فدعا خادمه فكأنه أبطأ عليه فلعنه ، فلما أصبح قالت له أم الدرداء: سمعتك الليلة لعنة خادمك حين دعوته ، ثم قالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يكون اللعنون شفاء ولا شهداء يوم القيمة»^(۳).

و - الدعوة إلى دين الله: سواء كان ذلك بالقول أو الأسوة الحسنة ، وليس هناك من حرج إذا كانت الدعوة من الرجل للمرأة ، مثال ذلك:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: .. فمكث (خُبِيب) عندهم أسيراً حتى إذا أجمعوا قتله ، استعار موسى من بعض بنات الحارث ليستحذ بها ، فأغارته.

(۱) صحيح مسلم: ۱۲/۷ .

(۲) أي: متاع البيت الذي يزبنه من فرش ونمارات وستور.

(۳) صحيح مسلم: ۲۴/۸ .

قالت : فغفلت عن صبيّ لي ، فدرج إليه^(١) ، حتى أتاه فوضعه على فخذه . فلما رأيته فزعت فزعه عرف ذاك مني وفي يده الموسى ، فقال : أتخشين أن أقتله ؟ ما كنت لأفعل ذلك إن شاء الله تعالى .

وكانَت تقول : ما رأيْتُ أسيراً قطُّ خيراً من (خبيب) ، لقد رأيته يأكل من قطف عنب ، وما بمكانه يومئذ تمرة وإنه لموثق في الحديد ، وما كان إلا رزق رزقه الله !^(٢) .

ز - الجهاد في سبيل الله : حيث كانت نساء المؤمنين يشاركن في الجهاد ، ويقمن ببعض الأعمال ك斯基 العطشى ، ووضع الطعام ، وحمل الجرحي والقتلى ونحو ذلك .

بل وكانت بعض النساء يدافعن عن الرسول ﷺ ويحملن الخنجر

وكانَت إحداهن تتمتّ الشهادة في سبيل الله ، مصداق ذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ناسٌ من أمتي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله» .

فقالت أم حرام : يا رسول الله ! ادع الله أن يجعلني منهم ، فقال : «اللهم اجعلها منها» .

فخرجت مع زوجها - وهو : عبادة بن الصامت رضي الله عنه - غازياً ، أول ما ركب المسلمين البحر مع معاوية ، فلما انصرفوا من غزوهن قافلين فنزلوا الشام ، فقربت إليها دابة لتركبها فصرعـت فماتـت^(٣) ! .

ح - العمل المهني : حيث عملت المرأة في الزراعة ، والرعـي ، والصناعات اليدوية ، والتمريض وغير ذلك ، وفي هـذا ما يدلـ على جواز خروجها من البيت ومشاركتها في النشاطـات الاجتماعية ، دليل ذلك ما رواه سعد بن سهل رضي الله عنه قال :

(١) أي : مثـنى إلـيـه .

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري : ٣٨٤ / ٨ .

(٣) صحيح مسلم : ٥٠ / ٦ .

جاءت امرأة ببردة ، قال: أتدرون ما البردة؟ فقيل له: نعم ، هي الشملة منسوجة في حاشيتها. قالت: يا رسول الله! إني نسجت هذه بيدي ، أكستوكها ، فأخذتها النبي ﷺ محتاجاً إليها ، فخرج إلينا وإنها إزاره^(١) ..

ط - النشاط السياسي: حيث شاركت المرأة الرجل في الهجرة إلى الحبشة وإلى المدينة المنورة ، وشاركت في البيعة ، ووقفت بعض النساء مع الرجال ضد الحاكم ، كما فعلت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم عندما وقفت مع الحاج وعارضته وبيّنت أمام الناس ما وقع منه من أخطاء!!.

ي - تيسير فرص الزواج: حيث كان الصحابة الرجال مثلاً يتعرّفون على النساء أثناء قيامهن بالنشاطات الاجتماعية ، بل والأعجب من ذلك كله أن المرأة لم تكن ترى أي حرج في أن تعرض نفسها على رجلٍ تراه مناسباً لها!!.

فعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: إن امرأة جاءت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، جئت لأهب لك نفسي! .

فنظر إليها رسول الله ، فصعد النظر إليها وصوّبه^(٢) ثم طأطاً رأسه.

فلما رأت المرأة أنه لما يقض فيها شيئاً جلست ، فقام رجلٌ من أصحابه ، فقال: أي رسول الله، إن لم يكن بها حاجة فزوجنيها! .

قال: «هل عندك من شيء؟» .

قال: لا والله يا رسول الله.

قال: «اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن»^(٣) .

ك - تيسير الترويج الطاهر وحضور الاحتفالات ومجامع الخير: كالخروج إلى المصلى لحضور صلاة الأعياد ، بالعيد ، وكمشاهدة النساء لعب الرجال ألعاباً فيها فتوة ، وفي ذلك ترويج عن النفوس ، مثال ذلك: .. وكان عمر

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ٢٢٢ / ٥.

(٢) أي: نظر أعلىها وأسفلها مراراً.

(٣) صحيح مسلم: ١٤٣ / ٤.

رضي الله عنه يكبر في قبته بمنى ، فيسمعه أهل المسجد ، فيكبرون ويكبر أهل الأسواق حتى ترتجف مني تكبيراً.

وكان ابن عمر رضي الله عنه يكبر بمنى تلك الأيام وخلف الصلوات وعلى فراشه وفي فسطاطه - أي : خيمته - ومجلسه وممشاه وتلك الأيام جمیعاً.

وكانت ميمونة تكبر يوم النحر ، وكان النساء يكتبن خلف أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ليالي التشريق مع الرجال في المسجد^(١) ! .

إذن : هناك أمور تلح على المرأة الخروج من بيتها ، لكن ضمن الآداب والقواعد المعينة والتي حددتها الشريعة الإسلامية ، مثل : عدم الإكثار من العطورات ، وعدم الاختلاط الفاحش ، وعدم ارتداء الملابس التي تجذب الأنظار ، مصداق ذلك قوله تعالى : ﴿فَلَا تَخْضُعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^(٢) .

والأصل في تحديد أمثل هذه القضايا أن يعود الجميع إلى القرآن والسنة النبوية وحياة الصحابة .

٤ - لكن احتج البعض على خروج المرأة من بيتها ومشاركتها المجتمع بالنشاطات الاجتماعية ، وتذرعوا بعض الحجاج ، مثال ذلك :

أ - قالوا : إن السماح بخروج المرأة إلى المجتمع كان قبل فرض الحجاب ، واستدلوا بما نزل في السنة الخامسة للهجرة ، قوله تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلُتُمُوهُنَّ مَتَّعًا فَسَتُؤْهِنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقْلُوبِكُمْ وَقُلُوبُهُنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَرْوَاحَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدًا إِنَّ ذَلِكَمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾^(٣) .

لكن لدى البحث والتحقيق يتبيّن أن الأمر بالحجاب خاص بزوجات الرسول ﷺ وليس بشكل عام ، ولا يقصد به غطاء الوجه ، إنما المقصود : منع

(١) صحيح البخاري : ١١٤ / ٣ .

(٢) الأحزاب : ٣٢ .

(٣) الأحزاب : ٥٣ .

نسائه صلوات الله عليه من لقاء الرجال الأجانب دون حجاب ، والابتعاد
بشخوصهن تماماً عن أبصار الرجال ، وهذا المقصود من قوله تعالى:
﴿ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِفُلُوْبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾

وبالتالي ، فالحجاب لم يفرض على بنات الرسول ، إنما فرض على نسائه
فقط ، مما يدل على أن الأمر متعلق بتحريم الزواج من نسائه .

وهناك أدلة كثيرة على خروج السيدة فاطمة الزهراء رضي الله عنها
ومشاركتها في الكثير من الأمور الاجتماعية ، بل والسياسية أيضاً ، مثل قصة
المباهلة الواردة في سورة آل عمران ، وقد حدثت في السنة التاسعة من
الهجرة ، أي بعد نزول آيات الحجاب بسنوات !! .

ب - وقالوا: هناك آيات وأحاديث تدل على عدم جواز مشاركة المرأة في
النشاطات الاجتماعية ، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: **﴿وَقَرْنَ في
مِوْتَكَنَ﴾** ^(١) .

لكن إذا قرأت الآيات التي قبل هذه الآية ، والتي بعدها ، يتبيّن لنا أن
الخطاب ينحصر في نساء النبي ﷺ ، ورحم الله العلامة الألوسي عندما قال:
عن الأمر بالاستقرار في البيوت والنهي عن الخروج ليس مطلقاً ، وإنما
أخرجهنّ بعد نزول الآية للحج والعمرة ، ولما ذهب بهنّ في الغزوات ، ولما
رخص لهنّ لزيارة الوالدين وعيادة المرضى وتعزية الأقارب ، وقد وقع كل
ذلك كما تشهد به الأخبار ، وقد صح أنهنّ كلهنّ كنّ يحججن بعد وفاة
رسول الله ﷺ إلا سودة بنت زمعة .

.. وقد جاء في الحديث الصحيح أنه عليه الصلاة والسلام قال لهنّ بعد
نزول الآية: «أذن لكنّ أن تخرجن ل حاجتكن» .

فعلم أن المراد بالأمر بالاستقرار الذي يحصل به وقارهنّ وامتيازهنّ على
سائر النساء بأن يلازمن البيوت في أغلب أوقاتهن ولا يكنّ خرجات ولا جات
طوفات في الطرق والأسواق وبيوت الناس ، وهذا لا ينافي خروجهن للحج

(١) الأحزاب: ٣٣ .

أو لِمَا فِيهِ مُصلحةٌ دِينِيَّةٌ مَعَ التَّسْتَرِ وَعَدْمِ الْابْذَالِ^(۱).

وَالْمَثَلُ الْآخَرُ: هُوَ خَرْجُ السَّيْدَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، ثُمَّ تَوْجِهُهَا مَعَ بَعْضِ الْمَطَالِبِينَ بَدْمَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَطْلَحَةَ وَالزَّبِيرَ وَنَعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ وَغَيْرِهِمْ.

وَقَدْ سَارَ الْمَوْكَبُ إِلَى الْبَصَرَةَ بِالْعَرَاقِ، ثُمَّ كَانَتْ مَوْقِعَةُ الْجَمْلِ، ثُمَّ عُودَتْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنْوَرَةِ^(۲)!!.

فَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ إِلَهِيًّا بِقَوْلِهِ: «وَقَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ» يَعْنِي إِطْلَاقُ مَنْعِ خَرْجِ النِّسَاءِ - خَاصَّةً نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ - مِنَ الْبَيْتِ، فَكِيفَ تَخْرُجُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ هَذِهِ الرَّحْلَةُ الطَّوِيلَةُ الَّتِي اسْتَمْرَتْ أَشْهَرًا؟!.

وَهِيَ مِنْ هِيَ، فِي عِلْمِهَا وَفَهْمِهَا لِآيَاتِ الْقُرْآنِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَهِيَ مِنْ هِيَ فِي وَرْعَهَا وَتَقْوَاهَا وَخَشْبَتِهَا اللَّهُ؟!.

ثُمَّ: لَوْ كَانَ الْأَمْرُ إِلَهِيًّا «وَقَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ» عَامًا لِجَمِيعِ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَطْلَقًا، فَكِيفَ تَصْلِيَ النِّسَاءَ فِي جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَفِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ دُونَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ الرِّجَالِ حِواجِزَ - سُوَاءً كَانَتْ حِواجِزُ مِنَ الْخَشْبِ أَوِ الْأَلْمِنِيومَ أَوِ الْقَمَاشِ - إِنَّمَا كَانَ يَحْجِزُهُنَّ عَنِ الرِّجَالِ صَفَّا مِنَ الْأَوْلَادِ فَقَطْ! وَلَقَدْ ثَبَتَ فِي كِتَابِ السِّيَرَةِ أَنَّ النِّسَاءَ صَلَّينَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ الرِّجَالِ قِرَابَةً ثَمَانِيَّةَ عَشَرَ أَلْفَ صَلَاةً!!.

إِضَافَةً إِلَى ذَلِكَ فَقَدْ احْتَجَ الْمَعَارِضُونَ لِمَسَأَلَةِ خَرْجِ الْمَرْأَةِ مِنْ بَيْتِهَا وَمُشارِكتِهَا فِي الْأَمْرَاتِ الاجْتِمَاعِيَّةِ بِعِبْدِ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، مَثَلًاً:

- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كُنْتُ عَنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِهِ مِيمُونَةُ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أَمِّ مَكْتُومٍ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أَمْرَنَا بِالْحِجَابِ، فَقَالَ صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «احْتَجْبَا مِنْهُ».

(۱) رُوحُ الْمَعْانِي فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَالسِّعْدِ الْمَثَانِي: ۲۷/۱۲.

(۲) لِلتَّوْسِعِ يَرَاجِعُ: الْبَدَأَةُ وَالنَّهَايَةُ لِابْنِ كَثِيرٍ: ۲۸۲/۷، الْكَاملُ فِي التَّارِيخِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ۴۷/۳، فَتْحُ الْبَلَادَ لِبَلَادِي: ۲۳۱.

فقلنا: يا رسول الله ، أليس أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا؟ .

فقال ﷺ: «أفعميا وان أنتما ، ألسْتُمَا تبصَرَانِ؟»^(١) .

لكن لا إشكال لأن المرأة هما أم سلمة وميمونة ، وهن من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن أجمعين .

- واحتجوا بقول الرسول ﷺ: «المرأة عورٌة ، فإذا خرجت استشرفها الشيطان»^(٢) .

وليس في هذا الحديث أي دليل على تحريم خروج المرأة من البيت ؛ لأن الحديث يربط بين فتنة المرأة وإبراز ما يحرّك أمور الشهوة عند الرجال ، من عورٌة وما إلى هنالك ، وبين استشراف الشيطان لها .

ولعل ما يفسّر هذا الحديث بشكل صحيح ودقيق حديث مسلم الذي يقول فيه الرسول ﷺ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُدْبَرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدَكُمْ امْرَأَةً فَلَيْلَاتِ أَهْلِهِ فَإِنْ ذَلِكَ يَرِدُّ مَا فِي نَفْسِهِ»^(٣) . أي: إن خروج المرأة في زينتها وإبراز مفاتنها - من تعطر وتكتّر في المشي وتلئن بالقول - يؤدي إلى فتنة يفرح لها الشيطان الرجيم .

ولذلك فالحل النبوي هو بغض البصر ومجاهدة النفس ، وإنما بالنكاح الحلال ، وليس في الحديث ما يُشير إلى حل يقتضي منع النساء من الخروج إلى المجتمع !! .

- واحتجوا بحديث لطالما ردّه كثيراً الخطباء والوعاظ ، واستدلوا به على أنه قانون لا يمكن الطعن به ، وهو قول الرسول ﷺ لابنته السيدة فاطمة: «أي شيء خير للمرأة؟» .

قالت: ألا ترى رجلاً ولا يراها رجل .

(١) سنن أبي داود: ٤١١٢.

(٢) سنن الترمذى: ١٥٣/٤.

(٣) صحيح مسلم: ٣٠/٤.

فضصمتها إليه وقال : «ذرية بعضها من بعض»^(١).

لكن لدى التحقيق تبين أن هذا الحديث ضعيف الإسناد لا يصلح الاحتجاج به ، قال عنه الحافظ العراقي في تخريجه لأحاديث كتاب «إحياء علوم الدين» للغزالى : رواه البزار والدارقطني في الأفراد من حديث علي بن سند ضعيف !.

وأورد الحافظ الهيثمي ، وعلق عليه بقوله : رواه البزار ، وفيه من لم أعرفه ، وعلي بن زيد أيضاً^(٢) !.

يضاف إلى ذلك أن سيرة الزهراء رضي الله عنها تدل على مشاركتها الكبيرة في الأمور الاجتماعية ، ومن ذلك مثلاً: مشاركتها في مسألة المباهلة مع وفد نجران ، ومشاركتها في مسألة الكساء ، ومشاركتها عند انتقال الرسول ﷺ إلى الرفيق الأعلى ، ومن قولها : يا أنس ! أطابت أنفسكم أن تحثوا على الرسول التراب^(٣) .

ووقوفها مراراً في المسجد تحدث الناس - رجالاً ونساء - بما تعرفه عن سنة الرسول ﷺ أو بعض تفسيرات القرآن ، وذلك بهدف تصحيح خطأ ما .

فأين هو قانون : «ألا ترى الرجال ولا يراها الرجال؟!».

- واحتجوا بحديث : «ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد»^(٤) .

- وكذلك بقول السيدة عائشة : لو أدرك النبي ﷺ ما أحدث النساء ، لمنعهن كما منعت نساء بني إسرائيل .

وما إلى هنالك ، لكنها كلها - لا ثبت على المحك ، مما يوحى بأن المسألة - منع خروجها - ليس فيها دليل صحيح صريح !!.

٥ - وزيادة في التوضيح نورد بعض النماذج من عهد الرعيل الأول ، لتأكيد

(١) إحياء علوم الدين : ٢/٧٤.

(٢) مجمع الزوائد : ٤/٤٦٨.

(٣) فتح الباري : ٤/١٨٤.

(٤) صحيح مسلم : ٢/٣٣.

على فكرة أن الإسلام لم يحبس المرأة في البيت ، وما إلى هنالك :

أ - في مجال الدعوة إلى الله تعالى : فالكل مسؤول عن تبليغ ما عرف من هذا الدين ، حتى لو كان آية واحدة ، أو حديثاً واحداً ، مصداق ذلك قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَيِّلَةٌ أَذْعُوْا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾^(١).

وقوله ﷺ : « نَسْرَ اللَّهِ امْرَءٌ أَسْمَعَ مَقَالَتِي فَوْعَاهَا وَحْفَظَهَا وَبَلَّغَهَا ، فَرَبَّ حَامِلِ فَقَهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ »^(٢).

﴿ وَمَنِ ﴾ في الآية تشمل كل العلاء ، لذلك إذا قامت المرأة بأي عمل دعوي فإن الله سيجزيها كما سيجزي الرجل إن قام بنفس العمل ، قال سبحانه : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنَّ لَا أُضِيعُ عَمَلَ مَنْ كُنْتُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَا جَرَوْا وَأَخْرَجُوا مِنْ دِيَرِهِمْ وَأَوْدُوا فِي سَيِّلٍ وَفَتَّلُوا وَفَتَّلُوا لَا كُفَّارُهُمْ سَيِّغَاهُمْ وَلَا دُخْنَاهُمْ جَنَّتٍ بَخْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ نَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدُهُ حُسْنُ الْتَّوَابِ ﴾^(٣).

ولا يفهم من هذا أن على المرأة أن تترك بيتها وأولادها وزوجها ، وتنطلق خارج بيتها للدعوه إلى الله؟!

أبداً ، إنما كل واحدة تدعو إلى الله من خلال ما هو متوفر لها من فراغ ومتناخ وما إلى هنالك ، فقد تكون داعية في بيتها ، ومع صديقتها وجاراتها ، وكذلك في الجامعة والمعهد ونحو ذلك ، ومن الأمثلة على ذلك موقف السيدة خديجة مع الرسول ﷺ خاصة في بدايات العهد المكي ، وموقف السيدة خولة بنت ثعلبة (المجادلة) ..

ب - في النشاطات الاجتماعية : وذلك لأن الشريعة فتحت أبواب الخير على

(١) يوسف : ١٠٨ .

(٢) جزء من حديث طوبيل أخرجه ابن ماجه : ١/٨٥ .

(٣) آل عمران : ١٩٥ .

مصاريعها، قال تعالى: ﴿وَفَعُلُوا الْخَيْر لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(١).

مصدق ذلك قول المعموم عليه السلام: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة ، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيمة»^(٢).

مثال ذلك أن المرأة شاركت زوجها في تقديم الضيافة للضيوف ، كما في قصة إبراهيم الخليل عليه السلام مع الضيوف ! .

شاركت المرأة الرجل في تحمل الشدائد والمحن ، كما في قصة وشاركت المرأة الرجل في تحمل الشدائد والمحن ، كما في قصة أم موسى عليه السلام ! .

شاركت في رعي الغنم ، وتقديم المعروف ، كما في قصة موسى عليه السلام مع ابتي شعيب عليه السلام .

ج - وفي النشاطات السياسية: دعا الإسلام المرأة إلى ممارسة حقها السياسي دون ضغط على أحد ، وبالتالي لا يحق لأحد أن يتمنع من المرأة حقها السياسي ، لأن ممارسة النشاط السياسي تعتبر جزءاً من الجهاد في سبيل الله ، مصدق ذلك قول الرسول عليه السلام: «الدين النصيحة ، قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(٣) .

فكمما قصت الله علينا ما كانت تقوم به أم جميل زوج أبي لهب من أذى وما إلى هنالك ، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَرْأَتُهُ حَتَّالَةَ الْحَطَبِ فِي چِيدِهَا حَبَلُ مِنْ مَسِيدٍ﴾^(٤) .

شاركت المرأة أيضاً في إجارة الرجال وأقرّها رسول الله عليه السلام على ذلك ، وشاركت في الجهاد دفاعاً عن الإسلام ، وشاركت في تقديم المشورة للحاكم ومن يليه ، بل وشاركت في معارضته الحاكم المسلم ، دليل ذلك موقف السيدة

(١) الحج: ٧٧.

(٢) فتح الباري: ٢٢/٦.

(٣) صحيح مسلم: ٥٣/١.

(٤) المسند: ٤-٥.

عائشة بعد استشهاد عثمان رضي الله عنهم جميعاً ، و موقف أسماء بنت أبي بكر
رضي الله عنها من الحجّاج .

ورحم الله ابن حزم عندما قال: وجائز أن تلي المرأة الحكم ، ولا يجوز لها
أن تلي الخلافة^(١) .

د - في النشاطات المهنية: حيث لا يمنع الإسلام المرأة أن تمارس تلك
النشاطات ، لكنه يركز كثيراً على جانب رعاية الأطفال والبيت ، معتبراً أن نواة
المجتمع هو الخلية الأولى وهي الأسرة ، مصداق ذلك قول المعصوم عليه السلام:
«المرأة راعية على أهل بيته زوجها وولده ، وهي مسؤولة عنهم»^(٢) .

والإسلام يرفع دائماً لواء الوسطية ، فلا أن تجلس في البيت ، ولا أن
تذهب إلى العمل المهني وتهمل البيت ، دليل ذلك ما أخرجه البخاري من أن
زينب امرأة عبد الله قالت: مَرَّ علينا بلال ، فقلنا: سل النبي صلوات الله عليه: أيجزي عنني
أن أنفق على زوجي وأيتام لي في حجري؟ .

وقلنا: أخبرنا ، فدخل فسأله ، فقال: «من هما؟» .

قال: زينب ، قال: «أي الزيناب؟» قال: امرأة عبد الله ، فقال: «نعم ،
ولها أجران: أجر القرابة وأجر الصدقة»^(٣) .

وهكذا ، شاركت المرأة في الزراعة والرعى ، والصناعات اليدوية ،
وإدارة الأعمال الحرفية ، وفي علاج المرضى ، وفي العلاج بالرقية ، وما إلى
هناك ، لكن تبقى المسألة ضمن ضوابط وأداب الشريعة ، بعيداً عن الإفراط
والتفريط^(٤) .

إذن: لقد خدعوها عندما قالوا: ﴿وَقَرَنَ فِي مُؤْتَكِنَ﴾ أي: لا تخرجن لأي
نشاط اجتماعي !! .

* * *

(١) المحتل لابن حزم: ٤٢٩/٩ .

(٢) فتح الباري: ٢٢٩/١٦ .

(٣) فتح الباري: ٣٣/١٣ .

(٤) للتوسيع يراجع: النشاطات الاجتماعية للمرأة المسلمة ، للمؤلف: ٥٤ - ٧٥ .

﴿إِنَّ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ
عَذَّوْلَكُم﴾: لماذا؟!..

قالوا: إن الإسلام ظلم المرأة ، وذلك حينما اعتبرها عدواً للرجل ، وحذر الرجل منها ، فأي ظلم كهذا الظلم !! .

١ - في القرآن الكريم آيات تدور في هذا الفلك ، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿يَتَأَبَّلُهَا الَّذِينَ أَمْتَنُوا إِنَّ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَذَّوْلَكُمْ فَأَحَدُهُو هُمْ وَإِنْ تَعْقُفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾١٤﴾ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾١٥﴾ فَانْقُضُوا اللَّهَ مَا أَسْطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْقِضُوا خَدِيرًا لَّنْقِسْكَمْ وَمَنْ يُوقَ شَعْنَفَسِيهِ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾١١﴾ .

٢ - وفي أسباب نزول هذه الآيات :

قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان الرجل يسلم ، فإذا أراد أن يهاجر منعه أهلها وولده ، وقالوا: نشدك الله أن تذهب وتدع أهلك وعشيرتك ، وتصير إلى المدينة بلا أهل ولا مال ، فمنهم من يرث لهم ويقيم ولا يهاجر ، فأنزل الله تعالى هذه الآيات ..

.. وقال عكرمة: عن ابن عباس قال: وهؤلاء الذين منعهم أهلهם عن الهجرة ، لما هاجروا ورأوا الناس قد فقهوا في الدين ، همّوا أن يعاقبوا أهليهم الذين منعوهم ، فأنزل الله ﴿وَإِنْ تَعْقُفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا...﴾٢﴾ .

.. وعن عطاء بن يسار قال: نزلت سورة التغابن كلها بمكة إلا هؤلاء

(١) التغابن: ١٦-١٤.

(٢) أسباب نزول القرآن ، للواحدي: ٤٦٢.

الآيات «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ . . .» نزلت في عوف بن مالك الأشجعي كان ذا أهل وولد ، فكان إذا أراد الغزو يكتو إلية ورقوه ، فقالوا: إلى من تدعنا؟ فيرق ويقيم ، فنزلت هذه الآية وبقية الآيات إلى آخر السورة بالمدينة^(١).

٣ - وفي كتب التفاسير بيانٌ وتفصيل ، وفيها الرد الواضح على هذا الافتراض ، مثل ذلك ما ورد في تفسير الإمام ابن العربي رحمة الله تعالى :

- المسألة الأولى: .. والمراد بالعداوة هاهنا بُعد المودة والمُنْزَلَة ، فإن الزوجة قريب ، والولد قريب ، بحكم المخالطة ، والصحبة ، ولكنهما قد يقربان بالآلفة الحسنة والعشرة الجميلة ، فيكونان ولتين ، وقد يبعدان بالنفرة والفعل القبيح ، فيكونان عدوين ، وعن هذا أخبر الله سبحانه ، ومنه حذر ، وبه أنذر.

- المسألة الثانية: هنا يتبيّن وجه العداوة ، فإن العدو لم يكن عدواً لذاته ، وإنما كان عدواً ل فعله ، فإذا فعل الزوج والولد فعل العدو كان عدواً ، ولا فعل أقبح من الحيلولة بين العبد وبين الطاعة .

وفي «صحيح مسلم» عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لَابْنِ آدَمَ فِي طَرِيقِ الْإِيمَانِ ، فَقَالَ لَهُ: أَتَؤْمِنُ وَتَذَرُّ دِينِكَ وَدِينِ أَبَائِكَ ، فَخَالَفَهُ فَآمَنَ ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ عَلَى طَرِيقِ الْهِجْرَةِ ، فَقَالَ لَهُ: أَتَهَاجِرُ وَتَرْكُ أَهْلَكَ وَمَالَكَ ، فَخَالَفَهُ فَهَاجَرَ ، فَقَعَدَ لَهُ عَلَى طَرِيقِ الْجَهَادِ ، فَقَالَ: أَتَجَاهِدُ فَتُقْتَلُ نَفْسِكَ وَتُتُّكَحُ نَسَاؤُكَ ، وَيُقْسَمُ مَالُكَ ، فَخَالَفَهُ فَجَاهَدَ فُقْتَلَ ، فَحَقَّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ». الجنة».

وعود الشيطان يكون بوجهين:

أحدهما: يكون بالوسوسة .

والثاني: بأن يحمل على ما يريد ذلك الزوج والولد والصاحب ، قال

(١) أسباب النزول ، للسيوطى: ٣٨٦

سبحانه: ﴿ وَقَيْصَرَاتِنَاهُمْ قُرْنَاءَ فَزَيْنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفُهُمْ ﴾^(١).

وفي حكمة عيسى عليه السلام: من اتخذ أهلاً و ولداً كان للدنيا عبداً.

وفي صحيح الحديث بيان أدنى من ذلك في حال العبد ، قال النبي ﷺ: «تعس عبد الدينار ، تعس عبد الدرهم ، تعس عبد الخميصة^(٢) ، تعس عبد القطيفة^(٣) ، تعس فانتكس ، وإذا شيك فلا انتتش»^(٤).

ولا دناءة أعظم من عبادة الدينار والدرهم ، ولا همة أحسن من همة ترتفع بثوب جديد^(٥).

٤ - والشيء الآخر أن الرجل والولد في بعض الأحيان يكونوا أعداء للمرأة ، وبالتالي يحولون بينها وبين التقرب إلى الله سبحانه ، وهذا ما أشار إليه القاضي ابن العربي :

- المسألة الرابعة: كما أن الرجل يكون له ولده وزوجه عدوأ ، كذلك المرأة تكون لها ولدها وزوجها عدوأ لها بهذا المعنى بعينه .

و عموم قوله تعالى: ﴿ مِنْ أَرْزَقْنَاهُمْ ﴾ يدخل فيه الذكر والأئمّة ، كدخولهما في كل آية^(٦).

٥ - أورد الإمام القرطبي في «تفسيره»:

روى الطبراني في «تفسيره»: عن عكرمة في قوله تعالى: ﴿ يَتَأَبَّهَا الظِّنَّ إِذَا مَأْتِ أَيْتَ مِنْ أَرْزَقْنَاهُمْ وَأَوْلَادَكُمْ عَدُوا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ قال: كان الرجل يريد أن يأتي النبي ﷺ فيقول له أهله: أين تذهب وتدعنا؟.

(١) فصلت: ٢٥.

(٢) هي: ثياب خرّ أو صوف مُعلمة.

(٣) هي: كساء له خمل.

(٤) صحيح البخاري: (٦٠) و(٦١).

(٥) أحكام القرآن: ٤/٢٦٣ - ٢٦٤.

(٦) أحكام القرآن: ٤/٢٦٥.

قال : فإذا أسلم وفقيه قال : لأرجعن إلى الذين كانوا ينهون عن هذا الأمر ،
فلا فعلن ولا فعلن .

قال : فأنزل الله عز وجل : « وَإِن تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ
رَّحِيمٌ ».

قال مجاهد في قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ
وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ » قال : ما عادوهم في الدنيا ، ولكن
حملتهم مودتهم على أن أخذوا الله الحرام فأعطوههم إياهم ، والآية عامة في
كل معصية يرتكبها الإنسان بسبب الأهل والولد ، وخصوص السبب لا يمنع
عموم الحكم ^(۱) .

٦ - وتفسير معنى قوله تعالى : « فَاحْذَرُوهُمْ » أي : انتبهوا إليها الرجال على
الأموال والأولاد والنساء ، فإذا حاولوا إيقاعكم بالبعد عن الإنفاق والجهاد ،
ونحوه .. لذلك فالخاسر هو الذي يستمع لوسائل الأمهات والأولاد ،
فيعصي الله ولا يطيعه ، وبذلك تكون مسؤولية الرجل مضاعفة !! .
إذن : لقد خدعوا المرأة بأن قالوا لها : هذا هو الإسلام يعتبرك عدواً
للرجل ، ويحذر منك ! .

* * *

(۱) الجامع لأحكام القرآن : ١٣٢ / ٦ .

المرأة تقطع الصلاة كالكلب والحمار: لماذا؟!..

قالوا: إن الشريعة الإسلامية ظلمت المرأة ظلماً لا مثيل له ، وحطّت من قيمتها ومكانتها ، حيث ساوت بينها وبين الكلب الأسود والحمار ! واعتبرت أن مجرد مرورها من أمام المصلي يبطل صلاته !!.

١ - حقيقةً هناك عدة أحاديث نبوية تدور في هذا الفلك ، وهي :

في موسوعة «جامع الأصول» للعلامة ابن الأثير :

قال أبو الصهباء: تذاكرنا ما يقطع الصلاة عند ابن عباس رضي الله عنهم ، فقال: جئت أنا وغلام من بني عبد المطلب على حمار ، ورسول الله ﷺ يصلّي ، فنزل ونزلت ، وتركت الحمار أمام الصف ، فما بالاه ، وجاءت جاريتان من بني عبد المطلب فدخلتا بين الصف ، فما بالى ذلك .

وفي رواية لهذا الحديث ، وقال: جاءت جاريتان من بني عبد المطلب اقتلتانا فأخذهما فرع بينهما .

وفي رواية أخرى: فنزع إحداهما عن الأخرى ، فما بالى بذلك .

وفي أخرى: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا صلّى أحدكم إلى غير السترة فإنه يقطع صلاته: الحمار ، والخنزير ، واليهودي ، والمجوسية ، والمرأة ، وتجزئ عنه: إذا مرّوا بين يديه على قذفة بحجر»^(١) .

(١) قال أبو داود: في نفسي من هذا الحديث شيء .. أقول ، وعلّمه أن ابن عباس شد في رفعه فقال: أحبه عن رسول الله ﷺ ، وفيه أيضاً عن عنة يحيى بن أبي كثیر .

وفي أخرى قال: «يقطع الصلاة: المرأة الحائض ، والكلب»^(١).

قال أبو داود في الأول: عن ابن عباس ، أحسبه عن رسول الله ﷺ.

وقال في الثاني: رفعه شعبة ، وأراد بالثاني ، هذه الرواية الآخرة ، وبالأول ، التي قبلها^(٢).

.. وفي موضع آخر ينقل ابن الأثير عن الإمام مسلم ، بالسند المتصل إلى أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «يقطع الصلاة: الكلب ، والمرأة ، والحمار ، وبقي من ذلك مثل مؤخرة الرحل»^{(٣)(٤)}.

٢ - من الناحية الفقهية هناك ثلاثة آراء ، نذكرها مع الأدلة ، ثم الترجيح:

أ - لا يقطع الصلاة شيء أبداً:

وإلى هذا الرأي ذهب عدد من الصحابة ، منهم عثمان وعلي وابن عباس وابن عمر وجابر بن عبد الله وحذيفة رضي الله عنهم ، وتبعدم في ذلك: سعيد بن المسيب ، وأبو حنيفة ، والشافعي ، ومالك رحمهم الله تعالى.

ومن أدتهم على ذلك قوله تعالى: «إِلَيْهِ يَصُدُّ الْكَلْبُ الظَّبِيبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ»^(٥).

فالقربات والأعمال الصالحة - كالصلاحة - تُرفع إليه ، فلا يقطعها عليه شيء.

وهناك أحاديث تعارض الذين قالوا بأن (الكلب والحمار والمرأة) يقطعن الصلاة ، من ذلك ما رواه الفضل بن العباس رضي الله عنهمما قال:

(١) قال الترمذى: وقد ذهب بعض أهل العلم إليه فقالوا: يقطع الصلاة: الحمار والمرأة ، والكلب الأسود! قال أحمد: لا أشك فيه أن الكلب الأسود يقطع الصلاة ، وفي نفسي من الحمار والمرأة شيء ، وقال إسحاق ، لا يقطعها شيء إلا الكلب الأسود! .

(٢) جامع الأصول: ٣٧٢٢.

(٣) أي: الكور الذي يركب عليه ، وفي آخره الخشبة التي يستند إليها الراكب.

(٤) صحيح مسلم: ٥١١ ، وجامع الأصول: ٣٧٤٢.

(٥) فاطر: ١٠.

أتانا رسول الله ﷺ ، ونحن في بادية لنا ، ومعه عباس ، فصلّى في صحراء ليس بين يديه سترة ، وحمارة لنا وكلبة تعبثان بين يديه ، فما بالى ذلك^(١).

ومن ذلك ما روت السيدة عائشة رضي الله عنها - أنه ذكر عندها ما يقطع الصلاة ، فقالوا: يقطعها الكلب والحمار والمرأة - فقالت: لقد جعلتمونا كلاماً ، لقد رأيت النبي ﷺ يصلي وإنني لبيه وبين القبلة ، وأنا مضجعة على السرير ، فتكون لي الحاجة فأكره أن أستقبله فأنسّل انسلاً^(٢).

وفي هذين الحديثين دلالة واضحة على أنه: لا الكلب ، ولا الحمار ، ولا المرأة يقطعون الصلاة.

بـ- مرور الكلب والحمار والمرأة يقطع الصلاة!! .

هذا رأي أنس وأبي هريرة رضي الله عنهمَا ، وعطاء والحسن البصري وابن حزم رحّمهم الله ، والشيء العجيب أن ابن حزم اشترط أن تكون المرأة مازرة ، أما إذا كانت مضجعةً معترضةً فقط فلا تقطع الصلاة ، ولا تقطع المرأة صلاة المرأة^(٣) !! .

ويعارض هذا الرأي حديث السيدة عائشة ، حيث كانت تخرج بين رجلي الرسول ﷺ وهو يصلي ، ولم يجعل ذلك مبطلاً للصلاحة.

علمًا أن مسألة جلوسها وحركتها أمامه قد تكررت ، مما يدلّ على أن المرأة لا تبطل الصلاة ، ومن تلك الروايات: (كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاً في قبته ، فإذا سجد غمزني فقبضتُ رجلي ، فإذا قام بسطتها).

- وفي رواية أخرى -: لقد كان رسول الله ﷺ يقوم فيصلي من الليل ، وإنني لمعترضةً بينه وبين القبلة على فراش أهله^(٤).

(١) سنن أبي داود: ٧١٨ ، سنن النسائي: ٦٥/٢.

(٢) صحيح البخاري: ١/٥٨٧ ، صحيح مسلم: ٥١٢ ، سنن أبي داود: ٧١١.

(٣) المحتوى: ٨/٤.

(٤) صحيح البخاري: ١/٥٨٨ ، صحيح مسلم: ٥١٢.

ج - مرور المرأة لا يقطع الصلاة - طبعاً للرجل - وإنما يقطعها الكلب الأسود والحمار !! .

هذا رأي السيدة عائشة والسيدة أم سلمة ومعاذ رضي الله عنهم ، ويتبعهم مجاهد وطاووس والإمام أحمد رحمهم الله تعالى .

دليلهم على ذلك أن أحاديث قطع المرأة للصلاوة عارضتها أحاديث صحيحة ، لذلك كان لا بد من مرجع ، وهنا المرجع هو قوله تعالى : «إِلَيْهِ يَصْعُدُ الْكَلْبُ الْطَّيْبُ وَالْعَمَلُ الْاصْلَحُ يُرْفَعُهُ»^(١) .

إذن: القول الراجح هو الرأي الأخير والذي ذهبت إليه السيدة عائشة ، لذلك فما قيل في قطع المرأة صلاة الرجل منسوخ ، وبالتالي يرجع الأمر إلى الإباحة الأصلية ، وهي أنه لا فرق بين الرجل والمرأة في الأحكام العامة^(٢) .

ولعل العلة في بقاء قطع الكلب والحمار الصلاة ، أنهما يشتراكان في أنهاهما يمثلان الشيطان ، خاصة الكلب الأسود ، دليل ذلك قوله ﷺ: «.. وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعودوا بالله من الشيطان فإنه رأى شيطاناً»^(٣) .

٣ - من جهة أخرى فإن الجمع في الحديث بين ثلاثة أمور لا يعني تساويها بالمرتبة ، إنما تساوى في الحكم وهي المرور بين يدي المصلي ، دليل ذلك الجمع بين الأرملة والمسكين من حيث اتحادهما في الحكم ، مصدق ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: «الستاعي على الأرملة والمسكين ، كالمجاهد في سبيل الله ، أو القائم للليل ، الصائم النهار» .

٤ - ومن جهة ثالثة: فالذي جمع بين هذه الأشياء هو الرسول ﷺ ، وهو ذاته الذي جمع بين ثلاثة أخرى ، وذلك فيما أخرجه الإمام أحمد وغيره أن النبي صلوات الله عليه قال: «حُبِّتْ إِلَيْيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ: النَّسَاءُ، وَالْطَّيْبُ، وَجُعِّلَتْ قُرْبَةً عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» .

(١) فاطر: ١٠ .

(٢) للتوسيع براجع: موسوعة فقه عائشة أم المؤمنين ، لسعيد الدخيل: ٦١٩ - ٦٣٠ .

(٣) صحيح البخاري: ٣٥٠ / ٦ .

فـلـمـاـذا يـأـخـذـ الـبـعـضـ بـالـجـمـعـ الـأـوـلـ وـلـاـ يـأـخـذـونـ بـالـجـمـعـ الثـانـيـ؟ .

إـنـ السـيـاقـ - كـمـاـ يـقـولـ الـعـلـمـاءـ - هـوـ الـذـيـ يـحـدـدـ الغـاـيـةـ مـنـ جـمـعـ أـشـيـاءـ فـيـ حـكـمـ وـاحـدـ ، لـذـكـ فـلـاـ مـعـنـىـ لـلـاعـتـرـاضـ ، أـوـ مـحاـوـلـاتـ التـشـويـهـ! .

إـذـنـ: لـقـدـ خـدـعـوـهـاـ بـقـوـلـهـمـ: إـلـاسـلـامـ سـوـىـ بـيـنـ الـكـلـبـ وـالـحـمـارـ!!! .

* * *

لماذا خلقت المرأة من ضلع أعوج؟!!

في سياق الشبهات التي تُساق لإسقاط موقع الإسلام وإرباك ساحته ، قالوا: إن الإسلام ظلم المرأة وأهانها إلى درجة أنه اعتبرها معوجة الخلق ، لا يمكن تقويمها ولا إصلاحها ، فأي ظلم مثل هذا الظلم؟! .

١ - نعم هناك حديث صحيح ، رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذني جاره ، واستوصوا بالنساء خيراً ، فانهن خلقن من ضلع ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلى ، فإن ذهبت تُقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيراً»^(١) .

٢ - مشكلة الحاقدين على الإسلام أنهم لا يقرؤون الثقافة الإسلامية ، ولو أنهم قرؤوها لوجدوا أمراً عجباً .

فهذا الحديث النبوى ابتدأ بوصية للرجال بالنساء «استوصوا بالنساء خيراً» ، وانتهى بتلك الوصية الرائعة «فاستوصوا بالنساء خيراً» .

مما يدلّ على مدى حرص الإسلام على كل ما يتعلق بالمرأة ، أما أن يقال: إنه أذلها وانتقص من مكانتها ، واعتبرها ذليلة وأمة و... و...!! .

فهذا كلام لا دليل عليه .

٣ - ثم إن علماء الحديث ، كالإمام البخاري وغيره قد صنفوا هذا الحديث

(١) صحيح البخاري: ٢١٨/٩ ، صحيح مسلم: ١٤٦٨ ، سنن الترمذى: ١١٨٨ .

تحت باب (المداراة مع النساء) ، وفي هذا وضوحاً تام بأن الإسلام أكد على ما فيه صالح المرأة ونحو ذلك.

فهل مداراة النساء أصبحت مسبباً وأمراً عيباً؟ !

أبداً ، بل هو تأكيد فكرة ترسير وجوب العلم والاهتمام بالتعليم ، وذلك من أجل أن يعرف كل إنسان ما له .. وما عليه.

٤ - وبالتالي فأمر الإسلام أتباعه الرجال أن يستوصوا بالنساء ، فهذا يعني أن الوصية التي لصالح المرأة فيها زيادة من رفعة مكانتها ، ولو كانت على حساب الأشياء الأخرى.

وبالتالي ، فالموصى هو الرجل ، والموصى بها هي المرأة ، وبالتالي إذا قصر الموصى بحق الموصى به اعتبر مقصراً في الواجبات والحقوق.

وهكذا يبقى كل منهما - الرجل والمرأة - حسب ما وجهت له الشريعة ، فهو كرجل عليه أن يختار ، ثم يخطب ، ثم يتزوج .. وبعد فترة يُجب أولاداً ، وعليه أن لا يظلمها ولا يقسوا عليها ، ويعاملها كإنسان كامل معصوم ، إنما لا بد من مراعاة بنيتها وتركيبها الفيزيولوجي وعاطفتها وضعفها وما إلى هنالك.

٥ - وهذا الحديث يؤخذ ضمن المنظومة الأخلاقية المتكاملة ، حيث تأتي التوجيهات النبوية لتدور في فلك الوصايا ، من ذلك ما رواه حكيم بن حيدة القشيري عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله ، ما حق زوجة أحدهنا عليه؟ .

قال: «أن تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت ، ولا تضرب الوجه ، ولا تُقْبِح ، ولا تهجر إلا في البيت»^(١).

٦ - في الحديث المذكور توصية إلى الرجال ، أن يقبلوا المرأة على عوجها ، فهي مخلوقة لها خصوصياتها ، كما للرجل خصوصياته ، فمن رضي بها على ما خلقت عليه سعد في الدنيا والآخرة.

(١) سنن أبي داود: ٢١٤٢.

ومن اراد ان يضعها في مكان الرجل ، ويريد تقويمها على هذا الشأن فهو مخطئ لا يعرف فن المداراة ، وبالتالي سيشقى في حياته الزوجية ، لا البيت سيتحول إلى حلبة صراع حقيقة ، بينه وبينها ، لكن دون أدنىفائدة! . والحل معها أن تتأقلم مع طبيعتها ، وتُداري أوضاعها ، وتحسن انتة الأمور التي تُصلحها بلطف وبحكمة حسنة ، وتصبر على عوجها الناشئ طبيعتها ، وتمازحها مزاحاً هادفاً ، ولا تحملها فوق طاقتها ، ولا تجعل اليها الزوجي كساحة صراع لا تنتهي ، فإن النتيجة تعود عليك أولاً وأخراً.

صدقائق ذلك قوله تعالى في سياق حكاية آدم عليه السلام مع زوجته حواء وذلك أثناء وصية الله لهم بأن لا يتبعا قول الشيطان : ﴿فَقُلْنَا يَتَعَادُونَ وَلِرَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجُنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى وَأَنَّكَ تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى﴾^(١) .

ويلاحظ دقة القرآن : إنهم سيخربان من الجنة ، لكن الذي سيعيشنى ويکدح هو الرجل ﴿فَتَشْقَى﴾ ! .

٧ - وفي الحديث مدح للنساء لا ذم ، فهن رقيقات ناعمات ، وعاليات التعامل معهن بكل رقة ولهفة ، وإلا تنكسر تلك القوارير الرقيقة ومن هنا جاءت الوصية تلو الوصية للتعامل معهن كما أراد الله : ﴿وَعَاشُوهُ بِالْمَعْرُوفِ﴾^(٢) .

وعلق الحافظ ابن حجر العسقلاني على الحديث بقوله : (قوله ﴿فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا﴾) بأنه فيه رمزاً إلى التقويم برفق ، بحيث لا يبالغ فيكسر ، ولا يتركه فيستمر على عوجه ، فيؤخذ منه أن لا يتركها عالاعوجاج إذا تعددت ما طبعت عليه من النقص إلى تعاطي المعصية ب مباشره أو ترك الواجب ، وإنما المراد أن يتركها على اعوجاجها في الأمور المباحة . وفي الحديث الندب إلى المداراة لاستمالة النفوس وتألف القلوب ، وـ

(١) ط: ١١٩ - ١١٧ .

(٢) النساء: ١٩ .

ن ، سياسة النساء بأخذ العفو فيهن والصبر على عوجهن ، وأن من رام تقويمهن فإن
لأن الانتفاع بهن ، مع أنه لا غنى للإنسان عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها على
معاش ، فكانه قال : الاستمتاع بها لا يتم إلا بالصبر عليها).
إذن : لقد خدعوها بقولهم : إن الإسلام قد أهانها عندما اعتبرها قاصرة
معوجة !! .

اليه

* * *

جـ ٢
شـ ١
مـ ٣
دـ ٤

صـ

«النساء ناقصاتٌ عقلٌ ودين»:

لماذا؟!..

قالوا: إن الإسلام ظلم المرأة ظلماً لا مثيل له ، وذلك اعتبرها على لسان الرسول ﷺ ناقصة عقل ودين ، وكأنه بذلك لا يعتبرها كائناً كاملاً كالرجل ، إنما طعن في إمكاناتها العقلية والدينية وما إلى هنالك !!.

١ - نعم ، لقد حاول الأعداء والمبشرون النيل من الإسلام ، وذلك من خلال توجيه التهم إليه ، ومنها: أن الإسلام اعتبر المرأة ناقصة عقل ، وناقصة دين .

والمؤسف أكثر ، أن كثيراً من المسلمين، قد ساهموا - وما زالوا - في تكريس هذا الأمر .

ذلك أن المبشرين قالوا: لقد حكم الإسلام على المرأة بأنها ناقصة عقل وناقصة دين ، وبذلك أهانها إهانة كبيرة ، ووضعها في مكانة دونية ! .

ثم راحوا ينسجون من أخيتهم قصصاً وأحداثاً يؤكدون من خلالها على هذا القول :

لكن كلَّ ما لفقوه ضد الإسلام رُدّ عليهم ، وفُندت أكاذيبهم ومزاعمهم ، ودُحست جمِيعاً ، وبقي الإسلام هو الإسلام ، واضح المعالم ، مضيء الجبين والمحيا .

لكن الذي يُخاف منه على الإسلام ، هو زلل بعض دعاته والمنتسبين إليه ، وهؤلاء المنتسبون ظنوا أن الإسلام يؤخذ هكذا ، دون تمحيص ولا تدقير ، فراحوا ينقلون في دروسهم وخطبهم ما يُهيج العواطف والمشاعر ، ويُحرّس الشباب والشيب ، ظانين أنهم بذلك يُحسنون صنعاً !! .

٤ - ولقد شاع في عهود الانحطاط والبعد عن الشريعة أن المرأة ناقصة عقل ودين ، واعتمد على آثار مروية هنا وهناك ، ثم تناقل الناس ذلك ، واعتبروه من المقدسات التي لا يجوز مساسها أو المناقشة فيها. لكن ما حقيقة هذه الفرية؟ !.

إن أي أمر من الأمور الدينية يجب أن يؤخذ من المصادر الأصلية ، وعلى رأسها كتاب الله وسنة الرسول ﷺ الصالحة ، وحياة الرعيل الأول ، ثم أقوال العلماء الثقات ، مصداق ذلك قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمُونُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ أَمْيَّ مِنْكُمْ فَإِنْ لَنْزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾^(١).

٣ - روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه فقال :
خرج رسول الله ﷺ في أضحي - أو فطر - إلى المصلى ، فمرّ على النساء ،
قال : «يا عشر النساء ، تصدقن ، فإني أريتكن أكثر أهل النار». .
فقلن : لم يا رسول الله؟ .

قال : «تكثرن اللعن ، وتکفرن العشير ، وما رأيت من ناقصات عقل ودين
أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن» .

قلن : وما نقصان عقلنا وديننا يا رسول الله؟ .

قال : «أليس شهادة المرأة منكأن نصف شهادة الرجل؟». .
قلن : بلـى .

قال : «أليس إذا حاضت إحداكن لم تُصلّ ولم تصُم؟». .
قلن : بلـى .

قال : «وذلك من نقصان دينها»^(٢) .

(١) النساء : ٥٩.

(٢) صحيح البخاري : ٣٧٤ / ٢ ، صحيح مسلم : ٨٨٩ ، سنن النسائي : ١٨٧ / ٣ .

.. وفي رواية عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «ما رأيت من ناقصات عقلٍ ودينٍ أغلب لذى لُبّ منكَ». قالت: وما نقصان العقل والدين؟ .

قال: «أما نقصان العقل: فشهادة امرأتين بشهادة رجل ، وأما نقصان الدين: فإن إحداكم تُفطر في رمضان ، وتُقيم أيامًا لا تصلي»^(١). قال شراح الحديث: معنى (تكفرن العشير): أي المعاشر ، والمراد به: الزوج ، وكفرهن إيمانه: جحدهن إحسانه إليهن . ومعنى (اللبت): العقل .

ومعنى (الحازم): العاقل المتحرّز في الأمور المستظهر فيها^(٢) . ٤ - لكن كما يرى المدقق في هذه الأحاديث ، فهي تدور في فلك مدح المرأة ، لا في سياق ظلمها وإهانتها ، لكن - وللأسف - لم يحفظ من هذه الأحاديث إلا نقصان العقل والدين ! .

حيث إنهم حذفوا كل شيء من هذه الأحاديث ، وحوّروا الأمر إلى أن أصبح الحديث النبوى الذى تلوكه الألسنة مختصرًا على الشكل التالى: (النساء ناقصات عقلٍ ودينٍ)!! .

بل وتبجّح بعضهم ففسر نقصان العقل بالحمامة ، أي أن المرأة حمقاء غير عاقلة ، وفسروا نقصان الدين بالمعصية ! .

وزاد الطين بلة ، فقالوا: الأنوثة ترافق الخسنة والهوان ، ثم ربطوا كل ذلك بقصة أبي البشر آدم عليه السلام مع أمهم حواء ، ليستبطنوا من تلك القصة أن الذي أخرج آدم عليه السلام من الجنة إنما هي حواء ، وبالتالي فكل أخطاء البشر ومعاصيهم مردّها بنات حواء !! .

٥ - لكن النبي الأعظم صلوات الله عليه أوصى ببر الأم أكثر من براً الأب ،

(١) سنن أبي داود: ٤٦٧٩ ، سنن ابن ماجه: ٤٠٠٣ .

(٢) جامع الأصول لابن الأثير ٤٢٤٢ و ٤٧٢٥ .

فكيف يكون ذلك وهي - حسب زعمهم - ناقصة عقل ودين؟ .
وكيف يكون ذلك ، والرسول ﷺ قال: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: الطَّيِّبُ ،
وَالنِّسَاءُ ، وَجُعِلَ قَرْةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»^(١) .
كيف يقرن الرسول ﷺ بين الطيب والنساء والصلوة إذا كن ناقصات عقل
ودين؟! .

وكيف يحب الرسول ﷺ شيئاً ناقص العقل ، وناقض الدين؟! .
أبداً ، فأولئك الناس أخذوا من الحديث جزءاً ، وساروا بذلك على خطى
الشيطان الرجيم ، وذلك عندما بتر من بعض الآيات آية واحدة وهي قوله
تعالى: «فَوَيْلٌ لِلْمُصَلَّيْتِ»^(٢) ، وراح يطعن بأن القرآن توعّد المصليين
بالويل والثبور! .

وهكذا ظن الساذج أن المصليين سيدخلون نار جهنم! .
ولو أكمل الآيات لاتضحت الصورة ، قال تعالى: «فَوَيْلٌ لِلْمُصَلَّيْتِ
الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ◇ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ◇ وَيَسْعَوْنَ الْمَاعُونَ»^(٣) .
وبالتالي ، فهذا البتر للأحاديث.. والآيات هو الظلم بعينه ، وهو الميل
عن جادة الصواب .

٦ - ورحم الله الشيخ محمد الغزالى عندما قال: قد يخطئ الرجل ، وكل
ابن آدم خطأ ، وينبغي أن تتجاوز المرأة هذا الخطأ العارض ، وربما كان
الخطأ من وجهة نظرها هي . ولكنها بدل ذلك تقضب غضباً طائشاً ، وتتنسى في
ثورتها كل شيء ، وتزعم أنها ما رأت منه خيراً فقط! وقد تلعن نفسها وحظها
وما حدث أو يحدث له! .

اليس من حق الرسول ﷺ أن يحذر من هذا المسلك؟ وأن يذكر لصاحباته
أنهن إن أصررن عليه يكن من أهل النار؟ .

(١) سنن النسائي: ٦١/٧ ، مستند أحمد: ١٢٨/٣ .

(٢) الماعون: ٤ .

(٣) الماعون: ٤ - ٧ .

ثم يستطرد الحديث : «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب الذي لب منكـ ، والعبارة متصلة بالجملة التي قبلها ، فإن الرجل قد يستكين لامرأته - والحق معه - حتى يوفر الهدوء في بيته! ويمنع اللجاجة والخصم! وقد يلغى فكره الصائب من أجل ذلك الهدف ، مما قد يدفع بالمرأة المغروبة إلى مزيد من العنـ !! .

وهـذه هـزيمة ذـي اللـبـ - كما عـبرـ الحـديـثـ - أو أولـيـ الأـلـابـ ، كـماـ نـرىـ فـيـ مجـتمـعـاتـ كـثـيرـةـ تـنـتـصـرـ فـيـهاـ رـغـبـاتـ النـسـاءـ عـلـىـ عـزـائـمـ الرـجـالـ ! .

ثـمـ إـنـ الـمـرـأـةـ عـلـىـ ضـعـفـهـاـ - تـحـبـذـ أـنـ تـغـلـبـ غـيرـهـاـ وـتـفـرـضـ نـفـسـهـاـ ! .
وـقـدـ تـقـولـ : وـمـاـ هـذـاـ الـضـعـفـ؟ .

والـجـوابـ : فـيـ تـكـوـينـهـاـ الـخـلـقـيـ ، فـإـنـهـاـ تـضـحـيـ عـلـيـلـةـ ، أـوـ شـبـهـ عـلـيـلـةـ ، وـذـلـكـ خـلـالـ الدـوـرـةـ الشـهـرـيـةـ التـيـ تـعـتـادـهـاـ ، وـتـؤـثـرـ فـيـ أـعـصـابـهـاـ وـأـفـكـارـهـاـ ، وـقـدـ عـذـرـهـاـ اللـهـ مـنـ أـجـلـ ذـلـكـ ، وـأـعـفـاـهـاـ مـنـ بـعـضـ الـفـرـوضـ .

وـهـكـذـاـ ، فـإـنـ نـفـرـأـ مـنـ الـمـتـحـدـثـيـنـ فـيـ الـدـيـنـ شـاءـ أـنـ يـفـهـمـ مـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ أـمـورـاـ لـاـ عـلـاقـةـ لـلـدـيـنـ بـهـاـ ، فـصـاغـ قـاعـدـةـ كـلـيـةـ نـشـرـهـاـ فـيـ طـولـ الـبـلـادـ وـعـرـضـهـاـ ، مـفـادـهـاـ : (الـنـسـاءـ نـاقـصـاتـ عـقـلـ وـدـيـنـ)ـ !ـ وـسـوـاءـ كـانـتـ (الـ)ـ لـلـجـنـسـ أـوـ الـاستـغـرـاقـ ، فـهـذـهـ الـكـلـيـةـ الشـائـعـةـ بـهـذـاـ الـفـهـمـ التـعـيمـيـ الـصـارـمـ فـاسـدـةـ ، مـنـ نـاحـيـتـيـ الـعـقـلـ وـالـنـقـلـ ، فـقـدـ اـكـتـمـلـتـ قـدـيـمـاـ وـحـدـيـثـاـ نـسـوـةـ أـرـضـيـنـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ ﷺـ ، وـخـدـمـنـ الـدـيـنـ وـالـأـمـةـ خـدـمـاتـ جـلـيلـةـ .

وـهـذـهـ الـكـلـيـةـ المـزـعـومـةـ تـنـاقـضـ الـآـيـاتـ الـقـرـآنـيـةـ التـيـ قـرـرتـ أـنـ النـسـاءـ وـالـرـجـالـ بـعـضـهـمـ مـنـ بـعـضـ ، وـتـنـاقـضـ الـأـحـادـيـثـ التـيـ جـعـلـتـ النـسـاءـ شـقـائـقـ الـرـجـالـ !! .

٧ - إذن : القضية هي بما يقدمه الإنسان من عمل صالح ، سواءً أكان رجلاً أو امرأة ، وبالتالي فلا دخل للذكورة أو الأنوثة بذلك ، لأنَّه قد يسبق الرجل ،

(١) صـيـحةـ التـحـذـيرـ مـنـ دـعـةـ التـنصـيرـ : ١٢٩ـ - ١٣١ـ .

وقد تسبق المرأة والمهم هي التبيّحة ، وهذا شعار يرفعه الإسلام ، ويُسْكِت من خلاله كل من يريد الطعن بتعاليمه ومبادئه ، مصدق ذلك قوله تعالى : ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضْرِعُ عَمَلَ عَنِّي مِنْكُمْ مَنْ ذَكَرَ أَوْ أَنْتَ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾^(١).

٨ - وكما هو معروف للجميع ، فالمرأة تمتاز عن الرجل بالعاطفة القوية ، وهو يمتاز عنها بالتفكير الأقوى ، هذا الأمر ليس فيه انتقاص للرجل ولا للمرأة ، إنما هو تقابل تكاملي ، وهو الفطرة التي فطر الله البشر عليها ، وذلك من أجل أن تكمل الأدوار ، ومن أجل أن يتناسب ذلك مع ما خلق الله الناس عليها ، ولعل أحد أسرار سعادة المرأة ، وأسرار سعادة الرجل .

وإلا كيف يكون الحال إذا أوكل إلى الرجل الحمل .. والولادة .. وتربية الأولاد وإعداد الطعام .. وما إلى هنالك؟! .

كذلك ، ماذا سيحدث لو قُلبت المعادلة ، وأوكل إلى المرأة الأعمال التي يقوم بها الرجل؟! .

وماذا سيحدث لو كان الرجل عاطفياً كما هي المرأة؟ وماذا سيحدث لو كانت المرأة عقلانية كما هو حال الرجل؟! .

حتىما سيتحول البيت إلى ساحة صراع ، وستكون النتيجة تعasseً وشقاءً ، وسيكون الضحية هم الأولاد!!.

ولذلك فالحكمة الإلهية الواضحة تكمن في اختلاف الرجل والمرأة في كثير من القضايا ، وفيها مسائل العقل والعاطفة .

٩ - ويلفت الدكتور محمد سعيد البوطي النظر إلى جانب تحليلي للمسألة ، فيقول : والشرح التحليلي لذلك ، أن المرأة تبحث دائمًا في الرجل عن شريك جنسي لها ، وعن حماية ورعاية لها في كفه ، وهذا يقتضي أن تكون أضعف منه ، وهو ذاته الشرط الذي لا بد منه ليجعلها تهيمن عليه ، إنها ليست معادلة صعبة أن تفهم بأن سلاح المرأة إنما يكمن في ضعفها ، وأن سلطانها على

(١) آل عمران: ١٩٥

الرجل إنما يكمن في احتمائها به واحتياجها إليه ، واحتياجها إليه إنما يتمثل في أن يكون أقوى منها بدنياً ، وأقدر منها فكريًا .

ولعل الرجال متهمون ، عندما يكونون هم المدللون بهذا القرار ! .
إذن ، فإنك ما تقوله الكاتبة الألمانية (إستر فيلار) في كتابها المعمق والطريف (حق الرجل في التزوج بأكثر من واحدة)! .

(إن كانت القوة البدنية حرية بأن تكون عامل تحكم في طبقة اجتماعية ما ، فهي لا يمكن البتة أن تنجح في إخضاع جنس إلى جنس آخر ، وإن الشخص الذي يستطيع اضطهاد شخص آخر هو الشخص الضعيف المحاج إلى المساعدة ، وليس الشخص الأقوى بدنياً ، فليس العاشق هو صاحب السلطة ، وإنما المعشوق)! .

وهي تؤكد في أكثر من موضوع في كتابها هذا أن المرأة لا ترکن إلا إلى الرجل الذي هو أحد منها ذكاء ، وقد تبدو إلى جانبه كغبية وساذجة ، إذ إن ذلك شرط لا بد منه لاحتمائها به ، وهي تبحث في الرجل عن الرعاية والحماية قبل البحث عن الجنس .

فهي تقول : (بالنسبة للنساء فإن بإمكانهن بسط سلطتهن على الرجال ، وذلك بالتحكم في غرائزهن الجنسية مما يجعل الرجال تابعين لها ، وبما أن النساء في أغلب الأحيان هن أضعف جسمياً وفكرياً من الرجال ، فإنهن يستطعن إضافة إلى إمكانية امتناعهن جنسياً عنهم أن يلفتوا انتباه الرجال إليهن بمثابتهم مواضيع رعاية) .

وتقول : (فقط ، عندما تكون المرأة أضعف من الرجل ، ثم إضافة إلى ذلك أغبي منه ، فإنها تصبح بالنسبة لهذا الأخير طرفاً مغيراً جذاباً)! .

وتمضي فتؤكد هذه الحقيقة على آلية النساء قائلة : (والمعروف في النساء قولهن : إن الرجل الذي أبتغيه هو ذاك الذي باستطاعته أن يكون قادرًا على حمايتها ، وهو لن يقدر على ذلك إلا إذا كان أطول قامة وأقوى بنية وأشد ذكاء مني) .

وتقول: (إن الرجل الذي أبتغيه هو ذاك الذي أستظل بقامته ، وأرفع عيني لمشاهدة وجهه) ^(١) !!.

إذن ، فما هو ثابت علمياً ، ومؤكّد بشهادة النساء أنفسهن ، أن المرأة أضعف من الرجل جسماً وأقل منه ذكاء ، وأنها لا تضيق بذلك ، وإنما تراه مظهراً لضعفها النسوية الذي هو في الواقع رأس مالها الذي تستخدمنه في السيطرة على الرجل ، في الوقت الذي تجعل منها راعياً لها ، مهتماً بحمايتها .
فهل قال رسول الله ﷺ للمرأة - بطريقة المباطة - أقل أو أكثر من هذا الكلام؟ .

إن العجيب أن الذين يتبرّمون بالإسلام ، ويمارسون حرفة هابطة مكشوفة في التقول عليه ، يجلجلون بهذا الحديث في الأوساط ، وربما في الأوساط النسائية خاصة ، ويُطيلون أستههم بالنقد عليه ، حتى إذا رأوا ما يقوله كتاب علم النفس ، ووقفوا على ما يقوله أمثال هذه الكاتبة ، مما أتينا على بعض نصوص منه ، الجمّوا أستههم عن النقد ، وأصغوا إليه بالاحترام والقبول ، إن لم نقل بالاستسلام والتقدّيس ^(٢) ! .

١٠ - وبالتالي ، فالمتأنّل في الحديث يجد أن الحديث فسر نفسه بنفسه ، وذلك حين جعل شهادة امرأتين بشهادة الرجل يعني نقص عقل المرأة .

وهذا ما يؤكده الواقع ، حيث تطغى العاطفة عند المرأة على عقلها ، مما قد يمنعها أحياناً من الشهادة ضدّ مذنب ، رأفة ورحمة به ، فتأتي مسألة شهادة المرأة الأخرى لتشهد معها وتذكرها إذا نسيت ، أي لتكمّل الدور ، ولثبتت أن رجحان العاطفة عندها قد يجعل المرأة تخرج عن العقلانية في بعض المواقف ، علمًا أن رجحان عاطفتها ضرورية لكل ما له علاقة بالحمل والولادة والتربية .

(١) حق الرجل في التزوج بأكثر من واحدة: ١٧ - ٢٠ .

(٢) المرأة: ١٧٥ - ١٧٧ .

١١ - فما إذا عن نقصان دين المرأة؟ ولماذا ذلك؟ ! .

بما أن المرأة لا تقوم ببعض التكاليف الدينية نتيجة أمر قاهر ، كالحيض والنفاس معنى ذلك أنها ليست مقصورة في ذلك ، إنما هو تخفيف من الله الخالق عليها! .

مثلاً: أثناء الحيض لا تكلف المرأة بالصلوة ، ولا تكلف بقضاء شيء منها ، وهذا يدخل في ظلال قول الله تعالى: «**يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحَقِّقَ عَنْكُمْ وَحْدَهُ أَلْإِنْسَنُ ضَعِيفًا**»^(١) .

أيضاً أثناء النفاس والولادة ، فهي لا تُكلف بالصلوة طيلة تلك الفترة ولا تُكلف بقضائها ، وفي ذلك تخفيف على المرأة من التكاليف الدينية! .
ومثلها: تلاوة القرآن في فترتي الحيض والنفاس.

بل الأعجب من ذلك أن الله سبحانه لا يُقصش شيئاً من أجر المرأة ، وذلك لأن السبب القهري لها ، خارج عن إرادتها.

١٢ - وهكذا ، فالمسألة تشبه تماماً قضية الطفل مع التكاليف الدينية ، فهو عندما لا يصلح مثلاً لا يعني أنه يتحمل الإثم ، لأنه ناقص الدين ، أي: هو غير مكلف بالواجبات والفرائض ، وليس في ذاك الوصف أدنى إهانة له ، وكذلك المرأة في بعض الحالات الفيزيولوجية ، هي غير مقصورة في القيام بتلك التكاليف ، إنما الخالق سبحانه حفظ عنها.

لذلك قلنا: إن في ذلك التخفيف إكراماً لها ، ومراعاة لوضعها ، لا انتقاماً لها ، وبالتالي فعندما يُقال: إنها ناقصة دين ، معنى ذلك أن بعض التكاليف الدينية ، في بعض الحالات قد أغفت منها.

١٣ - إضافة إلى ذلك فإن الله أكرم المرأة بأن أعطاهما من الأجر مثل ما أعطى الرجل ، فهو يصلح ولو الثواب والأجر ، وهي تُمنع عن الصلاة فترة والله يكتب لها الأجر الكامل كما لو أنها تقوم بالصلوة! .

(١) النساء: ٢٨.

والسؤال الملحق هنا: هل في هذا ظلم للمرأة ، أم فيه ظلم للرجل؟ ! .
 أبداً ، لا ظلم فيه للمرأة ، ولا ظلم فيه للرجل ، والمسألة كما قال تعالى:
﴿فَاسْتَجِابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَدِيلٍ مِّنْكُمْ مَّنْ ذَكَرَ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِّنْ يَعْصِي﴾^(١) .
 وكما قال سبحانه: **﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الْفَحْشَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يَظْلَمُونَ تَقْرِيرًا﴾**^(٢) .

١٤ - وبالتالي ، فمدار الأمور في الميزان الشرعي على النوايا ، سواء حدث بالفعل أو لم يحدث نتيجة ظروف قاهرة ، مثل ذلك: إذا نوت المرأة ، وتلهفت على حضور صلاة الجمعة ، لكن أمراً طارئاً فاجراً منعها من ذلك ، فإن الله سبحانه يحاسب النساء على النوايا ، فمن عزمت على ذلك ، ثم ثُمِّنت لظرفي طاري ، فإنها ستتجدد ثواب ذلك كله في صحائفها يوم الدين .

قال النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى».

وقال صلوات الله عليه: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أعمالكم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم»^(٣) .

إذن: لقد خدعوها بقولهم: إن الإسلام ظلم المرأة وذلك حينما اعتبرها ناقصة الدين ، والعقل .

* * *

(١) آل عمران: ١٩٥ .

(٢) النساء: ١٢٤ .

(٣) صحيح البخاري: ٧/١ ، صحيح مسلم: ١٩٠٧ ، سنن أبي داود: ٢٢٠١ .

(شاورُهنَّ وخالفُهنَّ): لماذا؟!..

قالوا: إن تعاليم الإسلام تصب في خانة ظلم المرأة وإهانتها ، وضربوا أمثلة ذلك : (شاوروهن وخالفهن)! .

وقالوا: ذاك حديث نبوي واضح المعالم على كيفية نظر الإسلام للمرأة! .

وقالوا: وما قيمة المرأة إذا كان الإسلام لا يثق برأيها ، ولهذا يحضر الرجال على أن يضحكوا على النساء ، فيشاوروهن ثم يخالفون؟!! .

١ - (شاوروهن وخالفهن) هو: حديث باطل لا أصل له^(١) .

قال العلامة السخاوي (ت: ٩٠٢ هـ) معلقاً على ذلك بقوله: لم أره مرفوعاً ، ولكن عند العسكري: قال عمر رضي الله عنه: خالفوا النساء ، فإن في خلافهن البركة! .

بل يروى في المرفوع من حديث أنس: «لا يفعلن أحدكم أمراً حتى يستشير ، فإن لم يجد من يستشير ، فليستشر امرأة ، ثم ليخالفها ، فإن في خلافها البركة».. لكن في رواته عيسى وهو ضعيف جداً مع انقطاع فيه! .

وعند العسكري ، من حديث عون بن موسى ، قال: قال معاوية: عودوا النساء لا ، فإنها ضعيفة ، إن أطعتها أهلتك! .

وعند الديلمي و .. عن عائشة مرفوعاً: (طاعة النساء ندامة)^(٢)! .

(١) للتوسيع يراجع كتب الأحاديث الموضوعة والباطلة والضعفية ، أمثل: المقاصد: ٢٤٨ ، والدرر: ٢٧٦ ، والأسرار: ٢٤٠ ، والتمييز: ٨٩ ، والكشف: ٣/٢ ، وتذكرة الموضوعات: ١٢٨ ، وأسني المطالب: ١٢٥ .

(٢) المقاصد الحسنة للسخاوي: ٤٠١ - ٤٠٠ .

وعند ابن عدي مثله . . !! لكن في رواته متrocين وضعفاء ونحو ذلك .

ولهذا ، أمثال هذه الروايات لا يعتمد عليها في تقرير أمرٍ أو نفيه .

٢ - «خالفوا النساء ، فإن في خلافهن بركة»: هذا القول أورده المتقى الهندي في موسوعته (كتنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، رقمه : ٨٧٦٩) .

والعجب أن هذا القول يخالفه أقوال أخرى ، وفي نفس الفصل الذي أورد فيه المتقى الهندي ، مما يدلّ على عكس المراد ، مثال ذلك : رقم (٨٧٦٨) فيه : عن ابن شهاب قال : كان عمر رضي الله عنه إذا نزل الأمر المفضل دعا الفتياً فاستشارهم ، يقتضي حدة عقلهم !! .

والسؤال الملحق هنا : كيف يستشير عمر رضي الله عنه الأولاد في الأمور المضلة ، ثم يدعوه - حسب زعم البعض - إلى مخالفة النساء ؟ ! .

٣ - وفي كتب الأحاديث النبوية ما يخالف قول (مخالفة مشورة المرأة) ، من ذلك ما أورده الحافظ البهقي ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن» .
فقالوا : كيف إذنها يا رسول الله ؟ .

قال : «أن تسكت»^(١) .

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : «تُستأمر اليتيمة في نفسها ، فإن سكتت فهو رضى ، وإن كرهت فلا كره عليها»^(٢) .

وعن عرس ابن عميرة الكندي - رجل من أصحاب النبي ﷺ - قال : قال النبي ﷺ: «وأمرن النساء في أنفسهن ، فإن الثيب تُعرب عن نفسها ، والبكر رضاها صمتها»^(٣) .

(١) السنن الكبرى : ١٢٢/٧ .

(٢) السنن الكبرى : ١٢٢/٧ .

(٣) السنن الكبرى : ١٢٢/٧ .

وهذه الأحاديث التي ذكرها البيهقي هي أحاديث صحيحة ، كما ورد في صحيح الجامع الصغير : (٦٦/١).

ما يجعلنا نؤكّد على أن تلك الأقوال غير صحيحة ، وبالتالي فلا هي بحديث ولا هي بأقوال الأنئمة المهدىين .

٤ - ولو عدنا إلى القرآن الكريم لرأينا ما يخالف هذه الافتراضات على دين الله الحنيف ، مثال ذلك :

حينما تحدث القرآن الكريم عن قصة بلقيس مع النبي سليمان عليه السلام ، لم يكن ذلك من باب التسلية وإضاعة الوقت ، وإنما كان في ذلك الحكم والمواعظ الكثيرة ، والذي يهمّنا في هذه القصة استشارة بلقيس لقومها ، وذلك عندما أتتها كتاب سليمان عليه السلام ، مصداق ذلك قول الله تعالى في معرض سياق الحكاية : ﴿ قَالَتْ يَأْتِيَهَا الْمَلُوْقُ إِنَّ الَّذِي كَيْنَتْ كَيْمٌ إِنَّهُ مِنْ شَيْءَنِنَّ وَإِنَّهُ يَسِيرُ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ ﴿ أَلَا تَعْلُوْعَلَّ وَأَتُؤْفِي مُسْلِمِيْنَ ﴾ ﴿ قَالَتْ يَأْتِيَهَا الْمَلُوْقُ أَتَقُوْنِي فِي أَمْرِي مَا كَيْنَتْ قَاطِعَةً أَمْ حَقَّنِ تَشَهُّدُونَ ﴾^(١) ، فما كان من أولئك الرجال إلا أن هددوا وتوعدوا ، لأنهم حسبوا أن القضية ليست إلا بالقوة والعدد والعدد !! .

و هنا يبرز دور بلقيس الحصيف والسديد ، و تبرز خبرتها في المجال السياسي ، حيث أدلت برأيها بين الرجال قائلة : إننا سنتحن من أرسل الرسالة ، فترسل له هدية ، لنرى أهو مالك أم نبي ؟ .

﴿ قَالُوا نَحْنُ أُولَوْا قُوَّةً وَأُولَوْا بَأْسًا شَدِيدًا وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ فَانظُرْ إِلَيْهِمْ مَا ذَادُتْ مُرْتَبَيْنَ ﴾ ﴿ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْزَمَهَا أَذْلَهُ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ ﴿ وَقَدِ مُرْسَلٌ إِلَيْهِمْ بِهِدْيَةٍ فَنَاظَرُهُمْ بِمَ بَرَجَعَ الْمُرْسَلُونَ ﴾^(٢) .

وتؤكّد الحكاية سداد رأي بلقيس ، وذلك في آخر المطاف ، حيث أعلنت إسلامها وقبلت الزواج من النبي الملك سليمان عليه السلام : ﴿ .. قَالَتْ رَبِّي ..

(١) النمل : ٣٢ - ٢٩.

(٢) النمل : ٣٣ - ٣٥.

إِلَيْكُمْ نَفْسُكُمْ وَأَسْلَمْتُ مَعَ سَلَمَنَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ^(١).

ومثلها حكاية زوجة فرعون: حيث عاشت في قصره ، وفي ظلاله وحكمه ، لكن كل تلك البهارات لم تخدعها ، ولم تؤثر بها ، واستبدلت ذلك كله بأن أطلقت لروحها العنان تسبح في فضاءات ما خلق الله من آلاء وزعم ، مما جعلها تعلن إسلامها لله رب العالمين ، وهي تعلم أن ذلك التحول سيكلفها الكثير ، ذلك أنها كانت تعلم عن قرب بطش زوجها وظلمه ، إلى درجة أنه تبجح قائلاً: أنا ربك الأعلى !! .

وكانت النتيجة أن الله سبحانه جعلها مثلاً يُحتذى به ، وأسوة وقدوة للمؤمنات في كل وقت وحين ، مصداق ذلك قوله سبحانه: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ أَمْأَلُوا أَمْرَاتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَاتَلَتْ رَبِّ أَبِينَ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَجَنَحَيْنِ مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِيهِ، وَجَنَحَيْنِ مِنْ الْقَوْمِ الظَّلِيمِينَ﴾^(٢).

فماذا أفاد الطاغية فرعون ذكره؟ وماذا ضر زوجته أنها أنتي؟ ! .

٥ - إذن: ما هو رأي الشريعة الإسلامية في مشاورة النساء؟ .

عرف العلماء الشورى بأنها: رجوع إلى الأمام أو القاضي أو آحاد المكلفين ، في أمر لم يستثن حكمه بنصٍّ قرآنٍ أو سنة أو ثبوتٍ إجماع ، إلى من يرجيّ منهم معرفة حكمه بالدلائل الاجتهادية ، من العلماء المجتهدين ، ومن قد ينضم إليهم ، من أولي الدرأة والاختصاص.

ولم يعرض أحد على أن تكون النساء في مجال الشورى ، إلاًّ في هذا العصر حيث رأى بعضهم - كالمودودي - أن من شروط الشورى الذكورة !! .

ويرد الدكتور البوطي على ذلك بقوله: لم نعثر فيما صخّ من سنة رسول الله ﷺ على ما يدلّ صراحةً أو يشير بوضوح ، إلى أن المرأة لا حق لها في الشورى ، ولم نجد قطّ أنه عليه الصلاة والسلام تعمد أن يتجرّب مشاورة النساء في بعض ما شاور به الرجال.

(١) النمل: ٤٤.

(٢) التحرير: ١١.

أما الحديث الدائر على ألسنة كثير من الناس ، وفيه : (شاورهن وحالقوهن ، وأسكنوهن الغرف وعلموهن سورة النور) فلم أجد من رواه حديثاً عن سنة رسول الله ﷺ ، بل إنه لم يصح حتى أثراً ممنقولاً عن عمر وغيره من الصحابة ، فهو كما ذكر المحققون كلام مختلف لم يثبت كونه حديثاً ولا أثراً عن أحد من الصحابة أو التابعين .

وإنما الذي صح عن رسول الله ﷺ : نقشه ، فقد روى البخاري أنه صلوات الله عليه دخل يوم الحديبية على أم سلمة ، يشكو إليها أنه أمر الصحابة بنحر هداياهم وحلق رؤوسهم ، فلم يفعلوا !! .

فقالت : يا رسول الله ، أتحب ذلك؟ اخرج ولا تكلم أحداً منهم كلمةً حتى تنحر بُدنك وتدعو حلقك فيحلقك ، فخرج رسول الله ﷺ و فعل ما أشارت به أم سلمة رضي الله عنها^(١) .

وقد صح أن عمر رضي الله عنه كان يستشير الأحداث من الفقهاء والعلماء ، ويستشير ذوات بصيرة والدرية من النساء ، روى ابن الجوزي عن يوسف بن الماجشون ، قال : قال لي ابن شهاب لأخ لي وابن عم لي ونحن صبية : لا تستحرقوا أنفسكم لحداثة أسنانكم ، فإن عمر كان إذا أعياه الأمر المعضل دعا الأحداث فاستشارهم لحدة عقولهم ، وكان يشاور النساء^(٢) .

وروى ابن حجر عن أبي بردة عن أبيه قال : ما أشكل علينا أمر فسألنا فيه عائشة رضي الله عنها إلا وجدها عندها فيه علماً .

وقال عطاء بن أبي رباح : كانت عائشة أفقه الناس ، وأعلم الناس ، وأحسن الناس مشورة في العامة^(٣) .

وقد صح أن عمر رضي الله عنه كان يُحيل عليها كل ما يتعلق بأحكام النساء وبأحوال النبي ﷺ البيتية .

(١) صحيح البخاري : ١٨٢ / ٣ .

(٢) تاريخ عمر بن الخطاب : ١٠١ .

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة : ٣٩٢ / ٤ .

وقد استشار رضي الله عنه ابنته حفصة في المدة التي لا تستطيع الزوجة أن تصبر على زوجها ، فأمضى كلامها واتخذ رأيها في ذلك أجلاً أقصى ، للبعوث إلى الغزوات ونحوها .

ويتابع الدكتور البوطي القول : يرى جمهور الفقهاء أن الشورى تلتقي مع الفتوى في مناطق واحد ، فكل من جاز له أن يفتى - بأن توافق لديه العلم بما يفتى به وتصف بالأمانة والاستقامة - جاز له أن يشير ، وجاز للإمام وللقاضي أن يستشيره ويأخذ برأيه ، ومعلوم أن الذكورة ليست شرطاً في صحة الفتوى ولا منصبها عند أحد من الفقهاء ، ثم ينقل بعض أقوال الفقهاء ، منها :

يقول الماوردي : إن كل من صح له أن يفتى في الشرع جاز له أن يشاوره القاضي في الأحكام ، فتعتبر فيه شروط المفتى ولا تعتبر فيه شروط القاضي فيجوز أن يشاور المرأة ، إذا يجوز أن تفتى وتستفتى^(١) .

ويقول الخطيب الشربini : المراد بالفقهاء كما قال جميع الأصحاب : الذين يقبل قولهم في الإفتاء ، فتدخل المرأة^(٢) .

ويقول الباجوري في بيان آداب القضاء : أن يشاور الفقهاء الأمانة عند اختلاف وجوه النظر ، ويدخل في الفقهاء المذكورين ، النساء حيث كانوا^(٣) . أما الحنفية ، فهم يجيزون للمرأة أن تتولى القضاء أيضاً ، في كل ما يحق لها أن تشهد فيه ، فضلاً عن الفتوى والشورى .

يقول العلامة الكاساني : وأما الذكورة فليست من شروط جواز التقليد - أي تقليد القضاء - في الجملة ، لأن المرأة من أهل الشهادات في الجملة ، إلا أنها لا تقضي في الحدود والقصاص ، لأنها لا شهادة لها في ذلك ، وأهلية القضاء تدور مع الشهادة^(٤) .

(١) أدب القاضي : ٢٦٤ / ١.

(٢) معنى المحتاج : ٣٩١ / ٤.

(٣) حاشية الباجوري : ٢٩٧ / ١.

(٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : ٣ / ٧.

وهذا هو مذهب الظاهيرية أيضاً كما نصّ على ذلك ابن حزم^(١).

٦ - «**بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ**»: يعتبر الإسلام القاعدة الأساسية هي مساواة المرأة بالرجل - سوأة في الحقوق أو الواجبات - لكن ما دام الإسلام هو دين الفطرة ، فلا بدّ أنه أعطى المرأة أموراً تتعلق بحكم كونها امرأة - أي: ما يناسب طبيعة جسدها ومزاجها وتفكيرها - ولذلك اعتبر الذكر موطن القوة ، بينما اعتبرت المرأة موطن الحنان والحب والتربية .

وعلى هذا الأساس وزع الخالق سبحانه وتعالى أعباء الحياة على الرجل والمرأة ، وأعطى كلّاً منهما ما يناسب طبيعته التكوينية . ومن هنا ذهب العلماء - القدامي والمحدثون - إلى: أن المرأة لها أن تتولى جميع الوظائف العامة ، عدا رئاسة الدولة^(٢) !

وساقوا أدلة كثيرة على ذلك ، منها قوله تعالى: «**فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيقُ عَمَلَكُمْ إِنَّكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ**»^(٣) .

أي: أن الأصل واحد ، ولا تفاضل بينهما في الأصل والإنسانية و... ، ويعلق الشيخ محمود شلتوت على الآية بقوله: ليقف المتأمل عند هذا التعبير الإلهي: «**بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ**» ليعرف كيف سما القرآن بالمرأة ، حتى جعلها بعضاً من الرجل ، وليس في الإمكان ما يؤدي به معنى المساواة أوضاع ولا أسهل من هذه الكلمة التي تقضي بها طبيعة الرجل والمرأة ، والتي تتجلّى في حياتهما المشتركة دون تفاضل ولا سلطان ، لقوله تعالى: «**لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا أَكَتَسَبُوا وَلِلْإِنْسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا أَكَسَبَنَّ**»^(٤) .

وقد أوجب الإسلام على المرأة ، كما أوجب على الرجل؛ معرفة

(١) بتصرف واختصار من كتاب قضايا فقهية معاصرة: ١٦٤ - ١٨٢.

(٢) منهم: الطبرى ، وابن حزم ، وأبو حنيفة ، ومن المحدثين: الدكتور السباعي ، والدكتور محمد البهى ، والشيخ محمود شلتوت ، وسيد قطب ، والشيخ محمد عزة دروزة ، والشيخ عفيف طبارة ، وغيرهم.

(٣) آل عمران: ١٩٥.

(٤) النساء: ٣٢.

العوائق ، وفي سائر التصرفات ، ولا يفرق بينها وبين الرجل ، سواء كان الفارق دينياً أو قانونياً ، سواء في التكليف أو الأهلية ، ولا يوجد فرق سوى أن التكليف يلحق المرأة قبل الرجل ، وذلك لوصولها بطبيعتها إلى مناط التكليف - وهو البلوغ - قبل أن يصل الرجل إليه^(١).

٧ - هنا يكملان بعضهما البعض : ذلك لأن الرجل والمرأة قوتان تعملان وتوجهان وتكسبان الخير والشر ، ولذلك قرر القرآن الكريم الولاية المطلقة للمرأة والرجل ، وأن بعضهم أولياء بعض : «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ»^(٢).

ولو دققنا النظر في هذه الآية ، لوجدناها تتضمن مبدأين :

الأول : مبدأ الولاية بين المؤمنين والمؤمنات ، والثاني : مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - وهذا أمر عام يشمل جميع نواحي الحياة - وبالتالي فالرجال والنساء شركاء في سياسة المجتمع ، وذلك لأن السلطات التشريعية القضائية والتنفيذية ليست إلا أوامر بالمعروف ونواه عن المنكر . لكن يؤخذ بعين الاعتبار ما يُناسب تكوين كل منهما ، فهي مهيبة للحمل والإرضاع . . . وهو مهياً للحرب والكلد ونحوه.

ويُنظر إلى القضية من جانب آخر هو : أنه لا يفهم من قول الله تعالى : «أَرِجَّا هُنَّ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ إِمَّا فَضَلَّ اللَّهُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ»^(٣).

أن التفضيل هنا هو تفضيل الذكورة إطلاقاً ، ولا يعني الاستبداد من قبل الرجل إلى درجة إهمال رأيها وإهدار شخصيتها . . . !! .

وقد وضعت أحكام صارمة لذلك ، فليس له الحق أن يتسلط على مال زوجته ، وليس له الحق أن يكرهها على تغيير دينها إن لم تكن أسلمت بعد . . وجوهر القضية : أن الإسلام الحنيف لا يمنع أن تمارس المرأة أي عمل ،

(١) الإسلام عقيدة وشريعة : ١٩٥.

(٢) التربية : ٧١.

(٣) النساء : ٣٤.

ولا يمنع أن تخرج إلى الأسواق ، إنما يهدف الإسلام إلى أن تبقى امرأة ، فلا تتحول إلى مزاحمة الرجال وإبراز مفاتنها وإهمال بيتها ، ويهدف أيضاً إلى أن يبقى الرجل رجلاً ! .

٨ - وعلى أرض الواقع نرى الأمر واضحاً وجلياً :

ما هو التاريخ يشهد بأن الإسلام لم يحرم على المرأة أن تشارك في الحياة العامة - وعلى أعلى المستويات - إنما حرم عليها أن تصبح بضاعة تخضع لقوانين العرض والطلب !! .

ألم تشتراك المرأة في بيعة العقبة الثانية^(١)؟ !

ألم تختلف الزهراء ابنة الرسول ﷺ الخليفة الراشد الأول أبو بكر رضي الله عنهما في كثير من الأمور^(٢)؟ ! .

ألم تقف امرأة عادية في المسجد النبوي ضمن جموع من النساء والرجال ، لترد على الخليفة الراشد الثاني عمر رضي الله عنه ، وذلك عندما أعلن منه للزيادة في المهور^(٣)؟ ! .

ألم تقف السيدة عائشة رضي الله عنها وتطالب بدم الخليفة الراشد الثالث عثمان رضي الله عنه؟ .

ثم تسير من المدينة إلى مكة ، ثم من مكة إلى العراق ، ثم تكون موقعة الجمل ، حيث تقود السيدة عائشة عدداً كبيراً من الصحابة والتابعين في تلكم المعركة؟ ! .

ألم تقف زوجة عثمان (نائلة بنت الفرافصة) رضي الله عنهم وراء كثير من آرائه ، حيث كانت تشجعه وتشدّ على يديه ، وكان يأخذ برأيها في كثير من القضايا؟ ! .

(١) للتوسيع يراجع : الطبقات الكبرى لابن سعد : ١٠/٨ .

(٢) للتوسيع يراجع : تاريخ الطبرى : ٢٤٢/٢ ، وتاريخ الخلفاء : ٦٩ .

(٣) للتوسيع : البداية والنهاية لابن كثير : ١٤٧/٧ .

بل إن المؤرخ الكبير (ابن الأثير) يقول: كانت تشير عليه في كثير من الأحيان ، حتى في أحلك ظروف الفتنة التي ثارت حول سياساته ، وقد سمعت يوماً مروان بن الحكم يُشير على عثمان رضي الله عنه برأي غير راشد ، فتدخلت وأشارت بغيره ، فقال مروان: اسكتي أنتِ لا شأن لك ، فقال عثمان: دعها فإنها أنسح لي منك^(١) !

وهل ننسى نصائح زبيدة لزوجها هارون الرشيد؟ وهل ننسى مواقف شجرة الدر؟ وكذلك مواقف أم سلمة زوجة السفاح؟ وكذلك مواقف الخيزران مع المهدى؟ وكذلك قطر الندى أم المقىدر؟ وست الملك في الدولة الفاطمية؟ .

٩ - بعد كل ما تقدم نلخص القول بما قاله الدكتور مصطفى السباعي رحمة الله تعالى ، الإسلام لا يحول بين المرأة وأن تضطلع بأية وظيفة ، أو أن تزاول أي عمل خارج بيتها .. والإسلام لا يحرم المرأة حق الانتخاب ، فالانتخاب - كما يقولون - هو اختيار الأمة لوكالء ينوبون عنها في التشريع ومراقبة الحكومة ، فهي عملية توكيلاً ، والمرأة في الإسلام ليست ممنوعة من أن توكل إنساناً بالدفاع عن حقوقها والتعبير عن إرادتها كمواطنة .

وبالنسبة لعضوية المجالس النيابية ، فإذا كان هدف النظام النيابي هو تحقيق تعبر عن إرادة الأمة وتمثيلها في هيئة تتولى السلطة نيابة عنها ، يقوم باقتراح القوانين ، علاوة على مظهر رقابة البرلمان التي يؤديها في ظل النظام البرلماني على أعمال السلطة التنفيذية ، فليس من الإسلام ما يمنع المرأة من القيام بهذه الأعمال؛ لأن التشريع يحتاج قبل كل شيء إلى العلم ومعرفة حاجات المجتمع ، والإسلام يعطي حق العلم للرجل والمرأة على السواء^(٢) .

إذن: لقد خدعوا المرأة عندما قالوا: هاهو الإسلام يمنع المرأة من الانتخابات وإبداء الرأي ، ولا يشاورها في المسائل الحساسة ، ونحو ذلك !! .

* * *

(١) للتوسيع: علي بن أبي طالب أمين للخلفاء الراشدين، للمؤلف: ١٦٧ - ١٨٩.

(٢) المرأة بين الفقه والقانون: ١٢٧ - ١٢٨ .

«دية المرأة نصف دية الرجل» لماذا؟!..

قالوا: إن الإسلام ظلم المرأة ، وذلك بأن جعل ديتها نصف دية الرجل ، وكأنه بذلك لم ينظر إليها أنها كائن إنساني كامل ، فماذا بعد هذا الظلم من ظلم؟! .

وساقوا على ذلك أدلة من كتب الأحاديث والفقه ، منها ما رواه معاذ رضي الله عنه مرفوعاً: «دية المرأة نصف دية الرجل»!! .

١ - لا بد قبل أي شيء من التتحقق من صحة تلکم الشبهة التي أثارها الدجاجلة والحاقدون على الإسلام.

وأما الديمة فليس فيها حديث متفق على صحته ، ولا إجماع مستيقن ، كل ما ورد في دية المرأة حديثان: أحدهما ما رواه النسائي والدارقطني^(١) من طريق إسماعيل بن عياش ، عن ابن جريح ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده.

قال المحققون: هذا إسناد متكلّم فيه ، لا تقوم بمثله الحجّة في هذا الأمر الخطير ، وقد قال الإمام البخاري: إن ابن جريح لم يسمع من عمرو بن شعيب!

والحديث الثاني: عن معاذ مرفوعاً: «دية المرأة نصف دية الرجل».

قال البيهقي: إسناده لا يثبت ، ورويّت أقوال عن بعض الصحابة، لم يصح سندها متصلاً ، ولو صحت لكان اجتهاداً يؤخذ منه ويترك ، وبقي الحديث

(١) سنن النسائي: ٢٤/٨ ، سنن الدارقطني: ٩١/٣ .

الصحيح : «في النفس مائة من الإبل»^(١).

٢ - وبالتالي ، إذا لم يصح حديث في القضية يُحتاج به ، فكذلك لم يثبت فيها إجماع ، على ما في الإجماع من كلام بل ذهب ابن علية والأصم - من فقهاء السلف - إلى التسوية بين الرجل والمرأة في الديمة ، وهو الذي يتفق مع عموم النصوص القرآنية والنبوية الصحيحة وإطلاقها ، ولو ذهب إلى ذلك ذاهب اليوم ، ما كان عليه من حرج ، فالفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان ، فكيف إذا كانت تتماشى مع النصوص الجزئية والمقاصد الكلية للشريعة؟ .

٣ - وهو ما ذهب إليه شيخنا الشيخ محمود شلتوت ، حيث قال رحمة الله تحت عنوان : (ديمة الرجل والمرأة سواء)^(٢) :

وإذا كانت إنسانية المرأة من إنسانية الرجل ، ودمها من دمه ، والرجل من المرأة والمرأة من الرجل ، وكان الفcasاص هو الحكم بينهما في الاعتداء على النفس ، وكانت جهنم والخلود فيها ، وغضب الله ولعنته ، هو الجزاء الآخروي في قتل المرأة ، كما هو الجزاء الآخروي في قتل الرجل ، فإن الآية في قتل المرأة خطأ ، هي الآية في قتل الرجل خطأ.

ونحن ما دمنا نستقي الأحكام أولاً من القرآن ، فعبارة القرآن في الديمة عامة مطلقة لم تخص الرجل بشيء منها من المرأة : ﴿وَمَنْ فَلَّ مُؤْمِنًا حَاطَّهُ فَتَحرِيرُ رَبَّهُ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَّا أَهْلِهِ﴾^(٣).

وهو واضح في أنه لا فرق بين وجوب الديمة بالقتل الخطأ بين الذكر والأثني .

نعم .. اختلف العلماء في وجوب الديمة بالقتل ، فهو واحد في الرجل والمرأة ، أو ديتها على النصف من دية الرجل؟ .

وقد ذكر الإمام الرazi الرأيين في «تفسيره الكبير» ، فقال : مذهب أكثر

(١) نيل الأوطار للشوکانی : ٧/٢٢٤ - ٢٢٧ .

(٢) الإسلام عقيدة وشريعة : ٢٠٨ - ٢٠٩ .

(٣) النساء : ٩٢ .

الفقهاء أن دية المرأة نصف دية الرجل ، وقال الأصم وابن علية: ديتها مثل دية الرجل .

وَحُجَّةُ الْأَكْثَرُ مِنَ الْفَقَهَاءِ أَنَّ عَلِيًّا ، وَعُمَراً ، وَابْنَ مُسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَضَوَا بِذَلِكَ ، وَأَنَّ الْمَرْأَةَ فِي الْمِيرَاثِ وَالشَّهَادَةِ عَلَى النَّصْفِ مِنَ الرَّجُلِ فِيهِمَا ، فَكَذَلِكَ تَكُونُ عَلَى النَّصْفِ مِنَ الدِّيَةِ . وَحُجَّةُ الْأَصْمَمِ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمَنْ فَلَلَ مُؤْمِنًا خَطَّافًا فَتَحَرَّرَ رَبَّهُ مُؤْمِنٌ وَدِيَةً مُسْلَمَةً إِلَى أَهْلِهِ »^(١) .

الآية دخل فيها حكم الرجل والمرأة ، فوجب أن يكون الحاكم فيهما ثابتًا بالسوية^(٢) .

أجل ! لقد خدعوها بقولهم: إن الإسلام أهانها حين جعل ديتها نصف دية الرجل !! .

* * *

(١) النساء: ٩٢.

(٢) مركز المرأة في الحياة الإسلامية للدكتور يوسف القرضاوي: ٢٣ - ٢٤ .

لماذا وَجْهُ المرأة عَوْرَةٌ؟!

قالوا: إن الشريعة الإسلامية قبرت المرأة في الحياة قبل الممات ، وذلك عندما اعتبرت المرأة عورة كلها ، حتى الوجه والكفاف ! .

وفي ذلك ظلم لا مثيل له ، وفي ذلك إحراج ما بعده إحراج !! .

١ - هذا كلام مغلوط لا أساس له من الصحة ، وبالتالي فإن كشف الوجه مباح ، ولم يعرف الرعيل الأول غطاء الوجه إلا نادراً ، وُعرف ذلك في العهد العباسي حيث كانت ردة الفعل على بدايات التحلل ، ومن باب الأحوط ، وفي ظلال قاعدة (سد الذرائع) ثم (الخوف من الفتنة) أصبح غطاء الوجه من الأساسيات !! .

٢ - في قول الله تعالى: ﴿قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَعْصُمُونَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَخْفَفُظُوا فِي وُجُوهِهِمْ ذَلِكَ أَزْكِنَ لَهُمْ﴾^(١) .

فلو أن الوجوه في المجتمع مغطاة ، فلماذا يؤمر الرجال بأن يغضوا أبصارهم؟ وعن أي شيء سيفضوا الأبصار؟! .

ورحم الله القاضي عياضاً عندما روى إجماع أهل عصره على أن المرأة لا يلزمها ستر وجهها وهي تسير في الطريق ، إنما على الرجال غض البصر كما أمرهم الله تعالى .

وبالتالي ، إذا رأى الرجل وجه امرأة فعليه أن يستعفف - إذا لم يكن

(١) التور: ٣٠

متزوجاً - مصدق ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَيَسْتَعْفِفُ اللَّذِينَ لَا يَحِدُونَ بِكَاحًا حَتَّى يُغَنِّمُوهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(١).

أو أن لا يلتفت إليها مرة أخرى كما ورد في الحديث: «يا علي ، لا تُتبع النظرة النظرة ، فإن لك الأولى وليس لك الأخرى»^(٢).

أما المتزوج الذي إذا رأى وجهها جميلاً شعر بالفتنة ، فعليه أن يسير حسب وصية المصطفى ﷺ: «إذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته ، فليأتِ أهله فإن ذلك يرد ما في نفسه».

٣ - مثال آخر في السيرة ، حيث الرسول ﷺ يخطب في أحد الأعياد ، وكان مصلى العيد يجمع الرجال والنساء ، فقال لهن: «تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم» فقالت امرأة سفعاء الخدين^(٣) جالسة في وسط النساء: لم نحن كما وصفت؟ قال: «لأنكن تکثرن الشکاة ، وتکفرن العشير».

قال الراوي: فجعلن يتصدقن من حلبيهن ، يُلقين في ثوب بلا ل من أقراطهن وخواتهن !!.

والسؤال الملحق هنا: لو أن المرأة كانت تعطي وجهها ، فكيف استطاع الصحابي أن يصف لنا الوجه بأنه أحمر وأسمر؟! .

٤ - وفي مجلس من مجالس الرسول ﷺ مع أصحابه الأكارم ، وفي إحدى زوايا المسجد النبوي - كما في رواية سعد بن سهل رضي الله عنه - إذ دخلت امرأة ، فقالت: يا رسول الله ، جئت لأهب لك نفسي ، فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعد النظر إليها وصوبيه ، ثم طأطا رأسه ولم يُجب ! .
فلما رأت أنه لم يقض فيها شيء جلست .

وفي رواية أخرى: أن أحد الصحابة خطبها ، ولم يكن معه مهر: فقال له النبي ﷺ: «التمس ولو خاتماً من حديد» ، ثم تزوجها الرجل .

(١) التور: ٣٣.

(٢) سنن الترمذى: ٢٧٧٧ ، سنن أبي داود: ٢١٤٩ ، مسند أحمد: ٣٥٣/٥ .

(٣) الخد الأسفع: هو الخد الأسمى المائل إلى السمرة .

والسؤال هنا: بم صعد النبي النظر وصوبه إن كان وجهها ليس مكشوفاً؟ .

٥ - وفي حجة الوداع - أي: قبيل وفاة الرسول ﷺ بأشهر ، كان الفضل بن العباس رديف رسول الله ﷺ ، فجاءت امرأة من خثعم تسأله ، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه ، وجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر ! .

والسؤال هنا: إذا كان وجهها مغطى لا يُرى منه شيء فلماذا راح الرسول ﷺ يصرف نظره عنها؟ .

٦ - في الصلاة والحج ، تُؤمر المرأة بكشف وجهها ، وهما محل عبادة ، لذلك فمن باب أولى أن تكشفه في الأوقات العادمة ، إذ ليست في محل عبادة.

٧ - في قوله تعالى: «وَلِيَضْرِبَنَّ بَخْمَرَهُنَّ عَلَى جِيُوهُنَّ»^(١) . يوحى بأن تغطية الوجه ليس هو الهدف من هذه الآية ، وإنما لقال تعالى: (وليضرن بخمرهن على وجوههن).

وقد ورد في كتب التاريخ أن بعض النساء في الجاهلية ، واستمر ذلك في عهد الإسلام ، كن يغطين وجوههن مع بقاء العيون دون غطاء ، وهذا العمل كان من العادات لا من العبادات ، فلا عبادة إلا بتصنّ !! .

أما كبار المفسرين فإنهم يذهبون - كما ذهب غالبية المذاهب الأربعة - إلى أن وجه المرأة ليست بعورة ، مثل ذلك :

قال الجصاص الحنفي: المراد بابداء الزينة: الوجه والكفان ، لأن الكحل زينة الوجه ، والخضاب والخاتم زينة الكفت ، فإذا أتيح النظر إلى زينة الوجه والكف فقد اقتضى ذلك لا محالة إباحة النظر إلى الوجه والكفين.

وإلى هذا ذهب الإمام القرطبي ، والمالكي ، والخازن الشافعي ، وابن كثير السلفي ، وابن قدامة الحنبلية ، وغيرهم^(٢) .

(١) التور: ٣١.

(٢) يراجع النشاطات الاجتماعية للمرأة ، للمؤلف: ١٥٩ - ١٧٧ .

٨ - في «صحيح مسلم» أن سبعة بنت الحارث ترملت من زوجها وكانت حاملًا ، فما لبثت أيامًا حتى وضعت ، فأصلحت نفسها ، وتجملت للخطاب ! فدخل عليها أبو السنابل - وهو أحد الصحابة - فقال لها : ما لي أراك متجملة ؟ لعلك تريدين الزواج ، إنك والله ما تتزوجين إلا بعد أربعة أشهر وعشرة أيام ! .

فقالت : فلما قال لي جمعتُ على ثيابي حين أمسيتُ ، فأتيتُ الرسول ﷺ وسألته عن ذلك ، فأفتاني بأنني قد حللت حين وضعت حملي ! وسمح لي بالزواج إن بدا لي ^(١) .

أين غطاء الوجه في هذه الحكاية ؟ وأين المتشددون الذين يفتون بغير المرأة في الدنيا ؟ ! .

أجل ! لقد خدعوها عندما قالوا : إن الإسلام ظلم المرأة حين أمرها أن تعطى وجهها !! .

* * *

(١) للتوسيع يراجع قضايا المرأة المسلمة للغزالى : ٤٤ - ٤٩ .

لَا تَخُضُّ الْمَرْأَةُ فِي الْمَسْجِدِ: لِمَاذَا؟!..

قالوا: إن الإسلام ظلم المرأة ، وذلك عندما منعها من حضور الجماعات ، كصلاة العيد وصلاة الجمعة والجماعات ، ولعل ذلك يعود إلى أن الإسلام يهتم بانسانية المرأة ولا يهتم بتثقيفها ولا . . . !! وأي ظلم مثل ذلك الظلم؟! .

١ - لا بد من التأكيد على أن الأحكام لا تؤخذ من قصص مبئوثة هنا وهنا ، ولا بد من أحاديث ضعيفة أو باطلة ، ولا من المتشددين المتنطعين . إنما تؤخذ من القرآن الكريم ومن السنة النبوية الصحيحة الصريحة ، ومما كان عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين والفقهاء العاملين .

٢ - لقد أكدت الشريعة الإسلامية على اتصال المسلم - ذكرًا كان أم أنثى - بالمسجد ، حتى ورد بين الأصناف السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم القيمة «رجل قلبه معلق بالمسجد ، إذا خرج منه حتى يعود إليه»^(١) .

لكن الشريعة راعت أوضاع المرأة خاصة بما يتعلق بتربية أولادها ورعاية شؤون زوجها وبيتها ، فسمحت لها أن تتخلف عن الجماعة لذلك .

٣ - ولو فتحنا كتاباً من الكتب التي جمعت الأحاديث الصحيحة ، مثل (جامع الأصول لابن الأثير) لوجدنا طائفه كبيرة من الأحاديث منها : وفي رواية قال: فقال بلال بن عبد الله: (والله لنمنعهن ، قال: فأقبل عليه

(١) جزء من حديث: صحيح البخاري: ١١٩/٢ ، صحيح مسلم: ١٠٣١ ، سنن الترمذى: ٢٣٩٢

عبد الله ، فسبه سبّاً سبيّاً ، ما سمعتُ سبّه مثله قط ، وقال: «أخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول: والله لنمنعهن»^(١).

... وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها»^(٢).

ومن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ، ولكن ليخرجن وهن نفّلات»^(٣)^(٤).

... وعن عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفیل رضي الله عنها - وهي زوجة عمر بن الخطاب رضي الله عنه - أنها كانت تستأذن عمر بن الخطاب إلى المسجد ، فيسكت ، فتقول: والله لا يخرجن إلا أن تمنعني ، فلا يمنعها^(٥).

... وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عندهما أن رسول الله ﷺ قال: «لو تركنا هذا الباب للنساء؟».

قال نافع : فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات^(٦).

... وعن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينهى أن يدخل المسجد من باب النساء^(٧).

٤ - نعم ، يجب أن تُمنع المرأة من الذهاب إلى المسجد إذا كانت قد استعطرت أو لبست لباساً فاضحاً ، أو يدلّ على عرض الأزياء ومسابقات الجمال !!.

ذلك لأن المسجد هو بيت الله سبحانه ، والأجر لكل داخلي إليه أن تكون عبادته خالصة لوجه الله سبحانه ، دليل ذلك: «ليخرجن وهن نفّلات».

(١) صحيح البخاري: ٣١٨ / ٢ ، صحيح مسلم: ٤٤٢ ، سنن أبي داود: ٥٦٨.

(٢) سنن النسائي: ٤٢ / ٢.

(٣) نفّلات: رجل تفل ، وامرأة تفلة: بيتنا التفل: إذا كانوا غير متظاهرين.

(٤) سنن أبي داود: ٧٦٥.

(٥) موطأ مالك: ١٩٨ / ١.

(٦) سنن أبي داود: ٥٧١.

(٧) سنن أبي داود: ٤٦٤.

٥ - ومن الأدلة القوية على ذهاب المرأة إلى المسجد ، وحضورها الجمع والأعياد والمناسبات والفرائض ، حضَّ النبي ﷺ على ترتيب وتنسيق الصنوف ..

مصداق ذلك قول المصطفى ﷺ: «خَيْرُ صَفَوْفِ الرِّجَالِ أُولُهَا ، وَشَرَّهَا أَخْرُهَا ، وَخَيْرُ صَفَوْفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا ، وَشَرَّهَا أُولُهَا»^(١) .

وقد ورد في كتب السير أن ترتيب الصنوف في المسجد كان على الشكل التالي : الرجال أولاً ، ثم فاصل من الأطفال ، ثم النساء ! .

وهذه المشاهد بقية طيلة العهد النبوى ، حتى ذكر العلماء أن النساء صلَّين خلف الرسول ﷺ في مسجده أكثر من سبعة عشر ألف صلاة !! .

ثم بقي ذلك في عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ، دليل ذلك أن عمر رضي الله عنه عندما طعن في محراب المسجد النبوى كانت زوجته (عاتكة) حاضرة صلاة الجماعة .

٦ - وينقل الشيخ الغزالي رأى ابن حزم رحمة الله فيقول :

وقد ناقش ابن حزم ما رُويَ أن صلاة النساء في البيوت أفضل ، وأبان بأدلة دامغة أنه قول مدخول وأثر مرفوض ، وتساءل : لماذا ترهنَ الرسول ﷺ في الحرُّ والبرد والليل والنهار يعاني التردد على المسجد ، إذا كانت بيتهن أفضل؟ هل هذا من نصيحة لأمهاته؟ ولماذا أمرهن بالخروج تفلاط؟ أما كان يستطيع منعهن؟ .

ذلك ، وقد أمر النبي ﷺ بخروج النساء إلى مصلى العيد حتى الحوائض ! . وأمر من لا جلب لها أن تستعير جلباباً من جارتها وتخرج ، فكيف يتفق هذا مع بقائهن في البيوت حتماً؟ .

قال بعضهم : لعلَّ أمَّ رسول الله ﷺ بخروجهن يوم العيد إنما كان إرهاكاً للعدو ولقلة المسلمين يومئذٍ وليكثروا عين من يراهم ! .

(١) صحيح مسلم : ٤٤٠ ، سنن أبي داود : ٦٧٨ .

قال ابن حزم: وهذه عظيمة ، لأنها كذبة على رسول الله ﷺ ، وقول بلا علم ! فقد بين النبي ﷺ أن أمره بخروجهن ؛ ليشهدن الخير ودعوة المسلمين ، ويعزل الحَيَّضُ المصلى ، فأفأ لمن كذب قول النبي ﷺ وافتري برأيه .

ثم إن هذا القول مع كونه كذباً بحثاً فهو بارداً سخيفاً جداً ، لأنه عليه السلام لم يكن بحضوره عسكره فيره بهم ، ولم يكن معه عدو إلا المنافقون وبهود المدينة الذين يعرفون أن الحاضرات نساء^(١) .

٧ - لكن قد يقول قائل: هناك أحاديث نبوية تنهى النساء أن يخرجن إلى المسجد ، مثال ذلك ما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها ، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها»^(٢) .

ومثل ذلك ما روتته عمرة بنت عبد الرحمن رحمها الله قالت: قالت عائشة رضي الله عنها: لو رأى رسول الله ﷺ ما أحدث النساء ، لمنعهن المسجد ، كما منعهن نساء بني إسرائيل .

فقيل لعمرة: أو مُنْعِنَ؟ قالت: نعم^(٣) .

بل إن (ابن خزيمة) يُعْتَدُونَ لذلك الباب بـ (صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في مسجد رسول الله ﷺ!) ، وإن قول النبي ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد» إنما أراد به صلاة الرجال دون صلاة النساء !! .

٨ - والسؤال الملحق هنا: إذا كان كلام ابن خزيمة صحيحاً ، فلماذا لم يمنع رسول الله ﷺ النساء من الذهاب إلى المسجد؟ وماذا تعني الأحاديث التي ذكرناها في الحضن على الذهاب إلى المسجد؟ ولماذا كان الرسول ﷺ يقصر

(١) قضايا المرأة: ٢٠١ - ٢٠٠.

(٢) سنن أبي داود: ٥٧٠.

(٣) صحيح البخاري: ٢٩٠، ٤٤٥، صحيح مسلم: ٥٦٩، سنن أبي داود: ٥٦٩.

الصلوة عندما يسمع بكاء رضيع مع أمه؟! ولماذا لم يمنع الخلفاء الراشدون النساء من ذلك؟.

٩ - (إن ابن حزم أراح نفسه وأراح غيره عندما كذب أحاديث منع النساء من الصلاة في المساجد ، وعدّها من الباطل! وعلماء المصطلح يقولون : يعتبر الحديث شاذًا إذا كان الثقة قد خالف بهالأوثق ، فإذا كان المخالف ليس ثقة بل ضعيفاً ، فحديثه متروك أو منكر ! .

ولم يجيء في أحد «الصحابيين» ما يفيد منع النساء من الصلاة في المساجد ، فهذه الأحاديث مردودة كلها ، فكيف إذا خالف الضعيف السنة العملية المتواترة والمشهورة؟ إن حديثه يُستبعد ابتداء(١) .

أجل ! لقد خدعوا المرأة عندما قالوا لها: الإسلام ظلمك عندما منعك من الخروج إلى الجمع والجماعات !! .

* * *

(١) السنة النبوية للشيخ الغزالى : ٦٣ - ٦٤ .

لماذا صَوْتُ الْمَرْأَةِ عَوْرَةٌ؟!..

قالوا: إن الشريعة الإسلامية ظلمت المرأة ظلماً عظيماً ، مثال ذلك أنها اعتبرت صوت المرأة عورة ، بينما تركت الرجل دون قيد؟!.

١ - هذه إشاعة كاذبة لا رصيد لها على أرض الواقع ، بل إن الأحاديث والسير وحياة الصحابة والتابعين ، تكذب ذلك.

٢ - هذه قصة رقيقة نقتطف منها ما يتصل بإشاعة علمية كاذبة عن صوت المرأة ، والزعم بأنه عورة ، فقد ذكر ابن إسحاق (أن أبي العاص بن الربيع - وكان صهراً لرسول الله ﷺ - أقام بمكة كافراً بعد أن مَّنَ عليه النبي ﷺ وأطلقه بغير فداء من بين أسرى بدر).

واستمرت زينب عند أبيها صلوات الله عليه بالمدينة ، حتى إذا كان قبيل الفتح خرج أبو العاص في تجارة لقريش إلى الشام ، فلما قفل عائداً بما معه لقيته إحدى السرايا.

فاستولت على القافلة ، وفرّ أبو العاص تحت جنح الليل إلى بيت زوجته السابقة محتمياً بها ومستجيراً ، فأجارته !.

ولما خرج رسول الله ﷺ لصلاة الصبح ، وكثير ، وكثير الناس وراءه ! .
صاحت زينب من صفة النساء ، فقالت: يا أيها الناس ، إني قد أجرت
أبا العاص ابن الربيع ! .

فلما فرغ المسلمون من صلاتهم أقبل النبي ﷺ عليهم قائلاً: «أيها الناس ، هل سمعتم الذي سمعت؟» .

قالوا: نعم .

فقال صلوات الله عليه: «أما والذى نفس محمد بيده ، ما علمت بشيء ، حتى سمعت ما سمعتم ! وإنه يُجبر على المسلمين أدناهم!».

ثم انصرف رسول الله ﷺ فدخل على ابنته زينب ، وقال لها: «أي بنتية ، أكرمي مثواه ، ولا يخلصن إلينك فإنك لا تحلين له».

ونهاية القصة معروفة في السيرة النبوية ، فقد أسلم الرجل ، وعاد إلى قريش ليزدّ إليهم وداعهم ، ثم تحول إلى المدينة ليجاهد مع المجاهدين .
والشاهد في القصة حديث زينب رضي الله عنها إلى الناس ، فهل قال مسلم: إنه عورة !! .

٣ - وقبيل ذلك توبیخ السيدة فاطمة رضي الله عنها لزعماء قريش ، وذلك عندما تصاحکوا لرؤیة وغدید يضع فرثاً على ظهر الرسول ﷺ وهو ساجد ، فلقد سفهت أحالمهم ، ونحت القذى عن ظهر أبيها وهي تناول منهم ، فهل قال مسلم: إن صوتها عورة !! .

٤ - و تعرض کليم الله موسى عليه السلام لابتي الرجل الصالح في مدین ، قائلاً: ﴿مَا حَطَبَ كُمَا فَالْأَسْقَى حَتَّى يُصِدِّرَ الْعَكَاءَ وَأَبُونَكَاشِيْغْ كَيْرِ﴾^(١) .

وبعد قليل جاءت إحداهم تقول لموسى عليه السلام: ﴿إِنَّكَ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْرِيْكَ أَجْرَ مَاسَقَيْتَ لَنَا﴾^(٢) ، فهل قال مسلم: إن صوت المرأة عورة !! .

٥ - وذكرنا من قبل أن أمراً إلهياً صدر بامتحان المؤمنات المهاجرات ، وكان عمر رضي الله عنه يتولى ذلك الامتحان^(٣) ، فهل قال أحد: إن صوت المرأة حين تُسأل فتجيب عورة !! .

اللهم إلا أن يزعم متقرئ أن الامتحان كان تحريراً لا شفوياً !! .

٦ - وكان النساء على عهد رسول الله ﷺ يروين الأحاديث ويأمرون بالمعروف

(١) القصص: ٢٣ .

(٢) القصص: ٢٥ .

(٣) الممتحنة: ١٠ .

وينهين عن المنكر ، فما زعم أحدٌ أن صوت المرأة عورة ! .
إن العورة في أصوات النساء وأصوات الرجال أيضاً: أن يكون الكلام مريضاً
مثيراً له رنين رديء ! .

ولا يوجد بين رجال الفقه من قال: صوت المرأة عورة ، إنها إشاعة
كاذبة^(١) !! .

أجل ! لقد خدعوا المرأة عندما قالوا لها: لقد ظلمك الإسلام حين اعتبر
صوتك عورة !! .

* * *

(١) للتوسيع يراجع: قضايا المرأة بين التقاليد الراكرة والوافدة: ١٦٤ - ١٦٥ .

لَا تُسافِرُ الْمَرْأَةُ دُونَ مَحْرَمٍ: لِمَاذَا؟!؟!

قالوا: إن الإسلام ظلم المرأة حينما منعها من السفر دون محرم ، بينما أسقط ذلك عن الرجل ! .

- ١ - نعم ، هناك أحاديث صحيحة تمنعهن من السفر دون محرم ، من ذلك قوله ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُسافِرَ مسيرة يوم وليلة وليس معها ذو حرج منها»^(١) «لا تُسافِرِ المرأة ثلثاً إِلَّا وَمَعْهَا ذُو مَحْرَمٍ»^(٢) .
- ٢ - لكن هذا المنع يأتي في حالات الفتنة والخوف على المرأة ، ولهذا وردت الاستثناءات مثل ما ورد في «فتح الباري شرح صحيح البخاري»: واستدل به - بالحديث - على عدم جواز السفر للمرأة بلا محرم ، وهو إجماع في غير الحج والعمرمة من دار الشرك^(٣) .

- ٣ - واستدل بعض العلماء على جواز سفرها بلا محرم في حالة الأمان وعدم وجود الفتنة ومع وجود قافلة فيها رفقاء مأمونة ، استدلوا بحديث عدي بن حاتم ، والذي قال فيه: بينما أنا عند رسول الله ﷺ ، إذ أتاه رجل فشكاه إليه الفاقة ، ثم أتاه آخر فشكاه إليه قطع السبيل - وكان ذلك قبل أن تستقر دولة الإسلام وتتبسط الأمان في أرجاء الجزيرة كلها . -

فقال الرسول ﷺ: «يا عدي ، هل رأيت الحيرة؟» قلت: لم أرها وقد

(١) صحيح البخاري: ٤٦٨/٢ ، صحيح مسلم: ١٣٣٩ .

(٢) صحيح البخاري: ٤٦٨/٢ ، صحيح مسلم: ١٣٣٨ ، سنن أبي داود: ١٧٢٧ .

(٣) فتح الباري: ٧٢٣/٢ .

أنبئت عنها؟ ، قال : «فإن طالت بك حياة لترىنَ الظعينة ترتحل من الحيرة حتى
تطوف حول الكعبة لا تخاف أحداً إلا الله» ، فقلت فيما بيني وبين نفسي : فأين
دعاً طيّ الذين سعرووا البلاد؟ - كأنه يستبعد دابر المفسدين - ثم قال الرسول
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ لعدي : «ولشن طالت بك حياة لتفتحنَ كنوز كسرى» قلتُ : كسرى بن
هرمز؟... - استعظاماً للخبر - قال : «كسرى بن هرمز» قال عدي : فرأيت
الظعينة ترتحل من الحيرة - وهي على شاطئ الخليج - حتى تطوف بالبيت
لا تخاف إلا الله ، وكنت فيمن افتحنَ كنوز كسرى بن هرمز!! .

أجل ! لقد خدعوا المرأة عندما قالوا : الإسلام يمنعها من السفر !! .

* * *

بَيَّنَتُ الطَّاعَةُ: لِمَاذَا؟!..

قالوا: إن الإسلام ظلم المرأة وذلك عندما أجبرها على العودة إلى بيت الطاعة وذلك عندما تكره زوجها!! وفي ذلك ظلم لا مثيل له!.

١ - عندما تُبْتَلِي المرأة بزوج لا يخاف الله ، فيحتقرها ويعاملها معاملة مزرية ، وإذا طلبت الطلاق فإنه يرفض ، وذلك من أجل أن لا يدفع لها المهر ونحو ذلك! إذن ماذا ستفعل: أتبقي في ذاك الجح الذي يُسْبِه السجون الحربية ، أم تهرب إلى مكان بعيد؟!.

٢ - إن مقابل الطلاق الذي في يد الرجل هنالك الخلع ، وهو: أخذ مالي من المرأة بإزاء ملك النكاح بلفظ الخلع^(١).

إِذَا كرِهْتَ الْمَرْأَةَ الْبَقَاءَ مَعَ زَوْجِهَا لِبُغْضِهَا إِيَاهُ ، فَلَهَا أَنْ تَفْتَدِي نَفْسَهَا مِنْهُ ، مَصْدَاقُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ خَفْتُمُ أَلَا يُقْبَلَ حَدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا فِيمَا أَفْنَدْتُ يَدِهِ﴾^(٢).

روى ابن عباس رضي الله عنهمما قال: جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى النبي ﷺ ، فقالت: يا رسول الله ، ما أنقم على ثابت في دين ولا خلق إلا إني أخاف الكفر ، فقال رسول الله ﷺ: «فتردي عليه حديقته؟» فقالت: نعم ، فرددت عليه ، وأمره ففارقها^(٣).

٣ - أما إن كان الشوز من جهة الزوج كره له - كما عند الحنفية - كراهة تحريم أخذ شيء ، لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمُ أَسْتَبَدَّاً زَوْجَ مَكَارَ رَفِيق

(١) حاشية ابن عابدين: ٥٥٦/٢.

(٢) البقرة: ٢٢٩.

(٣) فتح الباري: ٣٩٥/٩.

وَإِنْتَمْ إِذْنَهُنَّ قَنَطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا^(١).

٤ - ولذلك ما دام هناك خلع بيدها - طبعاً ضمن شروط معينة - فلماذا يقتني البعض بإجبارها على ما يسمى (بيت الطاعة)؟!

وماذا نقول في قوله تعالى: «فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا
مُنْسِكُوهُنَّ بِضَرَارٍ لِّعَنَدُوا»^(٢).

٥ - إذن: ليست المشكلة في الشريعة ، إنما هي بعض الجهلة الذي يتنا夙ون الخلع ، وحرية المرأة في عدم البقاء مع الزوج المجرم ، ثم يلجؤون إلى إجبارها على العودة إلى بيت الطاعة!!.

أجل ! لقد ظلموا المرأة عندما قالوا لها: الإسلام يُجبرك على المكوث في بيت الطاعة !!.

* * *

(١) النساء: ٢٠ ، يراجع: تبيان الحقائق: ٢٦٩/٢.

(٢) البقرة: ٢٣١.

الخاتمة

أحسن الله ختمنا أجمعين . . .

بعد هذه الجولة السريعة في بعض الشبهات التي أثارها الحاقدون على هذا الدين الحنيف ، وفي بعض الردود من كتب الأصول ، وعلى رأسها القرآن والسنة الصحيحة والسيرة العطرة وحياة الصحابة الأكارم ..

بعد ذلك لا بدّ من التأكيد على أنّ كثيراً من الشبهات اعتمد أصحابها على أحاديث موضوعة أو ضعيفة ، وهي - للأسف - شائعة بين الناس ، يرددونها على ألسنتهم دون تدقيق ولا تمحيص ، وتكون صورة مهينة للمرأة المسلمة ، علماً أنّ هذا أمرٌ رده العلماء الثقات ، وذلك من خلال تمحيصهم وغربلتهم للأحاديث ، ولو أخذنا أمثلة لرأينا أمراً عجباً :

- (طاعة المرأة ندامة) : السلسلة الضعيفة للألباني : ٣٤٥ / ١ .
- (لولا المرأة لدخل الرجل الجنة!) : ضعيف الجامع الصغير : ٤٨٤٩ .
- (لا يُسأل الرجل فيما ضرب امرأته!) : أنسى المطالب : ١٧٤٧ .
- (أعدى عدوك زوجتك التي تصا جعك ، وما ملكت يمينك!) : السلسلة الضعيفة : ١٨٢٠ .
- (للمرأة ستران: القبر والزوج ، فقيل: وأيهما أفضل؟ قال: القبر!) : الموضوعات لابن الجوزي : ٢٣٧ / ٣ .
- (المرأة لعبة زوجها ، فإن استطاع أن يحسن لعبته فليفعل!) : تذكرة الموضوعات : ١٧٩ .

- (فضلت المرأة على الرجل بتسعة وسبعين جزءاً من اللذة ، ولكن الله ألقى عليهن الحياة!) : ضعيف الجامع الصغير : ٣٩٨١ .

- (أربع لا يشبعن من أربع : عين من نظر ، وأرض من مطر ، وأنثى من ذكر ، وعالم من علم!) : سلسلة الأحاديث الضعيفة : ٢/٧٦٦ .

وإلى ما هنالك من الأحاديث الم موضوعة والمكذوبة ، والتي لها أثر سيئ على تفكير الأمة ، ولهذا اعتمد المستشرقون والحاقدون على أمثال هذه الأحاديث ، ليقولوا للعالم : انظروا كيف ظلم الإسلام المرأة في كثير من المواطن !! .

وبالفعل ، فإن جهل المسلمين بالإسلام الصحيح ، ولوهاث البعض منهم وراء كل من يُطيل ويُزمر أوصل القضية إلى تكوين هذه الصورة المغلوطة عن رأي الإسلام بالمرأة :

تلك النظرة الدونية للمرأة ، خاصة الأرملة والمطلقة ، إضافة إلى زواج البدل ، والاعتداء على مهرها ، والتفريق في الفساد بين الرجل والمرأة ، وسوء تصرف الولي بولاليته على المرأة ، وسوء استعمال حق القوامة ، والتفريق بين الأبناء والبنات في المعاملة ، والظلم في التعدد ، وتفضيل الزوجة على الأم ، وإهمال رأي المرأة وعدم مشورتها ، والتصريف السيئ مع الحائض والنفاس ، والعادات القبيحة في الحداد والعدة ، واحتقار المرأة العاقر ، وعدم معاونة الرجال النساء ، إلى درجة أنه في كثير من البلاد العربية وضعت أمثال تؤكد هذه المظالم ، منها : (النسوان حبال إبليس ! كيد الحريم كيد مقيم ! المرأة كالحرباء تتلون ! النساء بسبعين وجوه ! العروسة في أول أسبوع فانوس منور وفي الثاني قرد مصوّر ! ..).

بل هناك بعض البلدان العربية إذا ذكرت المرأة قالوا : المرأة بعيد عنك .. أو المرأة وأنت بكرامة .. أو المرأة أعزك الله !! .

أجل ! كل هذا ليس من الإسلام ، وذلك لأن الإسلام يرفع الولية كُتب عليها آيات من القرآن وأحاديث صحيحة ، تبيّن أن كل ما ذكر من تشويه هو من

الأغاليلط التي تبها شياطين الإنس والجن ، وما أروع قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ
 يَنْسُكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً ﴾^(١) ، قوله : ﴿ وَمِنْ إِيمَانِهِ أَنَّ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا
 لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا ﴾^(٢) ، وما أروع أقوال المصطفى ﷺ : « النساء شقائق الرجال »
 « استوصوا بالنساء خيراً » حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ : الطيبُ والنِّسَاء ، وجعلت قرة
 عيني في الصلاة ». .

إذن : الحل يكمن في العودة إلى ما كان عليه السلف الصالح ، سائلين المولى سبحانه أن يعم علينا بنعمة السعادة في الدارين ، وأن يفهمنا حقائق الدين وجوهر العبادات وروح الشريعة ، كما وسائله أن يغفو عننا ، ويرحمنا ويهدينا الصراط المستقيم ، وأن يشفع رسولنا ﷺ فينا : ﴿ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا
 مُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَتْ رَبِّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا
 تَحْمِلْنَا عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْنَا عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبِّنَا وَلَا تَعْكِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ
 وَأَعْفُ عَنَّا وَأَغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَنَا أَمْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾^(٣) .

وصلى الله على الشفيع النذير ، وصحبه ومن سار على النهج إلى يوم الدين .

* * *

(١) الروم : ٢١.

(٢) الروم : ٢١.

(٣) البقرة : ٢٨٦.

المصادر والمراجع

- التفسير الكبير ، الإمام الرازى ، ط ١٩٩٥ م ، دار الفكر ، بيروت .
- تفسير القرآن العظيم ، الحافظ ابن كثير ، ط ١٩٦٦ م ، دار الأندلس ،
بيروت .
- فتح الباري ، ابن حجر العسقلاني ، ط ١٩٨٩ م ، دار الكتب العلمية ،
بيروت .
- الشمائل المحمدية ، الإمام الترمذى ، ط ١٩٩٢ م ، مؤسسة الكتب
الثقافية ، بيروت .
- الجمال كما يراه الفلاسفة والأدباء ، سيد عبد الفتاح ، ط ١٩٩٤ م ، دار
الهدى ، مصر .
- المرأة بين الفقه والقانون ، الدكتور مصطفى السباعي ، ط ٢٠٠١ م ، دار
الوراق ، بيروت .
- النساء شقائق الرجال ، الدكتور محمد عمر الحاجي ، ط ٢٠٠١ م ، دار
المكتبي ، دمشق .
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، القاضي عياض ، مكتبة الفارابي ، دمشق
(د.ت) .
- تربية الأولاد في الإسلام ، عبد الله علوان ، دار الشهاب ، الجزائر (د.ت) .
- الموسوعة الفقهية ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية ، ط ١
١٩٩٥ م ، دار الصفوة ، الكويت .

- مدارج السالكين ، الحافظ ابن قيم الجوزية ، ط ٤ ١٩٩٧ م ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- في ظلال القرآن ، سيد قطب ، ط ٢٣ ١٩٩٤ م ، دار الشروق ، بيروت .
- الأمن العائلي ، الدكتور محمد عمر الحاجي ، ط ١ ٢٠٠٣ م ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- جامع الأصول ، الإمام ابن الأثير ، ط ١٩٨٣ م ، دار الفكر ، بيروت .
- تحرير المرأة في عصر الرسالة ، عبد الحليم أبو شقة ، ط ١ ١٩٩٠ م ، دار القلم ، الكويت .
- المرأة المسلمة وفقه الدعوة إلى الله ، الدكتور علي عبد الحليم محمود ، ط ٣ ١٩٩٢ م ، دار الوفاء ، مصر .
- قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة ، الشيخ محمد الغزالى ، ط ٣ ١٩٩١ م ، دار الشروق ، القاهرة .
- النشاطات الاجتماعية للمرأة بين التشدد والاعتدال ، الدكتور محمد عمر الحاجي ، ط ١ ٢٠٠١ م ، (د.م) .
- الجانب الإعلامي في خطب الرسول ﷺ ، ط ١ ١٩٨٦ م ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
- من روائع حضارتنا ، الدكتور مصطفى السباعي ، ط ٢ ١٩٦٨ م ، دار الإرشاد ، بيروت .
- المرأة المسلمة ، الدكتور مروان القيسي ، ط ١ ١٩٩١ م ، المنظمة الإسلامية للتربية .
- حجاب المرأة المسلمة ، الشيخ ناصر الدين الألباني ، ط ٢ ١٩٦٦ م ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
- شجرة الحب في القرآن الكريم ، الدكتور محمد عمر الحاجي ، ط ١ ٢٠٠٧ م ، دار طيبة ، دمشق .

- الموضة بين الحلال والحرام ، الدكتور محمد عمر الحاجي ، ط ١٢٠٠٧ م ، دار الرؤية ، دمشق .
- فتنة الاستهلاك أم فرح المشاركة ؟ كوشتي بندلي ، ط ٢٠٠٣ م ، (د.م) .
- حجاب المرأة المسلمة بين انتحال المبطلين وتأويل العجاهلين ، محمد فواز البرازى ، ط ٢٠٠٣ م ، مكتبة أضواء السلف ، الرياض .
- شبهات حول الإسلام ، محمد قطب ، ط ٢٠٠٩ م ، (د.م) .
- المرأة المسلمة بين الشريعة والغرب ، ندى القصیر ، ط ١٩٩٩ م ، مؤسسة الريان ، بيروت .

* * *

المحتوى

٥	تمهيد
٩	الاصطفاء محصور بالرجال
١٢	لا مساواة بين الرجل وبين المرأة
١٦	لماذا جعل الإسلام الطلاق بيد الرجل ؟
٢٣	لماذا ظلم الإسلام المرأة في مسألة الميراث ؟
٢٧	لماذا اعتبر الإسلام المرأة عنصر إغواء ؟
٣٠	« وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثِي » لماذا ؟
٣٤	الإسلام جمّد حركة المرأة ، لماذا ؟
٣٨	كيد المرأة أعظم من كيد الشيطان !
٤٥	الإسلام منع المرأة من الخروج إلى العمل
٤٨	مشكلة التعدد عند الرسول ﷺ !
٥١	تعدد الزوجات .. تعدد الأزواج ..
٥٤	لماذا أبيح للرجل الضرب ؟
٥٩	شهادة امرأتين تعدل شهادة رجل واحد ، لماذا ؟
٦٤	المرأة شهوة .. وفتنة ..
٧٠	لقد عاقب الإسلام المرأة بالحجاب ..
٨٩	الرجال قوامون على النساء لماذا ..
٩٨	«الأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها» ، لماذا ؟ ..
١٠٢	«وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ» ؛ لماذا ؟ ..
١١٧	«إِنَّمَا أَنْزَلْنَاكُمْ بِالْحَقِيقَةِ وَأَنَّا نَدِيكُمْ عَدُوًا لَّكُمْ» ؛ لماذا ..

١٢١	المرأة تقطع الصلاة كالكلب والحمار؛ لماذا؟
١٢٦	لماذا خلقت المرأة من ضلع أعوج؟
١٣٠	«النساء ناقصات عقل ودين»، لماذا؟
١٤٠	«شاوروهن وخالفوهن»؛ لماذا؟
١٥٠	«دية المرأة نصف دية الرجل»، لماذا؟
١٥٣	لماذا وجه المرأة عوره؟
١٥٧	لا تحضر المرأة في المسجد؛ لماذا؟
١٦٢	لماذا صوت المرأة عوره؟
١٦٥	لا تسافر المرأة دون محرم؛ لماذا؟
١٦٧	بيت الطاعة؛ لماذا؟
١٦٩	الخاتمة
١٧٢	المصادر والمراجع
١٧٥	المحتوى

* * *

خَلَقَهُ لِي قُوْلَهُ لِي !!

شَبَّهَاتٍ وَرَدُودَ حَوْلَ الْمَرْأَةِ

وفجأة ظهر من أبناء جلدتنا، ومنمن يتكلمون بالستنا من يحمل إشعاعات مغلوطة عن المرأة، وراحوا يزاودون بها على الناس، ويقومون من مكان إلى آخر، ليتبجحوا بين الناس قائلين: ها هي الشريعة الإسلامية قد ظلمت المرأة ظلماً لا مثيل له!

ولما سُئلوا: ما هي الحلول للخروج من ذلك كله؟ أجابوا: أن نفعل كما فعل الغربيون، فتنقض الغبار من على الرؤوس! ونتحرر من كل موروث قديم، ونطلق في ثورة عنيفة ضد ما يُسمى مقدسات!!

أجل!

لقد استطاعوا خداع قسم كبير من المسلمات بذلك، وليتهم أظهروا ما قاله علماء الغرب عن المرأة!

مثلاً: قال (شوبنهاور): المرأة خمر الشيطان! وقال الكاتب الفرنسي (أونوبي دي بلياك): إذا كنت مُستريحًا في حياتك راحة تبعث فيك الملل فنزوج، وبذلك تُعيد قصة آدم حينما أخرجته حواء من الجنة ليشقى! وقال (نابليون بونابرت): إذا وقعت أية كارثة أو فضيحة أو مشكلة وأردت أن تعرف سببها فابحث عن المرأة!!

وبالتالي، ففكرة هذا الكتاب تدور حول محور الشبهات التي خدعوا بها المرأة، والردود عليها، وذلك من خلال العودة إلى القرآن الكريم، والستة النبوية الصحيحة، والسيرة النبوية، وما كان عليه حال الرعيل الأول.

ISBN 978-9933-11-010-9



دمشق - سوريا - حلبيون - جادة ابن سينا

00963 11 2248433 00963 11 2238385

فاكس 00963 11 2248432 ص 31426

www.almaktabi.com - email : almaktabi@mail.sy

e-mail : info@almaktabi.com

الكتاب المكتبة

للتوزيع والتوزيع

89933 110109